موجز الحاوی فی تحریر الفتاوی تصنیف شیخ احمد بن فهد رحمه الله و نسخه دیگر

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين وصلى الله على سيد المرسلين محمد وآله الطاهرين

فقد استخرت الله سبحانه وعملت هذا المختصر وتسميته

بالموجز الحاوي في تحرير الفتاوي وبنيته على قواعد الاولى في العبادات

وهي كتب والوابه ثلثة ما به تحصل وهو التراب

الطاهر والماء المطلق وهو المطهر من الحدث والخبث خاصة وان

تغير لطول مكثه او لمخالطة لازم كغزارة وطحلب او منفك كما قط الورق

وتراب وملح مطلقا وان تجس ما لم السلبه وكذا لو مازجه منقطع الرائحة

وكان اقل منه او مساو لا اكثر ولو لم تكف وامكن تكميله بما لا

لعلبه وجب لا تجس فما كان منه جار نابع لم ينجس فما كان تغيره وان

قل في احد اوصافه لونا وطعما وريحا لا كالحرارة والبرودة ولو تقديرا

وسطا ومعه وطهره بتدافعه حتى تزول ولا تعتبر الكرية مع دوام

النبع ولو كان عن مادة كثير الم ينجس بالملاقاة مطلقا وقليلا ينفعل

السافل خاصة ومثله ماء الحمام مع جريانه وان انقطع الفعل بالملاقي و

طهره بارسال مادته فان استوى سطحا كفى والا اعتبر الغلبة ويعتبر فيها

الكرية وينبعدا وكذا ماء الغيث نازلا ولو من ميزاب ولو اتصل

قليل بجار اتحدا مع التساوي او علو الجاري وليطهر لو كان نجسا

ويتحد الغديران ان وصل بينهما لبساقيه وليطهر نجسهما مع بلوغ الطاهر

وان علا وكذا الكوز اذا غمس في الكثير اذا كان ناقصا او مكث ولا

ينجس البئر ما لم يتغير ماء وما ويطهر بعوزه وزواله بالنزح واتصاله بجار و

وقوع غيث وكثير لا من نفسه او بعلاج فيكفي مقدره لو كان و

الاقدر المزيل فان استوعب استوعب فان عذر فتراوح اربعة منخ
بنحاذيان الدلو يوم الصوم ويحيون صلوة واكلا والصبي والمراة اذا
ساويا الرجل مثله وان اشكل كفى مطلق النزح ويعيد مع عدمه وينزح
الكل لموت ثور وبعير والضباب خمر ولحقه المائع المسكر والفقاع
وكر الحمار وبغل وسبعين لميت البشر وان تيمم او غسل كافرا الا ان
تقدم او كان شهيد وخمسين للعذرة منقطعة واربعين لكثير الدم و
بول الرجل وموت كلب وشبهه وسنور وان توحش وثلثين لماء
المطر فيه البول والعذرة وابوال الدواب وارواثها وخرء
الكلاب والنبيذ المسكر والبول فيما تناول الانثى والخنثى و
عشرين لقطرة الخمر والنبيذ والميتة ولحم الخنزير وعشر لقليل دم و
جامد عذرة وشاة وسبع في الطير لنعام الى حمام وبول صبي وتفسخ
فارة وخروج كلب واغتسال جنب ناو خال من خبث و[illegible]
لوزغ وعقرب وثلث لفارة ودلو لعصفور وبول رضيع لم يطعم

ولو تغيرت ولما يعلم السبب فطاهرة فان ظهر نجسة ح وان
نقص تقدره ولو صبت من المنزوح في غيرها مطلقا او فيها وكان الا
وجب المنزوح ولو كان غيره لم يجب والقليل والكثير فلا
غير الدم والخمر والخرء والكل في غير الخنزير والذكر والانثى في غير البقر
والفارة والجرذ واحد ولا يتداخل ولو اجتمع متماثلا والتساقط عفو
كترك غسل الدلو والحبل ووقته بعد خروج النجاسة او استحالتها و
ان تفرقت ولو كانت شعرا استوعب ان استغراق الماء فان
استمر عطلت ان نجسناها والا ولو خرج فيه ولا نجس تغربت
البالوعة وسنن التباعد فيها بخمس مع الصلابة او فوقية البير
والا فسبع والمضاف ما اعتصر او مزج لسلب لا يزيل خبثا ولا
يرفع حدثا وينجس بالملاقي وان كثر وطهره بالقاء كر عليه وان بقي
التغير بالاضافة لا بالنجاسة والسؤر تابع فالنجس الكلب و
الخنزير والكافر وان انتحل كخارجي وناصب وغال ومجسم

ودون المستعمل في الاصغر والاكبر وان رفع طهوره في الخبث كا
لمحل قبل وروده عليه ويثنّى من البول في البدن والثوب ويعصر
الا من بول الرضيع وعفي عن ذباب طار عن نجاسة لم تلوث لا
البول وقليل الدم وان لم تتبين او ذهب بالغليان ومثله الما
النجس وان جف بالطبخ في لبن وخبز وليطعم حيوانا او يدفن والمغصوب
يرفع مع الجهالة ويزيله مطلقا ويجتنب ما اشتبه بهما الا بالمضاف
فيتطهر بهما ومع تعدد ويزيده واحدا كالثياب ولا ينوب ظن
النجاسة عنها وان تسبب لا ان كان شرعا كعدلين نهاه لا
مطلقا ويكفي من مالك وذي يد وان كان فاسقا والاجتناب في
التطهير وان كان امراة في حقيقتها واقسامها ثلثة
الوضوء ويجب من البول والغائط والريح من المعتاد و
ما يصيره لا ان برزت المقعدة ملوثة ولما ينفصل او الريح من
قبل الرجل بل المراة وزوال العقل ونوم غلب الحاستين وقليل

الاستحاضة

الاستحاضة ويجتنب القبلة وعكسها حال الحاجة بالفرج مطلقا والستر
العورة عن ناظر وندب جميع البدن والتسمية ودخلا بيساره عكس المسجد و
اعتمادها خارجا بيسرة ودعا فيهما وعند فعل الحاجة ونظيرها واستنجا
ويحول عن موضعه وكره مواجهة النيرين ويتحول فيه والكلام الا
بذكر الله وضرورة وحكاية الاذان والصلوة على النبي صلى الله عليه وآله
وهي عند سماع ذكره واية الكرسي وطول الجلوس وفي النادي و
الملاعن وتحت المثمرة والبول قايما وفي جحر وصلب ومهبّها
مطلقا ويتعين الماء مطلقا للبول والمتعدي لينقي وفي غيره وان
جف لا ان مازجه اخرى ثلث مسحات بجامد طاهر وان استعمل
بعد غسله او كان استعماله بعد النقاء وان وجب ولو كان نجسا فبالغ ليطهّر
لم يحتسب وبغيره ويتعين الماء قالع لا مازلق وان احترم كالمطعوم
والتربة وما يكتب عليه علم الفقه والحديث او حرم كالعظم و
الروث ولو لم يقلع زادها ولا يكفي وندب الوتر ويجزي ذو الجهات

والتوزيع وخرء الحيوان وان انفصل منه او من غيره او حملة والجلد و
الخزف والتراب اذا التوالي والعود والعفضة والذهب والحرير الخشن
وعفي عن الاثر لا الرطوبة وليطهر المحل كما الاستنجاء قبلا ودبرا وان تعدى
مالم يتخش الا ان تغير او زاد وزنه او تنجس من خارج وندب الماء
ثم الجمع وباليسرى لا متختم بحجر زمزم اي زمرد او عليه جلالة او نبي او امام
فيحوله كعند الجماع والاستبراء من المقعدة الى اصله ومنه الى راسه
ونترة ثلثا ولا يلتفت الى ما اشتبه بعده وبدونه بول وفرضه
مقارنة نية رفع الحدث او معين وقع لا غير الا غلطا المختار و
استباحة مشروط به مطلقا وان بقي غيره او تعددت لا ان فرقها او ضم
التبرد او الرياء او استحيا كرفع الحدث الدائمة لا ان اراد غيره كالمرة
للامامي لوجوبه او ندبه ولو ظن الوقت فجزم او عدم فقطوع فبان
الخلاف اعاد وكذا الوجه ندبا ثم ذكر الحدث او اخل لا ان نوى
الوجوب نسيانا وكذا لو اغفل اللمعة في الاولى وغسلها في الثانية ندبا

الا ان يخففها ونوى وجوبها الغسل اول جزء من المنابت معتادا والى
نهاية الذقن ويشمل الابهام والوسطى مستويا وظاهر شعر الحاجبين و
العنفقة واللحية لا مسترسلهما وموضع التحذيف والعذار والنزعة
ومن مرفق اليمين الى نهايتها وما عليها من شعر ومنبته وجلدة و
وان تدلتا من غيره لا منه الى غيره والمحاذي من المتدلي الملتحم
طرفه ظاهرا وباطنا ان تجافا وظاهرا ان التحم وزايد كف ويد تحت
المرفق لا فوقه الا ان اشتبهت وباقي المقطوع وان كان رسن
العضد الا ان قطعت من فوقه وندب غسل باقي العضد كاليسرى
بعدها ومسح بشرة قدم الراس او شعر لم يخرج عنه بحده
بمائه لا تجديد كالرجلين بعده من الاصابع الى مفصل الساق كعكسه
في غير حايل وان لم يمنع مسماه لا ان غسل او مسح بجزء او قطرة عليه
من وجهه مواليا لا بحيث جف ما تقدم قبل فراغه ولنسي التسمية و
بتدارك ناسيا في اثنائه كالاكل والتسوك ولو برطب للصايم عجز

غسلها في الثانية ندبا فانه لا يصح لان اللمعة
لم تغسل بنية رفع الحدث لاعتقاده رفع الحدث
بالمرة الاولى فانه يتحقق بقاء اللمعة ونوى
وجوب غسلها صح لقصده رفع الحدث عنه

نهاره ومع فقده بالاصبع وغسل اليد قبل ادخالها اناء واسع الراس
اقل من كر او كان عن نوم كبول او غائطا او جنابة وترا ومثنى وثلث
وتتداخل مجتمعة لا عن ريح وتجديده ووضعها يمينا مغترفا بها مبتديا
بظاهر ذراعيه منثنيا بباطنهما عكس المرأة داعيا لكل فعل وحرم التثليث
كمسح الاذنين والتطويق والتولية مختارا وليستأجر الا قطع باكثر من
المثل قادرا ويحرم قبلا الصلوة وواجب الطواف ومس كتابة
القرآن والجلالة وعفي عن الدرهم ويبطل بالتقاعد في مغصوب
لا خارجا او جعله مصبا او اغترف منه كآنية النقدين لا ان علما
فيهما ورفع يقين الحدث والطهارة مثله لا الظن ومتيقنهما يستصحب قبلهما و
لو جهله فمحدث ولو جدد ندبا وذكر اخلالا من احدهما بعد الصلوة اعادها
الا ان كانا مندوبين وقد رفع فيهما نسيان الاولى كما لو اجنبين او
دينية الاولى خاصة بنسيانها وبنزع الجبيرة او غسل تحتها متمكنا و
الا مسحها طاهرة ولو زال العذر اعاد كما سح خفه ولو تيمما لا ان حدث

[illegible]

عرفي

...بمعنى قرها   الغسل استيعاب البشرة وان
احتوت بالنوره ونحوه مرتبا راسا ثم يمينا ثم يسارا او بارتماس و
وقوف تحت غيث وميزاب وانبوب ولو وجد لمعة غسلها
خاصة والمرتب ما بعدها لا من جانبها مسبوقا بزوال الخبث منويا
باوله استباحة مشروطا او رفع الحدث مطلقا او ما وجبه وان تعدد
كفى البعض لا عن الجنابة فينعكس ويسقط الوضوء معها فاستأنفه
ولو حدث تخللا ويجب في غيرها وليس جزء منه فيأتي باحدها
ويتيمم من ال... بر عنه ولا يضره تخلل الحدث من سلم الا في
حائض لو ... ويعيده ولتوجب الجنابة بخروج مني من معتاد وصائر
...يت في الذكر او الانثيين ووجوده في مختص ثوب وفراش و
خواصه التدفق في غير المريض والتلذذ ورائحة الكش وفتور ظهوره
من فرج المرأة ولا يكفي تلذذها بانتقاله كما لو جنب الرجل ويجنب لو
تعقب متكلا سلا وغيبة الحشفة او باقيها وبقدرها لفاقدها في فرج

ادمي ولو دبرا مطلقا او ميتا ولا ينقض غسله لا في قبل الخنثى بل
في دبره كوطوءه لا ان وطي الخنثى ذكرا او انثى بل بانزاله من الفرجين
او بوطيه انثى مع وطيه رجل ويتعلق الحكم بالكافر وناقض الحكم
وليعيدونه وسن للمنزل الاستبراء بالبول والاجتهاد فلا ينقض
سيل تعقبه وبه ونهما بعيد ويترك الاخر الوضوء ويترك الاول
الغسل ان امكنه والا فلا شي لخروج مني الرجل منها ما لم يستصحب
منيها والوضوء للنوم كجماع محتلم وغسله للجماع ويحرم قراءة القران
والبياضها ومس قران وجلالة ونبي وامام منفردا ودخول المسجد
واستيطان غيرهما ووضع شي يستلزمهما وابيح سبع ايات
وكره ما زاد واكل وشرب ولا موالاة ويغسل الرقبة مع الرأس
والعورة والسرة بعده متى شاء والحيض وهو دم
يتعلق بالعدة وقد يشترك النفاس في مطلقة حملت من زنا و
في الاغلب اسود غليظ لحرارة ودفع ولا بد من بلوغها التسعا ما لم تصل

الى ستين

الستين وترشية وتبطية وخمسين غيرهما ولو حاملا امتدا اليا
ثلثا بلياليها لا ان غير عشرة كامل الطهر وسبق بحيض او نفاس
ولم يتخلله او لحقه نفاس قبلها وتميز عن الغدرة تبطوفها والفرج
بالايمن وما بين الاقل والاكثر حيض ان وقف عليه لا ان تحلل فيه
نقيا او بمرتين متساويتين وان كانت مميزة وقد تعود فان
استحيضت اخذت بالنوبة فان جهلت وكانت متسقة اخذت
بالطهر احتياطا وتغتسل آخر كل نوبة وان تيقنت تجاوز الاقل اخذت
[illegible] باقربها ثم الاقل [illegible] في الاولى بعد نوبتين ان كانت النوب
ثلثا ولا [illegible] بالاقل دائما فان تيقنت تجاوزه اخذت بالاقل
[illegible] الاقل دائما وتغتسل آخر كل نوبة وتقضي صوم القصوى ويثبت حكمه
للمعتادة بظهور وقتها فان نقص قضت وان عبر تحيضت بها وتميزت
المبتدأة والمتحيرة وشروطه اختلاف الدم ولا يتجاوز قوته الاكثر
ولا ينقص عن الاقل وبلوغ الضعيف اقل النقاء وتعتبر القوة و الضعف

بثلث اللون فالاسود قوي للاحمر وهو للاشقر وهو للاصفر وهو
للاكدر ولو الرائحة فالمنتن قوي للعادم والقوام والثخين قوي للرقيق
ولو النصف احدهما لواحدة والاخر باثنتين فذو اقوي وذو والثلث
اقوي منه ولو اتحدا فلا تميز فالمبتداة اهلها كالام والعمة والخالة
ومع فقدهن او وجود مخالفة فيهن فاقرانها فالروايات كالمتحيرة
ستة في كل شهر اوله وهو اولى او اخره وذو كل فيهما بعد الاول وذاكرة
العدد خاصة تحيض مخيرة وان منع زوجها واذا اخرته في وقت
تيقنته ان زاد عن النصف فالزائد وضعفه لا ان ساواه او قصر عنه كخمسة
عن العشر الاول ولو تيقنت طهر الاول فالسادس حيض ولو تيقنت
خمسة وان الخامس او الخامس والعشرين طهر ثمت فمن العاشر الى العشرين طهر
كيوم الثلثين والباقي مجهول ولون معها الخامس عشر فالطهر
الا عشار خاصة ولو تيقنت عشرة مع مزج احدى العشرات بيوم فاول
الشهر واخره طهر ويومين يكونان من الطرفين هكذا التسعة والثلث

بيوم ويومين ثلثة من كل طرف وهكذا ولو قالت خمسة والمزج بيوم
فالستة الاولى والاخيرة والخامس عشر والسادس عشر طهر ولو تيقنت
عشرة ومزج النصف الاول بالثاني بيوم فالستة الاولى والاخيرة
طهر والخامس عشر والسادس عشر حيض ولو تيقنت تسعة ونصفها ومزج احد
النصفين بالاخر والكسر من اول فهو من النصف السابع ومن اخره فمن اول
الشهر الى اخر الرابع عشر ومن النصف الرابع والعشرين الى اخره
طهر ولو اشتبه الكسر فيهما فستة ونصف من الاول ومن الاخير طهر
والخامس عشر والسادس عشر حيض والباقي مجهول وناسية العدد
ذاكرة اوله تحيض ثلثة واخره يجعله نهايتها واوسطه تحفه بيومين وبيوم مطلقا
وهو لا غير وتغتسل للانقطاع حيث يمكن وناسيتهما كالمبتداة او تحتاط
بنية الغسل لعبادة الا بعد كل ومنع الوطي ولا كفارة الا
ان يعم الشهر فالثلث ولو التقى بيومين فالديار والمساجد وايام
والى الخمس في رمضان ويجزيها منه تسعة وتقضي ثلثة عشر يوم اول

وثاني عشر وبينهما وعن يومين ستة اول وثانيه وثالثه وحادي
عشر وثاني عشر وثالث عشر وعن ثلثة اربعة ولاء ثم مثلها من
اول الحادي عشر وعن اربعة خمسة ستة من كل طرف من الاول وعن خمسة
الى السادس ومن الحادي عشر الى السادس عشر وهكذا لو كانت عشرة
ضاعفتها وزادت ثلثة في اثني عشر كما تقدم عند الانقطاع
فتغتسل مع النقاء لا معه فالمعتادة مخيرة بين تعبد المستحاضة والصبر يومين
ولا تصوم مع النقاء وان علمت عوده قبل العشرة ثم تتعبد الى العاشر
فتحرى ان عبر وتقضي المستظهر لا ان وقف وتقضي المعتدة و
تصبر المبتداة والمضطربة الى العبور ثم تتحير ولو حصل
للمعتادة الغير وتقدم وتاخر فليلغيان لو جامعا العبور وغيره
فبلا فيعزر وندب تكفيره بدينار قيمته عشرة دراهم عينا وقيمة
ولو على واحد في اوله ونصفه اوسطه وربعه آخره ويتكرر مع سبق
التكفير واختلافهما ولو اتحد الوطي ولو متعة لا امة فثلثة امداد و

يلحق

9

غيث تنع الاخبار بها لا مبهمة ولو اعوجة او اكرهته او مع نومه فلا شي
ولو نذرت الفرد في وقت فاتفق فيه قضت كالصوم وصلوة الطواف
وصلوة معضى من وقتها قدرها وشروطها المقصودة ولو زال وقد
بقي منه قدر الشروط وركعة وجبت والاستحاضة
ودمها في الاغلب اصفر بارد رقيق وقبل التسع وبعد الياس وما عبرا
ونقص عن ثلثة او تفرقت او ولدت بعده قبل النقاء ويعتبر وقت
الصلوة فيما لم يغمس القطن تبدل وتتوضو لكل صلوة ومع تضعيف
امدال الخرقة وتغتسل للصبح قبل صابيه ومستغفلا فالابعده ومع السيل
تضيف آخر للظهرين والعشائين جمعا بلا نفل وتشرع عقيبه فلو
اشتغلت مما لا يتعلق بها كفقد ما تهاوان سبقت جددت لا فعلها
ولو احدثت غيره او انقطع للبث ولو في الصلوة توضات
وان كان كثيرا الا ان علمت قرب عوده والاعتبار وقت
الصلوة فلو طرت الكثرة او القلة فالحكم للموجود وان امكن خلافه

لاان علم عوده وهى بعلمها طاهرة وباهماله تقضى العبادة ... ولا
حل الوطى والطلاق وبترك الوضوء الصلوة وبترك احد غسلى
النهار الصوم ولا كفارة كالحائض وللطواف وصلوته وضوء وغسل
وكذا ينعقد وبكل مفتنح وان كانت يومية وتادى به الواجبة
واجزاؤها واحتياطها واستدراكها وان كان للنسك فى الكاملة
والمرغسلان والنفاس وهو دم الولادة ولو لحظة وان قارن
وان لم ينفصل فلو انقطع مع الانفصال بطل الصوم واغتسلت ولا عدة
بما تقدمها ولا بتجرده واكثره كالحيض للمبتدأة ... مضطربة مع العبور
لو استمر شهورا فنعيد الاول كالحيض وللمستقيمة عادة ... عبر ولو
رأت الاول خاصة فهو كالعاشر ولو رأته فيهما وما بينهما ...
الى الخمس ثم الثامن وعبر وكانت معتادة ثابتة فالخمسة حائض
وثمانية فى نهايته وان كانت مبتدأة فالغاية والتوأمان نفاسان
ولو تسقط عضوا كان دم نفاسا برأسه وكذا ان سقط ...

وبهذا

وبهذا اكتفوا والحمل وهى بين التوأمين حامل فيستحق النذر والوقف
والتعلق بالاسم او حكمها كالحائض الا فى الاقل والتميز وتخلل النقاء و
الطائر لما قبله وعدم الخروج به من العدة فلا ترجع المبتدأة فيه الى اهلها
مع العبور ولا المعتادة الى عادتها فيه ويتحقق مع العبور اتفاقا وقد
يتفق الكفارات الثلث فيه بوطى مرة والموت ولادمى
برد وبدون تثلث غسلات بماء السدر الاولى والثانية بماء الكافور
بسماه لا ان كثر فاضافه ويسقط بتعذره لا غسله مع غسله فالسدر و
الكافور ان تعذر والثلث مرتبا الا ان يغمس فى كثير وندب الوضوء
وغمز البطن فى الاوليين فان خرج حدث لم ينقض مع تيقنه وفى ا
لغريق والمصعوق والمبطون والمهدوم والمدخن بعلاماته ومضى
ثلث ويسقط فى الكافر والناصب والخارجى والغالى ومع فقد
الغاسل او عجزه عن تغسيله لعذر فيه او خوف تناثر لحمه تيمم لا
من فرش لكل ضربتان بيد الفاعل وفى الحى بيد العاجز ولو امكن الصب

فيه الكفن به عن الدلك وفي الجنين مع التصالة لا ان انفصل بعد
اربعة وان سقط وفيما خلا عن العظم او تسقط لدونها ويلفان
في خرقة وفي المرجوم والمقتول قودا او حدا او المصلوب مع تقديمه
كهيئته بعده ولا تسقط الجنابة ههنا وانما يجزي اذا مات بسبب
بعده فلو عفي عنه ثم نجده فقتله اعاد ولا ان تقدما ثم عفي احدهما لعدم اغتساله
لرفاء او الآخر وكذا لو مات او قتل ظلما الا ان احدث وان كان
اكبر بل ياتي بما وجب لنفسه وان تسقط بالميت وفي الشهيد
اذا مات في المعركة بالقتال وان اكل لا [illegible] وان قضى بموته
ويدفن بثيابه ويمنع الولي من ابدالها وينزع الحديد [illegible] وان تلطخ
فلو لم يكن غيرهما كفن كما لو جرد ويتعلق الحكم بالمراة وناقص الحلم ونحوه
بلا حد او صدمة او وجد فيها محرقا او غريقا ومثله قتل البغاة وفي التابع
حال الغيبة كعدو يهم المسلمين ويخشى منه على الاسلام وبيضته لا ان
قتل دون ماله او مطعونا او غريقا او مهدوما او مبطونا او نفساء

فضلا

فضلا والاولى به اولاهم بميراثه والزوج اولى وان نكح اختها كما
فضلا وان تجب غيره تدرج في ثلث مباحة طاهرة يلبسها رجل
وان كان صوفا لا فروا ويكره كتان وممتزج وسن حبرة حمراء عبرية
لا مطرزة بحرير وذهب ناجبة او لطريزا وخامسة وعمامة تحنك في
خمار عوضها للمراة وزيادة خرقة لثديها ونمطا وهو ثوب يجعل
فوق الحبرة فلفافتها ثلث ويحنط بكافور في مساجده بمسماه وندب
درهم وتاكد اربعة والكامل ثلثة عشر درهما وثلث وما في
ميت وان كان معتكفا او معتدة لا محرما وسن جريدتان من
نخل فسدر فخلاف فرطب يجعلان مع ترقوته ملصق اليمين
بجلده والاخرى بين قميصه وازاره عليهما قطن ويكتب عليهما وعلى
المئزر والقميص واللفافة اسمه وشهادتاه وائمته ويلزم السيد
زوج الدائمة الممكنة لا واجب النفقة ومؤنة التجهيز وفي تركتها
لو [illegible] ولا يجب عليه ويختص به لو مات بعد ما قبل زوجها فلو عاد

بعد اللباس اعيد عليها ان لم يدفن وبعده ميراث لغيره وان تعذر لو
كان من بيت المال او الوقف او الزكوة او متبرع عاد الى اهله
ومن ناذر فان عين سقط وعاد اليه والا فضل التصدق به وان
اطلق صرف الى غيره ويقدم على الدين ان لم يكن مرهونا او جانيا
او مبيعا تلف ثمنه لمعين او فلق او مات قبل قبضه او صفت
زكوته ولم تقبض ولا ثمنه او عينا جنبها خياط او شبهه على الاجرة
ولم تفصل بعدها قدره وندب النعش للمرأة وحمله الى المصلي باربعة
والتربيع لخامس فيحمل اليد اليمنى بالكتف اليمنى والرجل اليمنى كذلك
والرجل اليسرى بالكتف الايسر واليد اليسرى والمشي وراءه و
يصلى كفاية على كل مسلم ولو حكما وان خالف لا خارجيا وناصبيا
وغاليا وتتقدم الولي ومقدمه لا مقدم الميت بوصية ويجب
تقديم امام الاصل ولو لم يقدمه تقدم وهو الاولى بميراثه والذكر
اولى وتقدم الخنثى ان كان في المامومين خنثى ونا... الحكم

معدوم

معدوم ومن لا فالحاكم فالمامون وفي تعدد الجنائز يقدم مقدم الكلية
فالقرعة بخمس تكبيرات تخللها التشهد وثاني ثم الصلوة عليه واله ثم الدعاء
للمومنين ثم الميت مومنا وعليه منافقا او ينصرف عليه بالرابعة
مستقبلا ستر العورة قائما جاعلا راس الميت بيمينه مستقبلا وتركها
كذات الركوع عن الحدث والجنب فيعيد القاعد ناسيا الا ان
زاد تكبيرة سهوا ولو فات المأموم بعضها اتم وحده فان رفعت
والا التكبير ويجب على من نقص عن ست ولد حيا الا ان سقط وان
تحرك ... رفع اليدين لكل التكبير سرا ودعاه متطهرا فان
خشي المعارك يتيمم ووقوف الامام وسط الرجل وصدرها وان اجتمعا
ومع الازدحام يقدم الرجل فالخنثى فالمرأة فالصبي ولو وجبت له قدم
على العبد ويبادر الى دفنه في حفرة حارسة وسن لحد واسع معتق
قامة ويكره الزيادة على ثلث ذرع وتلقينه فيه محركا عضده الا
نبش ... ... وشرج اللبن وسيل من حضر بظهر الكف مسترجعا وتسوية

مرتفعا وتلقينه بعد الفراغ منه مستقبلا با رفع صوته وكره المشي
عليها والضحك بينها والتغوط وتجديدها لا رمها ويحرم النبش الا
في الارض الا ان يقع فيه ذو قيمة او كان في مغصوب ارض او كفن
او يلتهد على عينه او ليدفن باحد المشاهد لا ليغسل او يكفن
ولا للصلوة بل يستدرك على قبره مالم يمض يوم وليلة وسنت
التعزية ولو بعده ويكفي الروية وزيارة المقابر والسلام عليها وما
يهدى اليه من القربات تصله   ومس ميت الادمي
اذا برد وان كان كافرا او مغسلا او يمم او [illegible] الاصحاو
ان كان بعضا وشمل السقط الاربعة وذات العظم وان
ابينت من حي او بعد سنته ومس عظم المجرد لا السن منفصلة او متصلة
لكنه سنحن ولا ينجس ملاقيه مع اليبس في الموضعين وينجس مع الرطوبة
في الاول كالية العظم ويسقط دون الاربعة والسهم مطلقا ولو مس
عظما في فلاة او طريق او مقبرة الكفار اغتسل لا ان كان في المسلمين

او ما اشترك فيه الفريقان ولو جعلت تبعت الدار فان تناوب
الفريقان فلا غسل ويجب الوضوء ويمس جزا منه فلو وجد ما يكفي
احدهما استعمله وتيمم عن الاخر وينوي في كل منهما الاستباحة او الرفع
مختارا او لو احدث بعد احدهما او في اثناء الوضوء توضى او في اثناء
الغسل يكفي ويحرم قبله مشروطا الوضوء خاصة فيجوز الصوم والعزيمة
والمسجد ومندوب الطواف   وسن للزمان كالجمعة
من الفجر الى الزوال ويقضي لو ترك ضرورة الى اخر السبت ويعجل من
اول الخميس [illegible] العوز فيه ولو تمكن فيه اعاد ويتقدم التعجيل على
القضاء [illegible] رضاء وليالي فرادى رمضان ووقته جملة الليل ويومي
العيدين جملة النهار وافضله مقارب الصلوة وليلة الفطر وليلتي
نصف رجب وشعبان ويوم عرفة والغدير والمباهلة والمولد و
المبعث والتروية والنيروز وهو اول يوم تكون الشمس فيه
[illegible] با مع الحدث ولا ينقضها وللمكان كالحرم ومكة ومسجدها

والكعبة والمدينة ومسجدها ومشاهد الائمة قبلهما وتبطل
بتخلل الحدث وتعقبه لا ما سبق وان كان اكبر وللفعل كا
لاحرام والطواف وزيارة المعصوم وصلوة الحاجة والاستخارة
والاستسقاء وقضاء الكسوف المستوعب للمتعمد قبلهما وتنا
فيها الحدث الطاري وان كان اصغر لا السابق وان كان اكبر
وقتل الوزغة ورؤية المصلوب بعد ثلثة والتوبة
عن فسق وكفر بعدهما ولا ينقضها الحدث ولا تتداخل مجتمعة ولا مع
الواجب ولو نذرها عند اسبابها وجبت لا مطلقا ويحتاج
الى الوضوء مطلقا للصلوة ولا تقضى مع الفوات وما تبدل عدا
الاحرام الثالث التيمم وانما يجوز لفقد ما فضل عن عطش محترم فيبطله
في الوقت غلوة سهم في الحزنة وسهمين في السهلة يمينا
وشمالا وقداما لا خلفا سلكه الا ان يتجدد ظن نفيه وتبعة ويجزي
عن امره وان كثر لا ان حضر ولا يتكبر بحسب العلية ما لم

يظن ويسقط لو علم عدمه او ضاق الوقت عنه ولطلبت في رحله
واصحابه مستوعبا ومظانه كالركب والخضرة ومجتمع الطير وان زاد عن
المقدر مع الظن والسعة والامن نفسا ومالا ورفيقا ولو فرط بتركه حتى
عجز عنه عصى ولا اعادة كالمار بالماء اول الوقت وازالة النجاسة
عن بدنه اولى من ثوبه وهما اولى من الوضوء فلو خالف اثم واجزى
ولو دخل الوقت على طهارة ثم فقده وعلم استمراره حرم النقض مختارا
حتى يصلي فيعيد لو خالف اغلب ما كان بنو ديه الوضوء ويدخل
الجنب غير المسجدين لا اخراجه ولا يصح بيعه وهبته في الوقت
لغير حاجة وتيممه ما دامت العين فيعيده وكمر لفيه ومبيحه وسارية في
الوقت لا الفرض ويصح لمن صار اليه وعنه لعبد تلفه ولا ثون غير
الملاك سوى العطشان ويجب شراؤه كالالة واستيجارها
بما فضل عن دينه ونفقة محترم معه ومؤنة سفره ولو نسيه لموسران
[illegible] عوض المثل لا ان رضي بالصبر على العسر بثمنه او قرضه او

بهيئة كالالة ويجب قبول اعارتها وقرض الماء وهبته ويستوى

للميت من تركته كالكفن ومخوف مرض وشين وبطء برء و

نطلبه حسا او بقول عارف وان كان امراة او صبيا ولو كان كافرا

لا ان مالم خاصة وتيمم لو تضرر بالماء بعض الاعضاء كالعين ومثله

خوف اللص والسبع وحوادث الليل وان كان جنبا او

المراة على بعضها والممنوع بزحام الجمعة وعرفة والنوبة في البير كالثوب

والمجنب في السفر حلالا والمحبوس بظلم او حق عجز عنه ولو كان

قادرا اعاد كسفر المعصية وتقدم العطشان فغسل النجاسة و

لو عن الميت فالجنب على باقى المحدثين فالميت بالمباح والمبذول

للاحق او الاحوج والمسبل وتقدم سابق الميتين مما وجد قبل

موته وبعده قبل موت الآخر فالافضل فالقرعة ولو تقدم المتاخر

صح في الاول والاخر وان اخطا بتراب كيف يكون او مدرا او حجرا

ولو رخاما وبراما او مشويا او ارض نورة وجص او قرا مستعملا

وهو المنفوض وان يستهلك لا ان كان معدنا او حجبا او

مغصوبا او سحاقة نبات وان كان ترابا رضه ورماده لا رماد

الارض فبغبار ثوب ولبد وعرف وتحرى اكثرها غبارا فينفضه

ثم تيمم عليه ولو تلاشى بالنفض ضرب عليه فوحل ولو فرك ان

امكن ليحصل منه غبار فبلج ولو فرك ان يمكن ليحصل منه ما يدهن

به فيكون اولى من التيمم والاضرب عليه ويجوز بجدار الغير و

ارضه ما لم يظن المنع ولو وجد كوز ماء في مغارة او حبا لظن منه الا

ان يظن وضعه للشرب او قصوره عن شرب الواردين ولو

كان كثيرا جاز كالمتيقن بالالة المغصوبة وعليه الاجرة ويجب

القصد اليه لا نقله فلا يجزى تعرضه للهب ولا ترديد ما يستقه

مريح على وجهه واعضائه وطهارة محله خاصة فان تعددت طهارة

ولم تتعد الى التراب جاز ومعه ان استوعب سقط والا

[illegible] لو كان الجبهة خاصة معكها ناويا مع احد اليدين ليقارن

هبة كالالة ويجب قبول اعارتها وقرض الماء وهبة ويستوي
للميت من تركته كالكفن ومخوف مرض وشين ولبطء برء و
نطفة حسا او بقول عارف وان كان امراة او صبيا ولو كان كافرا
لا ان ما لم خاصة وتيمم لو تضرر بالماء لبعض الاعضاء كالعين ومثله
خوف اللص والسبع وحوادث الليل وان كان جنبا او
المراة على بعضها والممنوع بزحام الجمعة وعرفة والنوبة في البئر كالثوب
والجنب في السفر حلالا والمحبوس بظلم او حق عجز عنه ولو كان
فاو ذرا اعاد كسفر المعصية وتقدم العطشان فغسل النجاسة و
لو عن الميت فالجنب على باقي المحدثين فالميت بالمباح والمبذول
للاحق او الاحوج والمسبل وتقدم سابق الميتين مما وجد قبل
موته وبعده قبل موت الآخر فالافضل فالقرعة ولو تقدم المتاخر
صح في الاول والاخر وان اخطاء تبرا كيف يكون او مدر او حجرا
ولو رخاما وبرا ما او مشويا او ارض نورة وجص او قرا مستعلا

وهو المنفوض وان مستهلك لا ان كان معدنا او خبا او
مغصوبا او سحاقة نبات وان كان تراب ارضه ورماده لا رماد
الارض فبغبار ثوب ولبد وعرف وتحري اكثرها غبارا فينفضه
ثم تيمم عليه ولو تلاشى بالنفض ضرب عليه فوحل ولو فرك ان
امكن ليحصل منه غبار فلج ولو فرك ان يمكن ليحصل منه ما يدعي
به فيكون اولى من التيمم والا ضرب عليه ويجوز بجدار الغير و
ارضه ما لم يظن المنع ولو وجد كوز ماء في مغارة او حبا لظن منه الا
ان يظن وضعه للشرب او قصوره عن شرب الواردين ولو
كان كثيرا جاز كالمتيقن بالالة المغصوبة وعليه الاجرة ويجب
القصد اليه لا نقله فلا يجزي تعرضه للمهب ولا ترديد ما يستقبله
مريح على وجهه واعضائه وطهارة محله خاصة فان تعدت طهارة
ولم تعد الى التراب جاز ومعه ان استوعب سقط والا
فلو كان الجبهة خاصة معكها نا وبا مع احد اليدين لتقارن

بها ثم يمسح الجبهة ثم يمسحها بالارض وهما خاصة يقتصر عليهما كالاقتصار
على احدهما وينوي عند ضربه بباطنهما ماسحا لظاهرهما ونزع الحائل
مقرونا بالضربة بنية الاستباحة لا الرفع والبدلية مستديما لها
مطلقا ومسح الجبهة من القصاص الى اول الانف بباطن كفيه
معا فيمناه من مفصل العظم الى نهايتها بباطن اليسرى فاليسرى
كذلك مرة في الوضوء واثنتين في الغسل للوجه ويديه ولو اجتمعا
فتيممان ولو كان عليه غسلان فتيمم عن احدهما كفى عن الآخر
وان لم يكونا متساويين مطلقا ولا بد من تيمم آخر عن الوضوء مطلقا
في آخر الوقت لراجي المبدل فيه لا الآيس فيه نحو لقدر ما يبقى
منه قدر الشروط والصلوة والاجود تقديمها ويتيمم للغاية بذكرها
وللعيد بخوف فوته للاستسقا بالاجتماع في الصحرا وللجنازة بحضورها
وللموقت النافلة بتضيقه ولذات الفعل به والمطلقة عند ارادة الفعل
ويدخل به في الفرض على التنفل ولو ظن شغله بغاية فقدم بها قبل

دخول

دخول الوقت ثم طرا العدم بطل الا ان نواها ظهرا فبانت عصرا
ونوى القضاء كالمبدل والتمكن منه ان تلبس بالصلوة الا اذا لم يسقط
القضاء ولو فقده بعدها اعاده وليعيد الجماعة بوجود ما يكفي احدهم
لا خروج الوقت بل لو خرج ان رجي التمكن فيه ويبيح كمبدله ومن
التزم بوظيفة الوقت مع فقد المطهرين لا يستبيح غيرها وتبطل بتمكنه
من احدهما ويغسل الميت بعد تيممه وان صلي عليه وتعاد الا تيمم
ان دفن الا مع القلع ولا يرفع الحدث فيعاد الاكبر بالاصغر

في تابعها ومباحثه ثلثة   اصناف النجاسات

عشرة البول والغائط من غير الماكول ولو عرضا او كان طيرا او بول
رضيع او منه عليه السلام لا حب خرج بصلابته فينبت لو زرع
... كل اكل بل الغسيل ان كان من غير ماكول والا فلا جميع والمني والدم من
ذي النفس ولو علقة في بيضة او منه عليه السلام لا ما يقذفه المذبوح
... في موضعه لا ما انتقل واستقر في جوفه ولو شك في كونه

نجسا او طاهرا او مغلظا او عفوا فالرخصة فيهما والميتة منه

او جزوه البائن والمشيمة والبيض قبل الاعلى واللبن لا الانفحة

بل تغسل طاهرتا وما لا تحله الحيوة كالظلف والمسك وفارة

عفى عن منفصل البور والثالول والكلب والخنزير واجزائهما

ولو شعرا او الكافر ولو ميتا او حكما والحاقا ومايع المسكر

ان عرض جموده دون جامده كالحشيشة وان عرض ميعانها و

الفقاع لا القيح والصديد الخالي من الدم وعرق الجنب حراما

وجلالة الابل وذرق الدجاج والثعلب والارنب والفارة

والوزغة وبول الدابة والحمار والبغل ولعاب المسوخ وسؤر

الجلال واكل الجيف والمذي ولو بشهوة والودي بالمهملة وهو

يعقب البول ويتقدمه وبالمعجمة المني والقي وطين الطريق ولو بعد

ثلثة الازالة ويجب عما امر بتعظيمه كالمصحف والفراغ

المقدسة والمساجد كفاية عن الثوب والبدن للصلوة والطواف

دخول

ودخول المساجد مع التلويث لا مطلقا ومن الانية لاستعمالها

ومن مسجد الجبهة عينا باذهاب العين لا اللون العرض وغرب صبغ

بمشق وشبهه وانما يطهر بالعدد ما ينفصل الغسالة عنه كالثوب

وكذا السمسم والحنطة اذا انتقعا بالنجس لا المايعات والقرطاس

والطين بل بالكثير كالخبز اذا دق ويكلا والحنطة واللحم وشبهه اذا طبخ

بالماء النجس كالخبز المعجون به اذا تخلله الكثير ويجوز ان يطعم الدواب

ان رجس في الحال او ما خليت بغسلتين من البول ويعصر ويكفي الصب

من بول رضيع باكل وان عبر الحولين ويسقط فيما يعسر كالبساط او

الدق ولو تنجس ظاهره كفى دلكه باليد ومن غيره مرة مع زوال

العين وندب الثلث ويجب من الفارة ومن ولوغ الكلب

وهو الملاقاة بطرف لسانه او لعق بالتراب بجثاء ولو في كثير مع فقده

بمشابهه كالاشنان والنخالة دون باقي اعضائه والسبع من الخنزير

والخمر ان كان خشبا او قرعا ومن غيره مرة والثلث افضل

[illegible]

يصب فيه الماء ثم يحرك ويفرغ هكذا وهكذا او لو طلي بما يكفي افراغه
عن تحريكه ولو كان مبنيا وشق قلعه على ماء واخرج بلا تيكر الا بعد
غسله ويسقط العصر والعدد في الكثير ويكفي التقدير في غير المعصور وماء
كل غسلة كمغسولها قبلها ويطهر المائع كالخل باختلاطه بكثير ولو مطرا
ومثله الدبس اذا علم تخلله ولو اجتمع موجب التعدد تداخل وفي الاناء
ليتالف او الاكثر وتطهر الماء كما عرفت والشمس ما اشرقت
عليه وجف من الارض ومتصل بها ولو ثمره والابنيه ومثبتها
ولو حصا او بدا او مثله السفينة والدولاب وسهم الدالية
والدابة لا منقولا وان كان حجارة الاستنجاء عدا البارية
والحصير من البول والخمر مع زوال عينه لا ما جف بحرارتها
او بالرياح والارض مع جمودها وطهارتها باطن النعل والقدم والخف
والكافر والظلف والصنادل مع زوال العين ولو معكا والنار
ما احالته دخانا او رمادا او الاستحالة في النطفة والعلقة حيوانا

والكلب والخنزير ملحا وترابا والعذرة دودا ونباتا والدم قيحا والاسلام
الكافر ولو مرتدا فطريا وتبعا الذي بيد منتقلا لانيابه او مباشرة قبل رطوبة
والاستبراء للجلال وانقلاب الخمر والعصير خلا بدونه وما التقى فيه ان
طاهر ولو ما بها العلاج لا ان باشره كافر دون النبيذ والمركب باقي المسكرات
والنقص من العصير بثلثيه ولو بالشمس والتسامح واناقة وما وصل اليه من الزبد
والدهوليج بها وانتقال الدم الى البعوض والبرغوث وسائر النجاسات
الى البواطن مع زوال العين ودودة مع المكتحل وبصاق الثمل طاهران ولو
وضع في فيه درهما ثم اخرج للصلوة طهر ونجس درهم الا فاه
في الفم دونه ويحكم بطهارة حيوان نجس اذا غاب زمانا يمكن طهره
مطلقا ويكفي زوال العين في الحيوان وان لم يغب وما علم المالك
المتحرز نجاسته ثم شوهد مستعملا له ومثله الهرة اذا اكلت فارة
وان لم تغب او لم تتلوث دون الدباغ للميتة والبصاق للدم
المسح للصيقل والدلوث للارض بل بالغيث والكثير واقتلاع ما ينجس

دمها وما لاقاه بنداوة تعدت لا مع اليبس فتلتقي وما يكتفيها مع التلون
ولو كان الاناء كثير الرشح ووضع على نجس لم تعد الى داخله كرالافي
النجاسة مع اليبس الا في الميت ورخص في حامل النجاسة كمرابي
الصبي ومربيته وان اكل ذات الواحد لغسله مرة في اليوم بليلته ايحز
المغمار امام الظهر من نجاسة بوله خاصة ولا يجزي العبر فيه ويؤدي
الفرض والنفل اداء وقضاء كخصي يتقاطر بوله وعن من لم يتمكن من تطهير
ثوبه وان شاء عاريا وفي المحمول اذا لم يتم فيه وكان من الملابس في
محله غير متعدد وان كانت مغلظة وفيلها الخاتم والدملج والسروال
تعددت لا كالدرهم والقارورة وان صحت او السيف والسكين لا
المحارب وحامل حيوان غير ماكول لا ان كان مذبوحا كبيضة استحال
باطنها دما وحبل طرفه نجس او في نجاسة وان تحركت ام لم تعد محوله
ومثله ما كان في البواطن كداخل الانف والفم ودم مات تحت
الجلد ولو انقشر عنه او عن بعضه … انكشف لا ان … غط نجس

امن من زغه تلفا وشيئا لا الماء خاصة وليقلد السلطان لا ان تم
وعصا الميتة والخمر لا النجس وفي الحال عن دم غير الثلثة وبحبل العين في
القروح والجروح عن الراقبة في الثوب والبدن وندب غسل
الثوب كالمربية ولو تمكن من ابداله لم يجب ولتقتصر بالعفو على دم حيـ
حاضه وعلى ما يصل اليه ضرورة وان كثر وعما نقص عن الدرهم في غيرهما وان
نقد والثوب اولا قاه مايع ولم تتعد محله او زالت عينه بغير مطهر
لا ان تعدى او لاقته مغلظة او بلغ الدرهم وان تفرق ويكفي ازالة
ما ينقصه ولو ظهر من وجهي الثوب متصلا فواحدة الا الاحكام
لو علم سبقها وان نسي متمكنا عاد مطلقا لا ان لم يجد غيره فيصلي فيها او عاريا
ولو فقد المغسول من المشتبهين تحتم الاخر ولو علم فيها ازالها وطرح ما لم
يا فيها فيستانف الا مع قصر الوقت عنها وركعة ولو اشتبه الكميين
غسلهما كالثوبين ويتحرى كما يتيقن الطهارة بكثرته والمكان المحصور ولو
فقده كرر بما يحصل البراءة متمكنا والا تخير الممكن وعاريا ويجوز الجميع

بين الطهرين في واحد ثم يعيد مما في الآخر ولو غسل بعض الثوب طهر لا
ان ترك العصر الا في الصب والرش وثوب لشك النجاسة في
الثوب والبدن وفي المذي وفي اصابة الكلب والخنزير للثوب
باليبس كالفارة لا فيه رطبة ومن بول الدواب والحمر والشاة فالبعير
وعرق الجنب واوانى المشركين طاهرة وان كانت مستعملة مالم يتحقق نجاستها يعلم٣
برطوبتهم كثيرا مما في بيوتهم وايديهم وان كان ما يعامع
جل الملاقاة كذبيحة في بر مسلم مستحلها من كتابي وبلا تسمية ويحرم
آنية النقدين استعمالا وغيره ولو للنساء حتى ظرف الغالية والمكحلة
والمعلقة لا الميل والخلال والنماص والمراة والانف الذهب وربط
الاسنان ولو مموها بغيرهما لم يتغير كما لو طلى غيرهما وكتموه الخاتم بالذهب
وقايم السيف وفروز الثوب لا ان طم لفضة بل يعزل عنه وجوبا ان
غيرهما وان غلا ويجوز قبيعة السيف وحلقة الاذن والسلسلة
وضبة الاناء من الفضة لا الذهب والمتخذ من عظم نجس العين

وجلد الميتة وان دبغ ويجوز من المذكى وان لم يوكل وبلا دابغ وهو نزع
الفضلات ولو تنجس بعد غسله ولو لم يقصد ويستحب الاستحمام وبناكد
الاربعاء والجمعة وحلق الشعر فيه وخدمته لمربية بالخطمي والسدر ومتزرا كدخول
المياه ونفض البصر والتنور قايما في كل خمسة عشر وهي سبتره والتقم عند
الخروج شتاء وصيفا ويجب الستر عن ناظر ولو اغتسل معه صح وان
اثم كالوضوء ويكره الاتكاء فيه ودخوله على الريق والبطنة وادمانه كل
يوم بل غبا وتسليم العاري بل المتزر ودخول الولد مع ابيه ومسح الوجه بما
المبتزر ويجوز التدلك بالنخالة والباقلا والدقيق والسويق ملتوتا
بالزيت والبواب اربعة المقدمة
وفيه فصول الوقت من الزوال الى الغروب وقت
للظهرين ويختص للظهر من اوله بقدره كالعصر من آخره وما بينهما لهما كما
للعشائين من المغرب الى الانتصاف ومن الفجر الصادق الى الطلوع
للصبح والفضيلة للظهر من اوله الى مصير الظل مثله وفي العصر مثليه

في المغرب الى ذهاب المغربية وفي العشاء الى الثلث وفي
الصبح الى الحمرة وخلو اول الوقت عن عذر مسقط لقدرها وشروطها
المفقودة يوجبها كان خلا آخره بزمان ركعة وشروطها وزوال الصبي بعد
عقد الظهر لا يسقط الجمعة مع امكانها بخلاف مكلف سقطت عنه
ولو خلا من وقت عن حيض فرضه وجبت ولو زحمتها حاضرة
فمنويها قضيت ويتحرى المعذور فيعول على الاوراد والاخراب
والمختار على كثرة المؤذنين الرواتب والراتب العدل العارف
فان استمر او تأخر اجزأ الا ان تقدم فيعيد وان لحقه فيه قبل القراءة
ولو ظن الضيق فادى فبان الخروج اجزأ الا ان العكس الا ان يبقى ما يؤدى
فيه ولو ظن طبقه لا عن قدر الاخرة يعينها ويقضي الاولى وان تبين ما يسع
قدرها الا ان زاد ركعة ويقضي التارك بالنوم والسكر والبرد مطلقا
لا بكيف اصلي وحيض ونفاس وجنون وحكمه وترتب ذاكرا فيعدل
الناسي مع امكانه ويفوت بركوعه فيهما ويتدارك السابقة ويصح

ونتي

٢٥

او تلبس بالعصر فذكر فيها عدل الى الظهر مطلقا وبعد فراغها في المشترك
فيتمهما والا فلا وجاز تقديم نافلة الليل لخائف الفوات بالنوم و
السري والجنابة والبرد ويوم الجمعة ويزيد فيه اربعا هي للنوم فلا يقطعها
ويقضي ويوم العيد لسبع ويقرب لعشر كالصوم ويكره نافلة لا سبب
لها عند الطلوع والغروب والقيام الا يوم الجمعة في الاخير خاصة و
بعد فرض الصبح والعصر وندب التأهب قبل الوقت فيشتغل
باسبابها كما دخل الوقت وايقاعها في مسجد جماعة في اوله الا
المستحاضة والمربية وعشائي مزدلفة وظهر المجمع في الحر والعشاء ليذهب
الشفق ومنتظر الجماعة مطلقا والمتنفل للظهرين وللاحرام وللمسافر و
سائر المعذورين اذا توقعوا الزوال والمتوضئ والكمال وليصل الى المسجد
التالي القبلة وهي الكعبة وجزؤها وهواها للمساجد وحكمه يقينا فعلا
المكي تحصيله ولو بصعوده لمرتفع كسطح ومثله الحرمي اذا عرف
مسامتتها علوه جبلا ولسامتها بكل بدنه وجهتها لغيرهما ثم العارف

يجتهد بلا خوف الفوات فيقلد كالاعمى والعامي عدلا مستدلا او
لوامرة او فاسقا افاد الظن ولو تعدد المخبر اخذ عن العالم وترك
المجتهد وعن الاعلم لو تساويا ويرجع عن اجتهاده الى خبر عالم او مجتهد
ان رجح ويعول على قبلة بلد لا يعلم غلطه وقد يستفاد من غيره مع تعذر
غيرهما وليطرد [illegible]ين ويجزم في محرابه عليه السلام والا فالجهات
سعة وضيقا بحسبه ولو بقي للغروب قدر اربع صلى الظهر الى ثلث
وخص العصر بالباقي ويجب لفرض الصلوة والذبح والنحر ويسقط
فيما يتعذره جهلا وترديا واستعصا كالمسايفة والصائد وان عدا
او وطئ نجاسة بخفه او دابته لا لاجله مختارا او تبطل الفريضة عليها
وان كانت معقولة كالارجوحة والسري على جملة لا الرف بين نخلتين
وحائطين غير مضطرب كالسفينة او مضطرا فيستقبل متمكنا ولو
بالتحريم ثم يستقبل صورة المقصد وان تعسف ولو جرفها مختارا الا
لجماح ليطلب لا ان كانت الى القبلة وصحت نافلة ولو حضرا ويومي ركوعا

وسجودا اخفض وغير الناس لو تيقن الخطا ليسير انحراف ليعتدل
فيها وبعدها لا شيء كمتيقن الخطاء ولم يعلم وكغير بعيد في الوقت و
ان استدبر بالاستدلال وبعد المستدل لا باجتهاد وبل بحجة ولو
اختلفا لم يجتمعا ويعتقد ان حموله شبه وطهارا وان اقتدا بخطبة واحدة
ويأكل احدهما مذبوح الآخر ويجزيه صلوته على الميت وشهادته وبني
على عدالة المسلم لا اسلام المخبر ولو كف البصر فيها استمر وان
النوى قلد ومع تعذره يستمر ان لم يتسع لغيره ومعه يحتسب بما هو فيه
ثم ياتي بالممكن اللباس والعورة السوءتان وبينهما
منه لا الاليان ومنها ومن الخنثى الجسد عدا الوجه والكفين والقدمين
مطلقا وللصبية والامة كشف الراس ولو عتقت فيها بادرت
متمكنة لا بكثير ومع ليستانف لسعة الوقت كالصبية بلغت فيها
ومع ضيقه ليستمر نفلها ويسن له ستر بدنه بعمامة محنكة ولو من غيرها
وعدا او حدا خصوصا للامام [illegible] تاكد حالة خروجه وسراويل ورداء ابيض

طرفاه على يمين كتفيه والتختم وافضله العقيق والفيروزج فحجر
الغري واكده الابيض والياقوت فالزمرد فالجزع اليماني
في اليمين فضة مما يلي باطن الكف لا بالحديد او في اليسار واتخاذه
حذاء صفرا ولبس جالسا كالسروال عكس التعمم باديا بيمينه عكس الخلع
والقناع بالليل وكره بالنهار والبرطلة والسود لا عمامة وخفا
وكساء وما فيه شهرة والمنديل والصماء وهو جعل وسط ردائه
تحت احد الابطين وطرفيه على المنكب الاخر والسدل و
هو القاء طرفيه والتوشح وهو ارسال طرفي ردائه من ايمن العاتقين
الى الكشحين وسدله وثوب المتهم بنجاسة وغصبية وملا
لاصق وبر ثعلب او ارنب ولا تبطل بانكشاف العورة لا بفعله
ويبادر بسترها ولا يعذر الناسي وتوتر القبل ولو جمع الخرق
بيده جاز الا ان جعل يده عليه ويجزي الحشيش وورق الشجر
مع امن تفرقه ولا معه بالعذر ويتحفظ ثم يطينها ساتر حجمها ولونها

متمكنا

متمكنا والا فاللون ويومي بيناه ويقتحم الكدر ليستتر به ويحرم حفرة
ضيقة ويركع فيها ويقدم الثوب على الحشيش فالحفرة فالماء الكدر
فالطين ولا يشترط من تحت ومع فقده يومي قائما ركوعه وجالسا سجوده
منفرد المطلع جالسا يخفض بسجوده ويشتريه القادر باكثر من ثمن المثل كا
ستيجاره ولو ذهب لم يجب وجب ان اعير ولا يعيره الا بعد صلوته
ولو فعل قبلها بطلت صلوة المستعير ان كان اخر الوقت وصحت
قبله وليستر العاري لو وجده منها مالم يحتج الى الكشف فيبنا الف السعة
والا اثم ويحرم في جلد الميتة ولو مدبوغا او لم تتم فيه ولو شسعا و
مثله ما يجده في يد كافر او سوقه او مطرحا في ارضه لا سوق الاسلام
وان كان في يد مستحل بالدبغ او مطروحا في ارضه عليه اثر اليد وغير المأكول
وصوفه وشعره ووبره ولو تكة الا الخز مطلقا ومحض الحرير لرجل و
للخنثى ولو تكة كالذهب ولو تمويها والقزوز والتكاه والمراة
وفي الحرب وللضرورة كدفع البرد والقمل ولو فقد غيره صلى عاريا وقد

على غير الماكول ويوخر وعن النجس ويقدم غير الماكول على جلد الميتة
وتبطل في المغصوب ولو نسي ولو ستصحبا كساتر القدم بلا ساق
لا الخز موق ويستحب اظهار الغدا التمه والتطيب ونظافة الثوب
وافضله القطن الابيض المكان ويشترط الملك عينا
او صفعة او اباحة بصريح او فحوى او شاهد الحال الا مع نهيه وحصول
ضرر عليه او كان مغصوبا وان كانت جمعة او صحرا فتبطل كقراءة
منذور وزكوة لا صوم ودين وان النسي والاذن فيهما يرجع بعد
تلبسه لا يجاب لا ان كان قبله فان ضاق صليهما خارجا كالمتلبس
فحوى كقبله مع الضيق حتى الغاصب وان لم يكن ارضا كراحلة وساباط
منع منه ويخص ويعم ان عمم غير الغاصب ولو خصه جازت مع بقاء الظن
وطهارة المعتبر من الجبهة خاصة وكونه ارضا او نباتا غير ملبوس ولا
ماكول عادة فلو اكل في بعض عم لا ان اكل نادرا ويسجد على الحنطة و
الشعير والخزف المعمولة بخيط او ستون مستورة او محشة وعلى محموله

وثوب لو قاء بهوام وحر فلغفه وقرطاس لا من حرير او قطن الا زبد
عن لبنة علوا وسفولا كما في مساجده ويرفعها ان وقعت على
اعلى كتعين الملبوس وفي المكروه بحرثا عنه ويكفي مسمى ولو مى في
النجس ووصل لا يمكن فيه كما وهوام بلا وقا ومنع المعدن كفاره و
صمروج وجاز نجاسة غيره اذا كان يابسا او مفروشا عليه خلاف
المغصوب ويجتنب المشتبه محصورا لو كرر مضطرا زايدا على الواحد
مع السهو كجهات القبلة وكره امراة قدامه او احد جانبيه لا مكان
الفصل والا في الاخر كالمقبرة بلا حايل ولو قدر لبنة او عنزه او
البعد عشرة دون ضريح مقدس وسن في الصحرا ستره مباحة ولو
منها ولو بسهم او حجرا وكومة او خطا او حيوان والقاعها في
المشاهد والمساجد وتاكد الحرام فمسجده عليه السلام فالكوفة فا
لاقصى فالجمعة فالسهلة فالاعظم فالقبيلة فالاكثر جماعة خلاف
للفرض وللنفل المنزل وتخاذها مكشوفة وكنسها واسراجها والا

اليها للدعاء وطلب الحاجة والتحية وتعاهد النعل فيمسح ويحرم
ادخال نجاسة ملوثة كتمكين مشرك والدفن فيها واخذها الى ملك
او طريق كالبيع والكنائس ومع عطلتها تبنى مساجد وكره البصاق
فيواري واخراج الحصى فيعاد ولو الى غيره والاطابة والشعر والظفر
وكشف الفخذ والسيف واستطراقها وما يتخذ له ولاهله يجوز تغيير
ولونه استحباب الاذان والاقامة للخمس مطلقا حتى
للمراة والخنثى النسامرة في غير عشاء مزدلفة وعصري الجمعة والعرفة
وبعد نزوله من الخطبة وجماعة لم تتفرق ولو بقي واحد معقب ولا يكتفي
ولو في الجماعة او على اهل المصر بعد الوقت الا في الصبح ويعيده المنفرد
له الجمع والاجتزاء بالمنفرد ويتداركهما ناس لم يركع كالاقامة وحدها
لمسلم ولو حكما وان كان فاسقا او جنبا ولو في المسجد مجازا
وعبدا وامة لمحرم او مخالفا لا كافر وغير مرتب ويقتصر الخائف على قد
الى اخرها ولغير الصلوة مثلنا وحرم التثويب كالاجرة ويرتزق من

بيت المال من المصالح لا من الصدقات ويجوز من خاص الامام او
الرعايا ويحكيه السامع وان كان في قران او صلوة ويحولق عن الحيعلة
بجوازها في غيرها ويأتي بالمتروك وندب عدل صيت بصير
قايم على عال مستقبل اصبعاه في اذنيه ويقدم جامع الصفات فالراتب
ويجوز دفعة مع الضيق ومع السعة يترتبون وتراسلهم مكروه بلزوم التاخير الا
فايدة انتظار الامام او كثرة المامومين ويعيده من اتى به في ارتد ولو رجع
ويبني عليه بعده والاقامة افضلهما ويترسل فيه ويحدرها ويقصر
عليها دونه ويرفع به ويخفضها ويبطلهما كلام في اثنائهما ولعدم تغير الصلوة
ولو دفعة ولو فصولها سفرا وكالنهار اولى ويعاد ولو قدمت عليه كفصوله لا نحو
على ما يحصل به مطلقا وهي منوطة بالامام دونه ويعاد لسكوت او كلام
خرج به عن النظم والاقامة افضل منهما وكره الترسل وسبق الراتب
والترجيع ونحو تكرار التكبير والتشهد دين مضاعفا الا التقية ولغرض
كجمع مرتم وايقاظ نايم كما في الفصول ويؤذن في الموحدة واذان من

نشاد خلف

في افعال الصلوة وهي ثمانية النية وهي جزء
يشبه الشرط وركن كالتحريمة والقيام والركوع وسجدتيه بمعنى بطلان
الصلوة بزيادته عمدا القيام سهوا ونقصه مطلقا بخلاف غيره سهوا
ومحلها القلب حقيقتها احضار ذات الصلوة وصفاتها [illegible] تقربا
وجوب او ندب واداء او قضاء وقربة مقارنة التحريم مستدامة بلا
الى آخره فعلا متمكنا والا الى اوله واخر الصلوة حكما لا تعيين الافعال و
الركعات الا في التخيير وقضاء القصر والتمام فانما تمامه ويعين
في النافلة سببها ومشخصها كالزوال وامامة الامام في المشروط با
لجماعة والمأموم مطلقا ولو تردد في اولها بين التمام والقطع او
نواه بعد او تردد فيه او نوى المنافي او علقها على واقع او ممكن
او غير الصلوة وكان ذكرا او فعلا كثيرا او للرياء بطلت كما لو شك
في الحال هل نوى او لا ظهرا او لا فرضا او لا وبعده لا ملتفت و
يبني على ما هو فيه ويجوز نقلها من الفرض الى النفل لطالب الجماعة

وناسي الاذان وسورة الجمعة لا العكس ومن الفرض الى مثله في الاداء
كرجوعه من لاحقة الى سابقة كالقضاء والى القضاء كرجوعه الى فائتة
منية والمأموم ليصير فردا او اماما او الى آخر ولا يصح الى غيره
التحريمة صيغتها الله اكبر بلا فصل وتفريق ولا مقرونا بالمضاف عربيا
مرتبا مواليا مقارنا بلا تخلل وان قل وان حله تمام النية كتعالى وان
شاء الله ويحرك الاخرس لسانه فيشبه فلما ويشير باصبعه والعا
العاجز يترجمها مع الضيق خدا بزرگتر وتتساوى غير العربية والافضل
تقديم السريانية والعبرانية ثم الفارسية على التركية والهندية
ويهاجر البدوي والعجمي ليتعلمها كباقي الافعال وليصلي آخر الوقت
كالالثغ وراجي التعلم كالمتمم ويحرم على المولى منع عبده منه ولو كبر
ثانية للافتتاح ولم ينو الخروج قبلها وان كان لسهو بطلت وبصح
الثالثة وتبطل الرابعة ولو خرج بعد الاولى صحت الثانية وكان
الكلام في الثالثة كالثانية ويسن رفع الصوت للامام

واليدين للاذنين متمكنا والا فالممكن كما في التكبيرات والجزم فيه
خاصة وكره تجاوزهما الراس ولو قدر على دون الفصل والى بالفوق
والتوجه في كل مطلقا السبع بينها ثلثة ادعية ويجزم ماسا والاول فضل
الاخيرة   القيام ويجب الانتصاب باقامة الـ
الفقار لا الراس والا فالاعتماد ولو باجرة ما بلغت مقدوره فا
لانحناء ولو كالراكع فالقعود ولو مشى لقدرتها ويقدم على القيام ماشيا
وسن التربيع قارئا وثني الرجلين راكعا وبجعلها كالمقعي والتورك
متشهدا وينحني في ركوعه قدر ما يحاذي وجهه من قدام ركبتيه ومحاذاة
جبهته لموضع سجوده افضل ولو لم يقدر على اكثر من هذا الانحناء فعله
مرة للركوع ومرتين للسجود بلا خفض ويجوز مع القدرة للعذر كالا
لكحين وخائف العدو وزيادة المرض والمشقة الشديدة وقصر السقف
حيث لا غير ويقوم للركوع خاصة ولو دارت قدرته بين قراءة
وركوع قائما قدم القراءة وركع جالسا ويعتمد الرجلين معا ولا يجوز

الواحدة

الواحدة ولا يتباعد بهما بالمرجح ولو تعارض مع الانحناء قدمه فان
عجز استند فاضطجع بيمينه فيسره فاستلقى ويومئ بتغميض عينيه كما
وساجدا ا خفض ليسير وزمان يتجزى الاعمى ووجع العين بالذكر
فاحضار الافعال بالقلب فان عجزه اقتصر على القلب ويستلقي
القادر لعلاج العين وينتقل كل من القادر والعاجز الى الممكن و تمسك
القادر عن قراءة ولو خف العاجز بعدها قام بلا طمانينة يهوى
الى الركوع ولو خف في الركوع قبل الطمانينة وذكره تم ركوعه فيقوم
منحنيا او رافعا للاعتدال مطمئنا فلو خف بعد الرفع منه قبل طمانينة
قام ليطمئن ولو خف بعد الطمانينة قام ليهوى للسجود واستتر وندب
الوقت حامدا الا يتحرك بلا تقدم وتاخر عاجلا بين قدميه من ثلث
الى شبر لا زاوج منهما بالاعتماد مستقبلا بابهاميه مقيما نحره كاسرا
لبصره الى مسجده   القراءة ويجب عن ظهر القلب قراءة
الحمد وسورة تامة غير عزيمة بالبسملة فيهما الا في براءة وتثنى في بعضها

ولم تشرح كالفيل والابلاف فى كل ثنائيته وجبت ولو نذرا وفى
الاوليين من غير تشديد ما داعيا بها وترتيبها وموالاتها فلو تخللها قراءة
غير عامدا استانف القراءة كطول السكوت الا ان يخرج عن اسم المصلى
فينافى ولو قصرت زمانه او قرا من غيرها ساهيا اتمها
انتهى ومثل طول السكوت لاشتباه الايات ليتذكر كنية قطع
القراءة بلا سكوت او بالعكس ولو اجتمعا بطلا الصلوة ولا يضر تخلل
الدعاء والسوال والتعوذ والتسبيح وحمد العطسة وتسمية
العاطس ومع المأموم ورد السلام عند اسبابها بالتواتر
فالسبعة ويتعلم فى الوقت ومع الضيق فالمصحف ولو بالاجرة
ما بلغت مقدوره كالمصباح او استعاره ولو عرف الحمد خاصة
اقتصر عليها كاقتصاره على بعض السورة بعدها ولو احسن بعضها وسمى قرانا
فان احسن من غير عوض ما يقصر منها مراعيا للترتيب بين المحفوظ
والمعوض والاكرر ما يحسنه منها لتساويها ولو جهلها راسا فاخير

من غير

من غير وجب تسبيح وان كانت لطول وان كانت افصر زادها متتالية
مع المكنة والا فالمقدور ولو لم يقدر الا على دون التسبيح وكانت مقدرتها
اجزاءت ولو بعض اية والاكرر ليساويها ان افادت معنى منظوما وان
كانت ابعاضا ولو لم يحسن قرانا عوض بالتسبيح المجزى فى الاواخر
بقدرها وتجزى الترجمة فيه للعاجز خلاف القران ويأتى بما يحسن منه مكررا
حتى يأتى بالقدر ولو لم يحسن شيئا اصلا وقف بقدرها ويجب الايتمام
لو امكن خلاف الاتبع وان لزمه الاصلاح الى اخر الوقت ولو اخل قضاء
ولو قدر على القراءة فى الاثناء انتقل اليها وان فرغ من الذكر ما لم يركع و
يجهر الرجل فى الصبح واوليى المغرب والعشاء ويجوز لها ان لم يسمعها
اجنبى او دناه اسماع القريب الصحيح ناصتا واعلاه ما لم يفرط ويجب
السر فى البواقى وادناه اسماع نفسه لا حديث النفس الا لتقية واعلاه
ادنى الجهر والخنثى مع الاجنبى كالمراة ومع عدمه كالرجل وكلما يصلى
بالنهار له نظير بالليل فالندب فيه السر كالجهر فى عكسه وما لا فالجهر كالعيد

وبالبسملة سطرا او يقصد بها الى معين [illegible] فيعيد ما لو نسي القصد
بعده ويعين بعد الفاتحة وفيها ومن اول الحمد والصلوة ولو التزم
سورة ولو بالعادة كفاه ويعدل عن سورة لم تنصف الا في التوحيد
والجحد في غير الجمعتين حيث يستحبان ويجب مع الارت[illegible]
فيبطل ولو فتح قبل التجاوز في الثانية خاصة رجع وبعده فيهما
ومنهما يستمر وفيهما قبله يتخير ولو ذكر اية منسية فان كان بعد هوية
ركوعه قبل بلوغ حده عاد واتى بها وبما بعدها ولو كانت دون
النصف واحب الانتقال جاز ويراعي النظم فلا يجزي مقطعه كما
العدد والترتيب فيعيد على ما يحصل معه ولو اخل به ناسيا وعامدا
يبطل والقوانيمك حالة التخطي ومخارج الحروف فيبطل مع الابدال
وان تقارب المخرجان ويفتح المأموم لو ارتج على الامام ولو اهمل
لم يبطل ويحرم التكفير كالتأمين والقران ان جعله جزءا ويتخير في الثالثة
والرابعة الحمد وسبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله والله اكبر او

نسي في الاولتين ولا الغير[illegible]ين كباقي الاذكار مرتبا مواليا سرا
وجاهرا ويجب القائم ركعتين لواحدة ولو العين اية وركع بها فاتيا
فلا تضعيف وسن سورة بعد الحمد في النفل وقصار المفصل في الظهرين
و[illegible] ومتوسطاته في العشاء ومطولاته في الصبح وهل اتى وغاشية
في غداة الاثنين والخميس والاعلى والجمعة في عشائيها وبالتوحيد في صبحها
والجمعتين في الظهرين وسكتتان بعد الحمد والسورة وقول المأموم بعد
الفاتحة الحمد لله رب العالمين الركوع ويجب في كل
ركعة مرة وفي الابات خمسا بقدر ذيل كفيه ركبتيه ومن كان كذلك
يزيد الفرق ويعتمد ما يرفع به حال قراءته متمكنا وتسقط الزيادة ح وطويل
اليدين وقصيرهما كالمستوي والعاجز يأتي بالممكن ولو افتقر الى
معتمد وجب قاصدا الهوية فلو نسيه فذكره عند بلوغه قام ثم انحنى له
والطمأنينة بقدر ذكره وان لم يحسنه ولا يجزي زيادة الهوي كما لو زاد
ثم ارتفع في زمان بقدرها والحركات متصلة ولو سقط قبل بلوغ الركوع

عاد له كبعده قبل الطمانينة ولو كان بعدها عاد للاعتدال منه بذكر
افضله سبحان ربي العظيم وبحمده ثلثا او خمسا او سبعا فما زاد و
بعده وجوب واحد جملة او تعيينا ويرفع منه مطمئنا فلو سقط
قبله عاد له كبعده قبلها والعاجز عن القيام قارئا يقوم ان امكنه ثم
يعود الى هيئته مطمئنا ولا يجزيه ان يسجد عن قيامه والعاجز
عن الانتصاب لو تمكن منه قبل بلوغ جبهته الارض عاد له ولو
افتقر الى معتمد وجب ولو شك بعد الرفع هل بلغ في ركوعه حده لم يلتفت
كشكه عند جلوس السجود في الانتصاب او الركوع ولو شرع في الذكر
قبل بلوغ الركوع او اتمه بعد رفعه عامدا فان خرج عن حده بطل والا ان
لم يخرج وتداركه ولو ترك الرفع في النافلة او طمانينته لم تبطل
كزيادة الركن سهوا وكشكه في الاوليين عدا الا ان ترك طمانينة
الركوع او تسبيحه عمدا او سن التكبير له قائما رافعا يديه الى شحمتي
اذنيه ووضعهما على ركبتيه وتجنيح عضديه وفتح الابطين فاخراج

بارزا اليمين وتخصيص المعد ورد كفيه فوق اصابعه
بينهما شبر كرجليه وتسوية ركبتيه صح

ذراعيه

ذراعيه عن جنبيه وا[illegible] ذكره مع باله ويرفع الامام به صوته
والتسميع بعده ويجوز ربنا لك الحمد للماموم عوضه ولو عطس فحمد ونواهما
مع الوظيفة اجزى عنهما وكره التطبيق والقراءة فيه وفي السجود
تبارزا فيخرج صدره وسطا من ظهره كالسرج والتدبيج فيعلي ظهره
ويطاطي راسه كتعويس ركبتيه بل يريحهما خلفه السجود
ويحني ليساوي موضع الجبهة موقفه او تتفاوت بلبنة لا ازيد و
لو في منحدر ولو تعذر فالممكن ولو برفع المسجد ولو تعذر الانحناء
اومى برأسه ولو امكن ترفع الوسادة ح ليلاقي الجبهة وجب بوضع
الجبهة وحدها من القصاص الى الحاجب والكفين والركبتين و
اصابع الرجلين بمسماه وان نقص في الجبهة عن الدرهم كالكف
عن الاصابع وبالعكس لا ان ضمها الى كفه وسجد على ظاهر الكفين
كالزندين او جافاه وسط كفه ولاقى برؤس اصابعه وزنده متجافيا الا
مسطحا الا مع العذر معتمدا فلو تحامل او سجد على غير مستقر كالثلج و لم ينحط

والرمل بالطل وفيه القطن والحشيش و يتبين الا ان يعتمد عليه حتى

ينكبس ويستقر على ما يصح بذكر كالركوع مطمئنا بقدره وان جبهته او

لوجوبها على المومى ويراعى اطراف الاصابع فى الرجلين فلا يجزى

موضع الشرك وظاهر الاصابع دون روسها ويكفى الابهام بهوم

للسجود فان انحنى لا له لم يجز وعليه العود ولو سقط عمد الطلت

ولو اراده فسقط غير مختار اجزاه كلو لم يرده ومثله لو هوى للسجود فسقط

على بعض جسده ثم انقلب على وجهه وذو الدمل يحفر لها فان تعذر

فالجبينان وهما جانبا الجبهة فالذقن فالايما فان زال المه بعد الذكر

اجزاه الا استدرك ويجب الطمانينة بعد رفع الاولى ويستحب بعد

الثانية من الاولى والثالثة والارغام بما اتفق من الانف

التخنيج ورفع الذراعين والتجافى ومساواة الاعضاء والتكبير للاولى

قائما والرفع منها معتدلا للهوى الى الثانية ثم للرفع منها معتدلا

ولو فعله فى الهوى والارتفاع كان ادون فضلا وبسط كفيه حال النهوض

واومى

٣٥

وكره ضمها كالذى يجزى والا ... وهو ان يعتمد على عقبيه ويجب للتلاوة

فى سجدة لقمان وحم السجدة عند قوله نعم واسجد واله واعبدوا والنجم

واقرا وسبح باسم ربك الاعلى على القارى والمستمع ويستحب للسامع

وليس جزءا من الصلوة فلا يشترط الطهارة والستر والاستقبال و

يجب النية ووضع الجبهة وندب الذكر والتكبير عند الرفع ولو قرا المرضى

ناسيا اومى كما موم ولو كانا فى نافلة سجدا ولو لم يكن مرضيا وسجدا لم

فسجد ويومى ويحرم على المصلى فرضا الاستماع ولو فعل اومى وقضاها ولو

كانت نافلة سجد والراكب يسجد على دابته متمكنا والانزال كالملى

فاور او الا اومى وهو على الفور ويقضى لو تكررت فى مجلس تكرر السجود و

ان كان للتعليم ولو لم يسجد للاولى لم يتداخل ويستحب فى الاعراف

والرعد والنحل وبنى اسرائيل ومريم والحج فى موضعين والفرقان والنمل

وصاد والانشقاق وسجدة الشكر عقيب الصلوة التعقيب وعند دفع

النقم وتجدد النعم وذكرها ورؤية مبتلى ببلية وليسرها عنده وبمعصية

ويظهر ثمرته للمسبوق بها ابتداء من غير سبب التشهد و
يجب آخر الصلوة وعقيب الثانية اشهد ان لا اله الا الله وحده
لا شريك له واشهد ان محمدا عبده ورسوله اللهم صل على محمد مرتبا مواليا
بالعربية متمكنا فالترجمة لا مرادفة كاسقاط واو الثاني او اكتفائه بواو
اضافة الآل او الرسول لو افرده الى المضمر مطمئنا بقدره ويتعلم الجاهل
الى آخر الوقت فياتي بالممكن منه ولو لم يعرف منه شيئا
حمد الله بقدره ولو لم يعرف لفظا اصلا جلس قدره والاخرس
يحرك لسانه ويعقد قلبه بمعناه وسن التورك ووضع اليدين
على الفخذين مبسوطتين مضمومتي الاصابع ويقدم بسم الله وبالله
والحمد لله وخير الاسماء لله في التشهد والتحيات في الاخير وجهر
الامام وكره الاقعاء مطلقا التسليم ويخرج بقوله السلام
علينا وعلى عباد الله الصالحين او السلام عليكم ورحمة الله وبركاته
وان قال السلام عليكم خاصة او ورحمة الله اجزأ ولو جمع بين العبارتين

والحمد

فالواجب الاولى ولو ... كما لو نكر السلام او عكس ترتيبه او
ترك طمانينة والفضل تقديم السلام على النبي وساير الانبياء والائمة
ثم يقول السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين وهو الزم سمت
القبلة كيف كان فاذا قال السلام عليكم فالامام يومي بصفحة وجهه يمينه
كالماموم وان كان على يساره احد او حائط سلم ثانية والمنفرد يومي بمؤخر
عينيه ويقصد بالاولى الخروج وبالثانية الانبياء والملائكة والحفظة والائمة
عليهم السلام ومن كان على ذلك الجانب من مسلم من الجن والانس
والماموم بالاولى الرد وبالثانية المامومين ولو ذهل عن ذلك
ولم يقصد شيئا لم يضر كترك نية الخروج فاذا انحل كبر ثلثا برفع يديه
الى اذنيه ويلبث مكانه ليلحق مسبوق والفرق عن يمينه وسؤال
الجنة والتعوذ من النار وسؤال الحور المرأة كالرجل الا فيما
سبق وتجمع بين قدميها قائمة والرجل يفرجهما بشبر وتضع يديها
الى ثدييها وتضمهما والرجل على فخذيه وتضعهما في الركوع فوق ركبتيها

فالواجب

والرجل يقبض بيمينه ركبتيه ويبتدأ في الهوي بالركبتين قبل اليدين و
الرجل بالعكس ويجلس امام المسجود والرجل متجافيا واذا جلست بين السجدتين
ضمت فخذيها ورفعت ركبتيها من الارض والرجل يتورك واذا نهضت
اعتمدت بيديها على جنبيها وانسل انسلالا والرجل يرفع عجزه وينكب على
يديه ثم ينهض وتخيير الخنثى احدى الهيئتين وكل ذلك ندب
كالدعاء عند ارادة الصلوة واستحضار عظمة المقصود وحفظ القلب و
تامل ما يقوله وجعلها صلوة مودع وكره الالتفات يمينا وشمالا لا بوجهه
ولو كان بكله بطل والامتخاط والبصاق فيأخذهما في كمه كتغطيتهما في
قبلته او يمينه الا اليسار او بين رجليه والتورك حالة القيام وهو
ان يعتمد بيده على وركه وهو التخصر كمراوحة القدمين فيه ومسح الوجه من
اثر السجود قبل فراغه كتركه بعده ومدافعة الحدث خبثا او ريحا ونوما و
الاشارة والايماء الا لضرورة فيومي برأسه او بيده او يضرب احدى
يديه الاخرى او الحائط ويلي التسبيح والتكبير وبالقرآن اولى كالتنبيه

علام

والمرأة

والمرأة بالتصفيق خاصة الا الكلام فتضرب ببطن احدى الكفين ظهر الاخرى
لا البطن بالبطن ويحرم قطعها الا لعذر كفوات غريم ويبطلها رفع الطهارة
ولو سهوا والردة والكلام بحرفين وان وجب كاجابته صلى الله عليه و
آله او ابيح لضرورة كنزول ضرر او اكره عليه ولو بحرف مفهم او ممدود او
لا الاشارة المفهمة من الاخرس او عن ظن تمامها الا ان احدث او استدبر
كتعمد القهقهة وان غلب التبسم كالبكاء للآخرة وان ظهر منه حرفان
كالصوت لا الكلام فلو قال آه من خوف النار بطلت كما لو كان
للدنيا كمفقد قريب وان لم ينطق اذا انتحب وان خفي لا ان فاض
دمعه خاصة بلا صوت والفعل الكثير وهو ما يخيل للناظر انه اعرض
عنها ويغتفر القليل كالاشارة بالرأس وخلع النعل ولبس الثوب
الخفيف وقتل الحية والعقرب ودفع المار والخطوتين اما الثلاث
فكثيرة فان توالت بطلت لا ان تفرقت في الركعات ومثلها
الحركات الخفيفة كحركة الاصابع بعد الركعات والتسبيح بالنوى

والسجود وان كثرت لا الاكل والـ [illegible] ادى بالاعراض او
نافيا الخشوع لا ابتلاع بقايا الغذاء او بل [illegible] سكرة او صمغ مذوب في
فيه من غير مضغ ويجوز الشرب في الوتر لعازم الصوم تخاليف
العطش وفجأة الصبح وان كثر او افتقر الى فعل كثير لا حمل تحيس ويجب
رد السلام ولو من صبي او محله سلام عليكم وسلام عليك والسلام
عليك لا عليكم السلام وان سلم بها او تركه عمدا لم تبطل ولو حياه
بغير السلام جاز الدعاء وكره العقص ونفط الرأس ونظره الى السماء
ومسح الوجه بالدعاء فيهما والسدل وهو وضع الثوب على الرأس
او الكتف وارسال طرفيه وندب تسمية العاطس والرد عليه والدعاء في
احوالها ولو بالترجمة مختار لنفسه ولوالديه واخوانه ورد به الشرع اولا
وهو افضل من تطويل القراءة بالمباح فتبطل بالمحرم وان جهل تحريم المطلوب
او الدعاء لو قصده دعاء او تسبيحا فسبق لسانه الى غيره سجد للسهو والقنوت
بما لسنح به ويجهر به مطلقا ويتابعه المسبوق فيه ثم يأتي بوظيفته عندنا

ولو نسيه قضاه بعد ركوعه تابعه المأموم ان لم نيس ولو لم يذكره
حتى هوى الى السجود قضاه بعد التسليم جالسا ولو لم يذكر حتى انصرف
قضاه في الطريق قائما مستقبلا والتعقيب افضل من التنفل ومؤكده
تسبيحها عليها السلام وهو اربع وثلثون تكبيرة وثلث وثلثون
تحميدة وثلث وثلثون تسبيحة ولو زاد في احدها سهوا حذف الزائد
ثم المنقول عنهم عليهم السلام ثم ما سنح مباحا لا يتضمن للعدوان
وطلب الحيا متنفيا اجابته وذاكرا اخوانه بالتفصيل والتعميم والبكاء
والتباكي والاعتراف بالذنوب تفصيلا وافتتاحه بالصلوة على محمد و
آله وختمه بها فلقوله ما شاء الله لا حول ولا قوة الا بالله ماسحا
وجهه وصدره بيده

في بقية الصلوات فمنها الجمعة

ويجب ركعتان عوض الظهر بظهور الامام كصحتها في غيبته
باجتماع خمسة التكليف والحرية والحضر والذكورية والبصر وغير بعد
ولا تسنح عجز السعي وتجاوز فرسخين او اشتغال بجهاز ميت او مرض

او حبس بباطل او حق عجز عنه او خاف على نفسه او ماله او بعض
اخوانه او حضر ظالما او لصا او مطرا او وحلا شديدا الا اذا حضر و تجب
و تنعقد و على المراة و العبد بلا عقد و الكافر و ناقص الحكم معدوم
و يبعى ذو الفرسخين فنا قصا لصليهما عنده لتبرالطيا ولا يتعدد فى
دون الفرسخ الا بيد بها حال الغيبة فبعيد ان جمعه ان اقترنتا
و يصح السابقة بنهاية التحريم و على الاخرى الظهر و لو نسى بعد تعينه
او من راس اعاد الظهر امطلقا كاشتباه السبق مع خروج الوقت
و مع بقائه يعيد ان جمعه و ظهرا بامام و جمعه من غيرهما او يفترقا ان الفرسخ
و لو علم فى اثنائها سبق قطع الى درك والا فالظهر بخطبتين خفيفتين
ليشتمل كل منهما على الحمد والثنا والصلوة على النبى وآله والوعظ وقراءة
سورة خفيفة عربية مرتبا جاهرا لسماع العدد ولم يقرا الفاظه ما زاد
عنه لا ان نقص بعضه و بين لو عاد من سمع و لو عاد غيره استانف
فلو كان ذلك بعد الجزى استمر وان عاد غير الاولين متطهرا جالسا

بينهما

بينهما قايما فيهما متمكنا فقعد لو عجز فيضطجع و يفصل فيه بسكنيه و
ان يستنب افضل ولا يجب سواله عن العجز ولو لم قعوده عن قدره و تعلم
الحدث و كره له الكلام فيهما لا طرفيهما و حرم عليهم و وجب
الاصغا فى وقت الرفاهية خرج و قد تبس بركعة اتمها و يدخلون
مع الظن و الشك فى السعى لها و للخطبتين بالمجزى و يسعى البعيد
قبله كما يدرك و يحصل بادراكه راكعا و لو فى الثانية و بفواته
يصلى الظهر و يعيده المكلف بها فيدخل معهم ندبا و لو تمت به لم تنعقد
خلاف الصبى كالخنثى المشكل برجل بعدها و لو بلغ بعد عقد الظهر
نوجبت و لو به الطلها و استقبل الجمعة الممكنة و الا الظهر و يبقى غيره
فان عرض البطلان و الطلها و جبت الجمعة و يجب فى النائب
الايمان والبلوغ وثبات العقل والذكورة والحرية وطهارة
المولد والسلامة من الجذام والبرص والعمى لا السفر ولو فقدت الشرائط
فى الاثناء انفرادا و لو بقى واحد كجزء الوقت بعد التحريم ولا يداخل

بها ادركه بعد السعى وفراتها لا لعدم التكليف

غيرهم معهم ويقدم لو احدث من [illegible] م ولو لم يفعل قدموا
كما لو مات او اغمي عليه فاذا جدد او الحق دخل ماموما بحيل
الفوات برفعه من ركوع الثانية ولا لحطر المدب ولا المبعض
ولو تعتقت في يومه الا باذن ويستحب للسيد ويحرم القعود
بعد الزوال وينعقد وياثمان وان لم يجب على احدهما الا لانفكاكا
لسفر ولا تقصر ماذا فعلها ممكنا فيعتبر المسافة بعد الفوات ولا
يدخل الماموم الا اذا عرف ادراك الركعة في الوقت ويدركها
بادراكه راكعا في الثانية ويكفي باجتماعهما في قوس الركوع وان
رفع قبل ذكر الماموم ولو رفع وشك اكان رافعا او راكعا بطلت
بخلاف ما لو شك في تحريمه في الوقت او بعده ولو ذكر مدرك
الركعة ترك سجدة وشك في كونها من الاولى او الثانية
بعد التسليم قضاها وسجد للسهو وقبله سجدها ويعيد التشهد و
لو زوحم عن سجود الاولى سجد بعد قيامه الى الثانية ولحقه قبل

الركوع

الركوع ولو ركع قبل قيامه انتصب ثم ركع معه بلا قراءة ولو لم يدركه
حتى رفع صبر حتى يسلم ولو منع حتى ركع في الثانية لم يركع معه بل يسجد و
ينوي بهما الاولى ولو نوى بهما الثانية او اهمل بطلت كما لو بقي المنع
الى التسليم فيهما لو لحقه في التشهد ولو زوحم عن ركوع الاولى وسجودها
تلا فيهما ولو في الثانية ولو زوحم عن ركوع الاولى الى به ولو في ركوع
ولو رفع فاتت والتاخير بالمرض والنسيان كالزحام ولو تخلف
عن السجود عمدا حتى ركع الثانية بطلت ونصح قبل الركوع وان
اتم حيث تفوت الجمعة ليتيا نف الظهر بلا عدول ويسن المبكر
وجز الشارب متطيبا متعمما مرتديا حالقا مقلما باديا بالخنصر ليسار
خاتما بخنصر يمينه ماشيا بسكينة ووقار حالسا حيث ينتهي الا
مع خلو امامه وانتظاره ولا يقيم غيره من موضعه وان اعتاده ولا يتخطى
لفرشه ولو بغته ولو قام بطل حقه ولو عاد الا لانفا فراشه
وحضور من لم يجب عليه والجهر بها ظهرا وندب بلاغة الخطيب

وزيادته والصافة بقوله وسلامه عند ا لى المنبر على من عنده
وبعدار تقائه قبل قعوده ويره وعليه كغابتيه ويستقبل الناس مستديرا او
لو عكس اجزا معتمدا على شئ تاركا ما يستنكره الحاضرون والاكثار من
الصلوة على النبي وآله الى الف وفي غيره وقراءة الاسرى ليلتها او كالكهف
يومها وليلتها وزيارتهم عليهم السلام خصوصا الحرعه وقراءة التوحيد
بعد الصبح كالاستغفار مائة صلوة العيدين ركعتان
كالصبح بخمس تكبيرات في الاولى واربع في الثانية تتبع قنوتات
بما تيسر وجوبا ومرسوما افضل بعد القراءة منهما ولو عكس ناسيا تدارك
ما لم يركع فيسجد للسهو كناسي التكبيرات وقنوتها ولو شك في التكبير
بنى على اليقين ولو بين الركعتين بطلت كالجمعة شروطا ومكلفا
حتى الوحدة ويستحب بفقدها وبعد الحوقة وبرخصة واعادتها عند
حضوره اجزا فيتعدد ولو مع الواجبة وفرادى لا بفوات وقتها
من الطلوع الى الزوال ثم لا قضاء وتأخر الخطبتان ولا يجب ا

استماعهما ولا حضورهما كلمة منهما فايماوان لم يكن متطهرا
والتعرض في الفطر للفطرة واحكامها وفي الاضحى للاضحية واحكامها
وكونه كخطيب الجمعة ولو ادركه في اثنائهما والى ما فاته من التكبير متمكنا
وفي ركوع الاولى يدخل ويسقط ما فاته وفي ركوع الثانية يتم بعد
سلامه بركعة وفي تشهده يتابعه ثم يستقبلها ندبا بعد فراغ الخطبة
وفي الخطبة يستمعهما ثم ياتي بعدها وكانت في المسجد فالتحية فالتسمع
فالعيد ولو اشتغل بها عند علم الفوات جاز وسن الاصحار في
غير مكة وحضور مطر كخوف على النفس والمال فيصلي تح في المساجد
والسجود على الارض متطيبا متجملا ماشيا حافيا مخالفا طريقه جاهرا
بقراءة الاعلى والشمس في الاولى والثانية والشمس والغاشية او
العكس او بالغاشية والاعلى وتخيير حضور الجمعة غير الامام والبلدي
والجهر بالتكبير الاربع اوله المغرب ليلته وآخرها العيد الله اكبر
ثم لا اله الا الله والله اكبر ولله الحمد الله اكبر على ما هدانا وفي الاضحى

لخمس عشرة ولغيرها العشر او لما ظهره وقد روى صحيح الثالث عشر او
الثاني عشر الله اكبر الله اكبر لا اله الا الله والله اكبر الله اكبر على ما هدانا
الله اكبر على ما هدانا الله اكبر على ما رزقنا من بهيمة الانعام ولو ترك الامام
كبر المأموم ويأتي به الناسي ولو فاتت قضيت والخروج بعد طلوع الشمس و
تاخر في الفطر عن الاضحى كما يفطر بكلوه وزكى خلاف الاضحى بالطعم مما يضحي
به ويحرم البيع وشبهه بعد نداء الموذن كالسفر بعد الطلوع وقبله لمن وجب
عليه السعي ليدرك لقدره ويكره لغيره بعد كصحبة السلاح بلا خوف و
التنفل بعدها وقبلها الا بمسجده عليه السلام صلوة الآيات
وتجب لكسوف النيرين لا الكواكب ولا بكسوف النيرين بها والزلزلة
والريح الشديدة والمتلونة المخوفة والصيحة كالرعد الهائل والباب
المنفتح ركعتان كل خمس ركوعات وسجدتين فالنيران يتوقت بالجزئي
الى ابتداء الجلاء فان قصر عن الحقيقة وشروطها المفقودة سقطت ولو غاب
كاسفا او ستره الغيم فالاداء باق والبواقي اسباب في الاداء وايماؤ يجوز

حدثه ويجب على العود بهما مع العلم والتعمد او النسيان لا مع
الجهل الا باستيعاب النيران ولو انفقت وحاضرة وتضيقتا فالحاضرة
ويقضي الآية ان فرط بالتاخير وان انعكس تخير والاولى الكسوف و
والقدم المختصه بالضيق ولو دخل في الكسوف فضيقت الحاضره
قطعها واشتغل بالحاضره ثم اتم الكسوف ولابد من الفاتحة في
الاولى والثانية ويجزئ معها بعض السورة ويتمها في الخامس والعاشر
ومهما بعض قرا من حيث قطع ولو سبق المأموم بركوع فاتت
تلك الركعة فاما ان يصبر الى الثانية او يتابعه ليقوم اليها فيستانف
ويتم ركعة اخرى بعد سلامه ولو اجتمع عيد وآية وجنازة قدم ما يخشى فوته
وان اتسع الكل فالجنازة فالآية على الاستسقاء ولو خشي العيد قدم وخطب
له بعد الآية ولو ضاق الكل فالجنازة فالعيد فالآية ولو اجتمع مع الجمعة
وضاقا فالجمعة ومع السعة يقدم ركعتين تقدمها على الاستسقاء ودعاء الموقف
فالرفع الى منى وظهر الامام بها يوم التروية وصلوة الليل وان فاتت

ومنذورة موقتة ليسعها ولو تخفيفا فالكسوف ويكره ان فرط بالتاخير
ولا يجوز على الراحلة وماشيا مختارا وندب التوجه والجماعة والم
يستوعب حتى العجايز وكره للشواب منها بل في بيوتهن جماعة بواحدة
منهن والجهر مطلقا والقنوت لكل شفع واقلها الخمس والعاشر
تحت السماء ونداء مع البقاء بنية الندب ليشتغل بالدعاء والتسبيح
لكل ركوع ورفع الا في الخامس والعاشر فيسمع والمستحبة اقسام
الاول ذوا الاوقات وهو ضروب راتبة اليومية
وهي متاخمة الفرائض فضلا واهتماما وافضلها ركعتا الفجر فالوتر فركعتا
الزوال فنوافل المغرب فالليلة وندب اضافة الموظف قراءة و
دعاء والقراءة والقيام والاستقبال والتطويل في الليلية
سعة وضيقا فالتخفيف فالحمد فقط فالوتر فليث فركعتي الفجر ونفلها
بدعة كالجمع لنافلة رمضان وكره الكلام قبل راتبة المغرب واستحب
جعل سجود الشكر بعدها وركعتي الغفيلة بعدها الحمد في الاولى وذا النون

الاثنان

الاثنان وفي الثانية وعنده مفاتح الغيب الاية وركعتي الوصية
بالزلزلة ثلث عشرة وبالتوحيد خمس عشرة في الاولى الثانية
كل يوم اثنتا عشرة ركعة على الاسبوع فليلة السبت اربع في
كل بعد الحمد الكرسي ثلثا والتوحيد مرة والكرسي في دبرها ثلثا ويومه
اربع في كل بعد الحمد الجحد ودبرها الكرسي وليلة الاحد ركعتان في كل الحمد
والكرسي والاعلى والتوحيد مرة مرة ويومه اربع في كل بعد الحمد سبعا و
امن الرسول مرة وليلة الاثنين اربع بتسليمتين في كل الحمد سبعا و
القدر مرة ودبرها اللهم صل على محمد وال محمد مائة مرة كاللهم صل على
جبرئيل وهي ليومه وليلة الثلثا ركعتان في كل الحمد والكرسي والتوحيد
وشهد الله مرة مرة ويومه بعد انتصافه عشرون في كل الحمد والكرسي مرة
والتوحيد ثلثا وليلة الاربعاء ركعتان في كل الحمد والكرسي والتوحيد
والقدر مرة مرة ويومه اثنا عشرة في كل بعد الحمد التوحيد والمعوذتان
ثلثا ثلثا وليلة الخميس والجمعة ويومهما كالاثنين وخصت

ليلة الخميس بين الفرضين ركعتين في كل بعد الحمد الكرسي والقلاقل
خمسا خمسا ودبرها الاستغفار خمسة عشر سيدي للابوين ليوازي حقهما
ويوم لطلب العلم كالاثنين والحاجة فيه في السبت مباكرا وليلة
الجمعة ركعتين في كل الحمد والزلزلة خمس عشرة مرة ويومها تضعيف
العمل مطلقا وكراهة الحجامة والشعر والتنور كالاربعا والصلوة
صلى الله عليه وآله في كل بعد الحمد القدر خمس عشرة مرة لركوعه وسجوده
ورفعيه والكاملة قبل الزوال في كل الحمد والقلاقل والكرسي
والقدر وشهد الله عشرا عشرا ودبرها الاستغفار مائة كالتسبيحات
الاربعة بالحلقة والصلوة عليه وآله والاعرابي في ارتفاع النهار
عشر افتتاحية في الاولى بعد الحمد الفلق سبعا كالناس في الثانية
وبعد سلامه الكرسي سبعا ورباعيتان تسليمتين في كل تشهدان
ويقرأ في كل الحمد والنصر مرة والاخلاص خمسا وعشرين ودبرها سبحان
رب العرش الكريم لا حول ولا قوة الا بالله العلي العظيم

بيجي

سبعين مرة والهدية ثمان اربع لرسول الله صلى الله عليه وآله ومثلها
لفاطمة عليها السلام وفي السبت اربع لعلي ع كما بعده فللصادق ع
الخميس ثم الجمعة فللنبي وفاطمة ص ما وصف لهما ثم في السبت للكاظم
فمنتهى للخميس بالحجة ع   اول يوم من كل شهر ركعتان في ا
لاولى بعد الحمد التوحيد ثلثين مرة كالقدر في الثانية   المكورم
فمنها نافلة شهر رمضان وهي الف ركعة في كل ليلة ثمان بعد المغرب
واثنا عشرة بعد العشا في العشرين وفي الاخير زيادة عشرة و
يضاف في كل من الفرادى مائة وخصصت بالاحيا كقرائة الروم و
العنكبوت بالثالثة ومنها ليلة الفطر ركعتان في الاولى بعد الحمد
التوحيد مرة وبالفا وفي الثانية مرة   الغدير قبل الزوال بنصف
ساعة شرعية ركعتان في كل بعد الحمد الاخلاص والقدر عشرا عشرا
والتصافح بعدها والتهاني وزيادة البر للاخوان والارحام ومنها
التصدق بالخاتم رابع العشرين من ذي الحجة وصلوته كالغدير وقتا وكيفية

وفيه للمباهلة ولو جعلناه الى خمس صلى فيه ماشاء واستغفر
عقيب كل ركعتين سبعين مرة ودعا بالمرسوم صلوة
عاشورا اربع مفصولة بحسن ركوعهما وسجودهما في الاولى بعد الحمد الجحد
وفي الثانية التوحيد وفي الثالثة الاحزاب وفي الرابعة
المنافقون او ما تيسر ثم يسلم ويحول بوجهه نحو قبر الحسين ع و
يزوره بالخاصة بيومه ليلة نصف رجب اثنتي عشرة ركعة
في كل الحمد وسورة ودبرها المعوذتين والاخلاص والكرسي اربعا
ليلة المبعث اثنتي عشرة ركعة في كل الحمد وسورة ودبرها
كل من الحمد والمعوذتين اربعا ويومه اثنتا عشرة في كل الحمد وسورة
ليلة نصف شعبان اربع في كل الحمد والاخلاص مائة ويدعو
بعد هذه الصلوة بالمنقول الثاني ما ينسب الى اشخاص معينين وهو
صلوة صلوة علي ع اربع في كل بعد الحمد التوحيد خمسين
صلوة الزهراء ع ركعتان في الاولى بعد الحمد القدر مائة وكذا التوحيد

في الثانية

في الثانية صلوة الحسين ع اربع في كل كلا من الحمد والتوحيد
خمسين وكل منهما في ركوعه عشرا كما في سجوديه ورفعيه ففي كل ركعة مائتان
صلوة جعفر ع اربع مفصولة في الاولى بعد الحمد الزلزلة وفي الثانية
والعاديات وفي الثالثة النصر وفي الرابعة الاخلاص وبعد القراءة في
كل التسبيحات الاربع خمس عشرة وفي كل من ركوعه ورفعه وفي سجوده
ورفعيه عشرا عشرا ويدعو في آخر سجدة وبعد كل صلوة بما نقل او ما اراد
وللمستعجل تجريدها وقضاؤها ويصلي في كل وقت وافضله الجمع
ما له سبب وهو ضروب صلوة الاستسقاء لقلة الغيث
وجفاف العيون وغور الآبار ركعتان كالعيد بتكبيرها وقنوتها بالاستغفار
والتضرع بالتاهب فيخطب جمعة ويامرهم بالتوبة والخروج من
المظالم وصوم ثلثة ثالثهما وخروجهم الاثنين فثلثة ثم بالجمعة مصحرا
في غير مكة بذوي الزهد والصلاح والشيوخ والاطفال والبهائم
والعجايز لا الشابات والفساق والكفار ولو اهل ذمة والتفرقة

بين الاطفال والامهات والخروج لسكينة خاشعا متبذلا
متنظفا لا متطيبا جماعة فاذا سلم حول رداءه واستقبل مكبرا
مسبحا يساره مهللا قبلها الناس حامدا امامه مائة مائة ويبالغون
في الاذكار خاصة ثم يصعد المنبر ويجلس بعد التسليم ويأتي بخطبتين
ويبدلهما من لا يحسن بالذكر ويصح من المسافر في كل وقت ومن
الرجل وحده ولو في بيته ويستسقي بالدعاء بلا صلوة ولو نذرها
وقته وجب الدعاء خاصة ولو نذر صلوتها وجبت من غير صوم ولا
خطبة ولو قيدها بهما او باحدهما تقيدت ولو نذر الامام ان يخرج
بجماعة لم يلزمهم ويجب اشعارهم وترغيبهم فيخرج وحده
كغيره ولو نذر ان يستسقي هو وغيره ويستحب ان يخرج هو ومن يطيعه
ونزول الغيث في اثنائها اتمها وجوبا لا مع العذر فيتيمم ولو ماشيا
مخففا ولو نذرها في المسجد فان كان الحرام تعين والا اجزأت
في الصحراء ولو نذر الخطبة على المنبر لم يجز على الحائط ولو كثر الغيث

وخيف منه دعوا بازالته ويحرم نسبة المطر الى النوء ولو تأهبوا
فسقوا قبل الخروج سقطت وبعده قبلها فللشكر وفي اثنائها
يتمونها مستدبرين الحمد وندب الجهر قراءة ودعاء وتكرار الخروج لو
لم يجابوا ودعاء اهل الخصب للمجدب للحاجة ركعتان با
لتوحيد والجحد في الاولى والثانية بعد الحمد وافضل اوقاتها جوف
الليل او الجمعة ثالث صومه للشكر كما تقدم في ركوعها الاول
وسجودها الحمد لله شكرا شكرا او حمدا او في الثانية الحمد لله الذي
استجاب دعائي واعطاني مسألتي تحية المسجد ركعتان
كغير الفرائض المتقدمة قبل جلوسه ويجزي عنها الفريضة او نافلة لسبب
صلوة الزيارة للاستطعام ركعتان يقول بعدهما اللهم اني
جائع فاطعمني للحبل ركعتان بعد الجمعة يطيل فيهما الركوع
والسجود ثم يقول اللهم اني اسألك بما سألك به زكريا عليه السلام
اذ قال رب لا تذرني فردا وانت خير الوارثين اللهم هب لي

ذرية طيبة انك سميع الدعاء اللهم باسمك استحللتها وفي امانتك
اخذتها فان قضيت لي في رحمها ولدا فاجعله غلاما ولا تجعل للشيطان
فيه نصيبا ولا شركا   للعافية والغنى ودفع الخوف والتوبة
ركعتين   هدية الميت ليلة الدفن ركعتان في الاولى بعد الحمد
ومرة في الثانية بعد الحمد القدر عشرا وبعدها اللهم صل على محمد
وآل محمد وابعث ثوابهما الى قبر فلان بن فلان   ركعتان اخرا
وان في الاولى بعد الحمد التوحيد مرتين وفي الثانية وبعدها التكاثر
عشرا ثم الدعاء المذكور   الاستخارة وهي اقسام
الدعاء لطلب الخيرة من الله فيما يفعله ثم يفعل ما يقوى عليه عزمه
ان يستشير بعض اخوانه ويسأل من الله تعالى ان يجري له
على لسانه الخيرة ويفعل ما يشير عليه   قصد المسجد في وقت
فرض وصلى ركعتين ويستخير الله مائة مرة ثم ينظر في اي شيء يقع في
قلبه يعمل به   صلوة ركعتين وسؤال الله الخيرة مائة مرة ثم لينظر

احزم الامرين فيفعله   ان ينوي حاجة ويكتب في رقعة لا وفي
رقعة نعم ويجعلهما في بندقتي طين ويضعهما تحت ذيله ويصلي ركعتين و
يقول اللهم اني مشاورك في امري هذا وانت خير مستشار ومشير و
يخرج واحدة ويعمل بها   يكتب في ست بسم الله الرحمن الرحيم
خيرة من الله العزيز الحكيم لفلان بن فلانة ثلث افعل وفي ثلث لا
تفعل ويضعها تحت مصلاه ويقول في سجوده بعد ركعتين استخير الله
برحمته خيرة في عافية ثم يرفع ويقول اللهم خر لي في جميع اموري
في يسر منك وعافية ثم يشوشها ويخرج ثلثا فما توالت يعمل و
ان اختلفت اخرج خمسا وعمل بالاكثر   ان ينظر اذا قام الى الصلوة
ما يقع في قلبه ويأخذ به   ان يقرأ الفاتحة عشرا او ثلثا
فمرة والقدر عشرا ويقول ثلثا اللهم اني استخيرك لعلمك
بعاقبة الامور واستشيرك لحسن ظني بك في المأمول والمحذور
اللهم ان كان الامر الفلاني مما قد نيطت بالبركة اعجازه وبواديه

وخصت بالكرامة ايامه ولياليه فقل اللهم فيه خيرة يرد بنعمه
ذيولا ونقص ايام سرور اللهم اما امر فاتمه وانهى فانهني اللهم
استخيرك برحمتك خيرة في عافية ثم يقبض على قطعة من السبحة ونعم
حاجته فان خرج زوج فهو افعل والفرد لا تفعل او بالعكس ويجوز بكف
من الحصى   ان يفتح المصحف وينظر اول ما فيه ويأخذه
ملا سبب له ولا وقت كان بتطوع ابتداء ويجوز قاعد المختار
بنصف الاجر فيضعف العدد ويسلم على كل ركعتين ويجب بهما بواحدة
ولا يضعف مع المشقة كالكثير والمبعث ومثله لو القى اية قرأها
قائما وركع عنها وكل ركعتين بتسليم عدا ما استثنى كالوتر والاعرابي
واحد عشر ركعة ليلة الجمعة بتسليمة في كل الفاتحة والتوحيد والمعوذتين
مرة مرة ويسجد بعد سلامه بحو لقا في سجوده سجادك رابع ليليها
ويكره   ولو اراد الزيادة على الاثنين في غير المنصوص جاز
ولو زاد سهوا اغتفر بلا جبر وان كان ركنا الا ان فعل تركا فاحتياطا

او ل

او ترك فعلا من مستحبات الواجبة وان لم يمكن ركنا كتسبيح الركوع
او ترك ركنا حتى دخل في آخر سهوا ولو سهى في ركعتي الغفلة عن قراءة
الا اي بعد الحمد وركع عليها او على سورة تدارك في ركوعه وسجوده
ولو لم يذكر حتى يرفع من السجدة الثانية صارت فيهما ركعتين ويجوز
الواحدة ولتستأنف الغفلة ولو سهى من قنوتها تداركه قبل سجوده
فيقضيه بعد سلامه ويكبر له مستقبلا والافضل قراءة الاي والقنوت
عليها   في العوارض وهي خمسة
الخلل من اخل بواجب عمدا مطلقا وان كان جهلا عدا السر والجهر او شرط
او ركن مطلقا او نسي سجدتين لا يعلمها من ركعتين او زاد خامسة
وان جلس قبلها قدر التشهد او شك في عدد الثنائية او الثلاثية
او ذكر الركوع بعد تداركه ثانيا وقد بلغ حده وان لم يسبح او شك
بين الاربع والخمس راكعا او ساجدا او بينهما او الثلث والخمس
او الاثنين والاربع كذلك بطل ولو شك في موضعه تداركه

او بعده او زاد او غير الركن او نقصه سهوا او خالف السر او الجهر او
ترك تسبيح الركوع او طمانينة او الرفع منه او طمانينة او ذكر الثاني
حتى سجد او ذكر السجود الاول او طمانينة او كمال رفعه [illegible] او ذكر
الثاني او طمانينة حتى غير محله فلا تدارك ولو تداركه لبطلت ولا
حكم للكثرة ويحصل بالتوالي ثلثا ولو في فرائض فيسقط حكمه في الرابعة
ويبنى على الوقوع ولو فعله لبطلت ولو شك في بلوغ الكثرة
فالاصل العدم ويحصل التعدد بتخلل التذكر للمختار لا من الجاية ضرورة
او الخوف الى تواتر السهو ونزول بتخلل ثلث متواترات
ولو شك في كون الخالي ناقلا فالترخص ومثله السهو في السهو كشكه
في حصوله كشكه في عدد سجدتي السهو او افعالهما ولو سهى عن سجدها
او بعض اعضائه لم يسجد له كتلافي سجدة منسية وكعدد الاحتياط
وافعاله لا فعله ولو زاد فيه او نقص ركنا يقينا بطل ولو
تلافي ركوعا او سجودا او عرض له فيه شك تلافيه ولو فات

اوطمانينة

جبره ومعنى سقوط الحكم عدم التلافي في موضعه وسقوط المرغمتين والاحتياط
فيما يوجبهما وعدم الابطال بموجب الشك في الاوليين لا عدم قضاء ما
يتقن فواته كالسجدة والتشهد او الابطال كترك الركن ودخل في اخرا
ولا تلافيه برجوعه قبل دخوله في مثله ولو ترك في الرباعية اربع سجدات
وذكر قبل سلامه سجد واحدة واعاد تشهده وقضى الثلث بتثليث
الجبران ولو لم يذكر حتى سلم قضى الرابعة بلا جبيرها ولو شك الامام
بين الاثنين والثلث والماموم بين الثلث والاربع وجب الانفراد
ولو العكس فلا سهو ووجب الاتمام بركعة ولو شك الامام بين
الثلث والماموم بين الاثنين والاربع تابع امامه وسقط عنه حكم
الاثنين واحتاط بركعة ولو ترك سجدة حتى ركع او تشهد او بعضه
او الصلوة عليه وآله حتى سلم قضى المتروك وحده ولو نسي السجود حتى ركع
او بالعكس قبل امامه وان كان ناسيا رجع فتدارك وان كان عامدا
بطل ولو شك في فعل الصلوة في الوقت صلى لا بعده ولو شك

في الفاتحة وهو في السورة اعادهما كشكه في سابقه وهو في لاحقه
ولو شك في السجود او التشهد وقد قام لم يلتفت ولو قعد ساهيا
تدارك ولو كان يصلي جالسا فقرأ للثالثة وشك في سجود الثانية
رجع وقعد ثم سجد وان لم يكن جلس قبل ولو للاستراحة ولو كان في
التشهد وشك في السجود اتى به واعاد التشهد والشك في افعال
الثنائية او اولتين كغيرهما فصور الاحتياط سبع بين الاثنين
والثلث بين الثلث والاربع والبناء على الاكثر و
الاحتياط ركعة من قيام او ركعتان من قعود بين الاثنين و
الثلث والاربع والاحتياط بثنتين مفصولة بين الاربع
والخمس فان كان قائما قعد وهو كبين الثلث والاربع وان كان
جالسا فالمرغمتان بين الثلث والخمس قائما فيجلس وهو
كبين الاثنين والاربع بين الثلث والاربع والخمس قائما
فيقعد ويحتاط بثنتين مفصولة ومتى خالط الشك في الاولتين اشترط

اكمال السجدتين

اكمال السجدتين وبين الثلث والخمس وبين الثلث والاربع والخمس
لا يسلم الا في حالة القيام وبين الاربع والخمس يسلم فيه وفي الجلوس
خاصة وبين الثلث والست والاربع والست والخمس والست
او الجميع او الاكثر مبطل كبين الاثنين والخمس ويجب في الاحتياط النية
وما يعتبر في الصلوة والفاتحة خاصة اخفاتا في الوقت ولو خرج نوى
القضاء وتأخر عن الفائتة ولو كان للظهر قدمه على العصر ولو بقي قدرها
خاصة قدمه اداء ولو بقي قدر الاحتياط خاصة فعلى العصر وقضى الاحتياط
ولا قدوة فيه ولا بمثله الا في شك الجماعة المشترك ولا
يبطل بتخلل الحدث وان تعمد ولو ذكر النقص قبله اكملها ما لم يبطل الوقت
او يحدث وبعده يجزي ان وافق وان خالف بطل كفى اثنائها
لا ان كان بعد كماله قبل التشهد ولو فاته ابعاض رتب الاول فالاول
ولو نسي صلوات بما اشترط فيها في الوقت اداء فبطن بخروجه
تمكنه مع الضرورة او النسيان ينوي القضاء وتأخر عن الفوائت

ولا يفسر تخلل الحدث ولو كانت للظهر قدمها على العصر وان خاف
الا من قدرها وتجب المرغمتان لكل سهوة وترك فيهما او بعدها
لا بالشك فيه لعد التسليم لطمانينة منهما وذكر يجزى فى الفرض وما يتعين
فيه والتشهد والتسليم لا الوقت ولا ترتيب افراده ولا يعتبر تشبيه
ولو عينه فاخطا اعاده ولو ترك من واجبه شيئا سهوا اولا
وتبعد وتعدد وسببه مطلقا لم يكن بعضا من جملة توالت وتدخل
فى الكثرة ويعول الماموم على امامه الحافظ وبالعكس ويختص
احدهما لو انفرد بموجبه ولو عمهما عم ومثله اخبار الثقة المفيد للظن
ولو شك وقف للتروى فان طال او فعل فيه ركنا بطلت ولو كان
فعلا اعاده مع التذكر مطلقا ويطمن من كثرة سهوه فيخذ اليسرى بسبحة
اليمنى قايلا بسم الله وبالله وتوكلت على الله اعوذ بالله
السميع العليم من الشيطان الرجيم ولو شك فى الاذان وهو
فى الاقامة لم يلتفت يجب القضا بالترك عمدا او سهوا
او نوم وسكر ورده ولو فطرية لا ما كان بغير اصلى وجنون واغماء
وان كان بجنا ولغذا موذيا ولو اعترض الردة لم يقض ايامها ولو
فقد المطهرما ، وترابا فالذكر لعقدرها ولا قضا كما فى لف بعد استبصاره
صوم ووجه الامع ترك ركن كزكوته الى قبيله ويراعى حالة
الفعل فيقضى المتيمم ما فات بالطهارة كالمريض ولو جا السا
مضطجعا ما فات حالة الاختيار ولو كان متحملا ويرجع عليه المستاجر
بالتفاوت وهو تابع فى السر والجهر والتمام والقصر ولو اشتبهت
قضاها قصرا وتماما ولو اشتبه ترتيبها فظنه فوهمه فكيف شاء
ولو فاته ما لم يحصه يجزى ظن البراءة ولو علم فاية متعددة كررها
ليغلب الوفا ولو علم اثنا وثالاعينهما فالحاضر صبحا ومغربا ورباعية
مطلقة والمسافر ثنائيتين بينهما مغربا والمشتبه يزيد على الحاضر ثنائية
ولو علم ثلثا فللحاضر خمسا والمسافر اربعا ثنائيتين ومغربا وثنائية
والمشتبه يزيد على الحاضر ثنائية بعدها ويطلق هذا فى الثنائيات

[illegible]

قبل المغرب وثنائية جه

بنوم

خاصة ولو علم اربعا فالخمس للحاضر والمسافر بالتعيين والمشتبه
على الحاضر ثنائيتين قبل المغرب وثنائية بعدها معينا في الجميع
علم الخمس واشتبه اليومان اجتزأ بالثمان ويجب الترتيب ذاكرا
كما وجب فيقدم ما وجب اولا على المتعقب عليه فيقدم المغرب
على الظهر لو فاتا كذلك كظهر اليوم على عصره لا الحاضرة على الفائتة
وان كانت واحدة لحاضر كغير اليومية معها ومع الغير
وكالنوافل فلا قضاء للعصر قبل الظهر ويقضي الولي وهو الولد الذكر
الاكبر المكلف حين موته ما تركه لمرض وسفر ونوم من صلوة وصوم
وتمتما كالاحتياط وسجدة ممكن منه لا ما تركه عمدا او تحمله باجرة
او عن ابيه والام كالاب لا الجد والعبد ولو اوصى بها الميت
برئ ومن تركها مستحلا او شرطا اجماعيا استتيب ان لم يكن
فطريا فيقتل لا ان كانت امرأة بل يحبس ويضيق عليها وتضرب
عند كل ولا مستحل يعزر ويقتل في الرابعة بتخلله ولو ادعى شبهة ممكنة

قبلت

قبلت ولا توجب الحكم بالاسلام الا اذا سمع شهادة فلا يحكم
بطهارته وسقوط جزيته وثبوت ردته ولو اعرب كفر العبد ما وندب
قضا النوافل الراتبة ويتحرى ظنه لو جهل كميتها فان شق فالصدقة
لكل ركعتين مد فلكل اربع فلكل من صلوة الليل والنهار ولصلوة
افضل عكس المرتبة فلكل ركعتين مد فمن الليل ويجوز قضاء وتار
في ليلة والوتر كما فات ابدا ولا تقضى كيفية الخوف بل الكمية
ان استوعب العذر ولو خلا اوله اشترط مضي قدر الطهارة المفقودة
واخره يكفي ادراك الطهارة وركعة ويؤمر بها الصبي لسبع كالصوم
ويضرب لعشر

الجماعة وجبت في الجمعة والعيدين
ومندوبة في الفرائض وتاكدت في الخمس وحرمت في نفل بعينه
اصلا وضا غيرها استثني وتنعقد باثنين فصاعدا ببلوغ الامام
غير المعصوم وعقله وطهارة مولده وذكوريته ان كان في المامومين
ذكرا وخنثى وتماثل النساء الا الخنثى وعدالته بالشياع والعشرة

الباطنة واهتمام عدلين وان خالف ماموم فروعا الا ان يبطل
بزعمه كاعتقاده عدم وجوب السوره بمن يعتقده وان قراها
لا جواز القران وبعض التسبيحات ولم يفعلهما فيهما لا الاسلام
وحسن الظاهر ويكفي ظاهر العدالة لمن لم يعلم خلافها باطنا واذا علم
مانع القدوة فلم يعد ولو في الوقت ومنها العدل ويؤم كل من
المقعد والاجذم والامي والاخرس والالثغ مبدل الحروف
والالثغ الذي يدغم والتمتام والفافا فيسقط التاؤ والفاء مثله
لا سليما كالعاجز عن حرف للقادر عليه وان عجز عن غيره وكره
العبد والاعمى والخصي والمحدود والتائب والاغلف العاجز
والابرص والمفلوج والمسافر والحاضر والمتيمم لمقابلهم وولد
الشبهة وذو الادوار مطلقا ويقدم مختار الماموم فالاقرا
فالافقه فالهاشمي فالاقدم هجرة فالاسن سنا فيه في الا
الاصبح وجها او ذكرا فالقرعة والراتب والامير وذو المنزل

الجميع لا المعصوم والسيد في دار عبده اولى منه كالمالك مع
المستعير عكس المكاتب والمستاجر ولا يتقدم الماموم بعقبه
وان قصرت روس اصابعه كالعكس خلاف مسجده ولو تقدمت سفينة
الماموم انفرد ولو قابلا الكعبة او دخلاها اتحد احيته وندب لو احد
عن يمينه ولو جاء آخر فاخر معه او تقدمها والمراة خلفهن واما منهن
وسطهن كالعراة جلوسا ويتقدم بركبتيه وكره وقوفه وحده الا
امراة او معذور او جذبه آخر ويجيبه ندبا وتقف النساء خلف
الخناثى والخناثى خلف الرجال ويتاخرن لو جاز مع عدم المندوحة
امامهن ولا يتباعد بكثير عادة الا بالصفوف ولو انتهى المتوسط
تقدم المتاخر لا بكثير السنوه ويجوز مع تعدل السفن بشير بعد بلا خلل
يمنع المشاهدة الا في المراة عالمة بالحركات والنهر والمحترم
والذي المانع حالة الجلوس ولو كان في محراب صح مشاهدة من
الاول ولو ادق الصفوف ولبطل الجناحان ولا يعلو الامام بمعتد به

نزلي

وهو ما لا يتخطى [illegible] س وا على المنحدرة بنية القدوة بعد
نية الامام لا معها ويقطعها بتسليمه معين فلو
اثنين او بمن ظهر ماموما او تابع بلا نية بطلت كما لو صليا وقال
كل كنت ماموما او نسيا حالهما ولو قال كنت اماما صحت
توافق الصلاتين في النظم لا النوع والشخص فلا يقتدي في اليومية
بالكسوف والعيد ويجوز في الظهر بالعصر والاداء بالقضاء والفرض
بمثله كالنفل وبالتعزية في الاعادة والاستسقاء والعيد
بلا شروط خاصة ويتخير الماموم في نفسه بين تسليمه وانتظار التسليم
وهو افضل وفي العكس ينتقل الى احد من اصحابه ان اتفق او ينفرد ولو
زاد خامسة سهوا لم يمكن للمسبوق الاقتداء فيها الا ناسيا
وقد يحرم ماموما ثم يصير اماما اذا استخلف او نوى المنافية
وحقه للامام بعروض موجبة كطاري حدث
وافراح ولو كان في اثناء القراءة استانفها النائب والمنفرد

ولو ترك كونه وائتمامه ولا ينتقل المنفرد الى الجماعة بل ينعكس وهل يجب
على نوى القدوة محلها استانف والا بنى على ما فعل معه فان كان متابعا
تاركا للقراءة فماموم والا فمنفرد وان اشتبه حاله عليه انفرد ولو عين
اماما فبان غيره او ماموما بطلت كما لو عين ميتا في الجنازة فاخطاء
بخلاف ما لو ظهر الكل امراة او خنثى ولو علم اعاد ولو استبان
رجلا ويجب المتابعة فلو ركع قبله ساهيا والا فكالمتعمد وعاد قبل
فراغ القراءة ويبطل وبعده يصح وان اثم كما لو رفع قبله بعد ذكره عامدا
ولو كان قبله بطل وان ذكرا امامه ويجوز التاخر ولو بركن كامل والمتابعة
افضل والاجلسة الاستراحة والقنوت اذا لحقه على القرب
ولو تاخر في التشهد فقام وقد ركع انتصب مطمئنا ثم ركع
لو كان قد سجد انفرد ويتحمل القراءة خاصة فيكره للماموم في السرية والجهرية
المسموعة ولو همهمة ولو لم يسمع قرا الحمد ندبا ولو نقصت قراءته عن
الامام الفي اية لم يركع عنها لخلف عن المرضي ومع التقية ليسر الجهرية

ولو كحديث [illegible] قرائة اتمها في ركوعه كما يتم تشهده
قائما كالتسليم ثم لا يعيد وان بقي الوقت وقد يدرك [illegible]
باجتماعهما في قوس الركوع وان لم يؤذه كره ولو شك في الادراك
بطل ويتابعه في السجود وكمن ادركه بعد الركوع ثم يستانف النية ولو
بعد سجده ولو لحقه متشهدا كبر وجلس معه واجزاه عن استيناف
احرام تبعه وان بقي من الصلوة شيء والا اتم لنفسه ويدرك فضيلة
الجماعة ويراعي نظم صلوته وله التسبيح في الاواخر وان سبح
امامه فيها ولو جاء الامام وقد احرم بنفل قطعها ثم يصليها اداء مع تقارب
وقتها وان خالف الترتيب ولو فريضة ينقلها الى النفل متمكنا والا
قطعها مع المعصوم مطلقا ولو لم يعتد به استمر والداخل جاهز الفوت
يركع مكانه وندب التطويل اذا احس بداخل قدر ركوعين ولا
يعرف بينهم والتخفيف وتسوية الصف بالمناكب
واختصاص الفضلاء بالاول وميمنة افضل ووقوف الامام

وسط

وسطا واعادة المنفرد مع الجماعة كالجامع مطلقا وتخيير نية الوجوب
او الندب وذكر المأموم حال القراءة ومتابعته في الاذكار
المندوبة وان كان مسبوقا القنوت والتشهد ولا يجزي عن [illegible]
وقصد اكثر المساجد جماعة الا ان يعطل بجوار مسجد فيعطل فيه
وملازمة مجلس التسليم مسبوقه وحضور جماعة العامة ويتاكد مع المجاورة
وتعجيل الامام الحضور ويصبر لانتظارهم ما لم يخرج وقت الفضيلة
القيام عند قدومه وكره الاذان ذو الريح في ابتدائه كالتمتام و
الفافا فيستقفان ثم يكرران الحرفين وتمكين الصبيان من
الاول والتطويل خصوصا لانتظار من ياتي واستنابة من لم يشهد
الاقامة فيومي بالتسليم ومن يكره المأموم وتخصيص نفسه بالدعاء و
صلوة نافلة في موضعه بل يتحول الى غيره وتركها بلا عذر عام كالمطر
او خاص كالمرض فيجمع موضعه منزله متمكنا ولو توقع زوال العذر اخره
لا ينوب القدوة لفوات ازيد من ركن فيتم ولو بعد سلام

الامام ويفتح المـ[illegible]ـرم عليه وينبه في اللحن ولا يبطل بالاهمال
وان اتم وصلوة نفل بعد الاقامة ويكره المفارقة لغير عذ[ر]
الا انفراد حتى التسليم ولو فعله بلا هما فقد خرج ولو لم يعرفا الفاتحة
وعرف احدهما العوض جاز لجاهلها الايتمام به دون العكس كالاجنبين
احدهما يخل بالمعنى دون الآخر فيؤم الثاني بلا عكس ويجب
الايتمام على الامي ولا يكتفي به ويؤم السلس والمبطون والمستحاضة
بافعالها والمجروح ومن لم يعلم عتقهما مع الكشف بهما لمن علمه
كمن علم نجاسة على الامام جاهلا بها لا ناسيا كعدم المطهر و
العاري للمكتسي الا ان يومي لعارض   صلوة الخوف
قصر امطلقا وشرط الرقا كون العدو في عكس القبلة او حامل يمنع
رؤيتهم ويخاف هجوم مع امكان قسمة المقاتلة فرقتين
يتكفل كل به بلا حاجة لزيادة التفريق على عدد ركعات
فيتجاوز لطائفة لا يبلغهم السهام فيصلي بهم ركعة وينفردون في

الثانية

الثانية وجوبا ويتموا وليأخذوا مكان الحارسة ليتجاوز الثانية فيقتدوا
به فاذا جلس للتشهد قاموا واتموا وسلم وطول قراءته لمجيء الثانية
وتشهده لفراغها معا وفي المغرب بالاولى ركعة وبالثانية
ركعتين وهو افضل وبالعكس فينتظر فيها وفي التشهد الاول او القيام
الثالث فالمخالفة في وجوب القراءة المؤتم وقراءته ونظره اليه
لو امام قاعد للقيام ويجوز هذه الكيفية في الامن على كراهة
في المأموم وتثلث واربع وشرط عسفان كونه قبلة والمسلمون
على جبل او مستوين الارض وكثرتهم ان يتهم صغيرة ويحرم بجميعهم ويركع
ويسجد بما يليه فان نهض سجد المتاخرون وينتقل كل مكان صاحبه ويركع
بالجميع ويسجد بما صار اليه فاذا جلس للتشهد سجد المتاخرون وسلم بالجميع
وشرط بطن نخل كونه قبلة ويصلي بالاولى كملا ويعيد بالثانية
ولا [illegible] الخوف وشرط التحام الحرب بحيث لا يمكن ولو راكبا ويستدبر
ويستقبل الممكن فبالتكبير ويسجد على قربوس فيومي والسجود اخفض

ولو استد من ذلك فالتسبيح لكل ركعة بعوض الحمد ويسقط الركوع
الا النية والتحريم والتشهد والتسليم ويجوز الجماعة فيها مع ا
الكا والجمعة ولا يجوز في طلب العدو ويجوز في الهرب والمباح كعن
النفس والمال والخوف واللص والسبع والغريق والحرق والغريم
المطلوب وفوت الوقوف ثم لا يعيد وان ظهر الكذب او الحايل
لا ان هرب من القصاص فان رجي العفو كالعاصي بفراره من الزحف
فيعيد ما صليه مومئا متى ان تمكن حال عدم من الافعال كالعاصي
بقتاله او بسفره اذا اضطر ولو خافوا مع التشاغل ضم الحايل و نقب
الحايلا او كثرة العدو فالايماء ولو حاضر العدو والبلد فالتمام الا حالة
القتال ولو عرض الخوف للامن نتقل الى حكمه وبالعكس فيبني
واستدبر وتمسك عن القراءة ليستقر ويستقبل حال نزوله
لو تركه متمكنا اعاد ويجوز في الخوف الجمعة بات الرقاع
لا بطن النخل بشرط الحضران خطب للاولى الخمس ولو قصرت كالعيد

والاستسقا

والاستسقا وكذا الايات وفرادى وندب التخفيف للامام
المأموم والتاخير لراجي زواله في الوقت فيتم لو خرج قضى قصرا
ان شمل الخوف الوقت وصلوة الغريق والموتحل كالامن في العدو
واما الكيفية فيتبع الممكن ويراعي حالة الفعل اداء وقضاء ويجب
اخذ السلاح غير المانع والموذي وان تلطخ ويعذر بحالي في كثرة الا
فعال مع الضرورة وقليلها كالضربة والضربتين لا معها الا الصايح
ويجوز في الامن ببطن النخل والرقاع وعسفان مع التقدم والتاخر
اليسير لا الشديد ولبس الحرير ليقع الحرب والباس الطفل والخنثى
والمركب اما الاعيان النجسة والباس [illegible] ودابة وتحليل
بجلد الكلب والميتة فمع الضرورة ويجوز تسميد الارض و
[الار]ض بالزبل والعذرة النجسة يقصر رباعية السفر
[illegible]ول قصد ثمانية من جدران السكنى ومع الجهل بياض
يوم النهار والسير المعتدلين او البينة فيقصر مع التعارض ويتم

مع الشك واختلاف المخبرين كالعالم بشبهه الا في الرجوع ولو
قصده في الاثناء اعتبرت ح ولا تعتبر الحفاير القرب خارجة
ولو سلك الابعد ترخص وان كان ميلا ورجع بالاقرب لا العكس
الا في الرجوع عند الخفاء ولو عزم اربعا واراد الرجوع ليومه او ليلته قصر
ولو غير النية ولو في المقصد اتم كما لو تردد في اقل منها ولو زاد عن
الضاب ولم ينته الى محل التمام ولو رجع عن العزم في الاثناء وقد بلغ
بني على التقصير والا اتم حين التغير ولو اعاد ابتكر المسافة ولا تقطع
اعراض الجنون ولو بلغ الصبي في اثنائها قصر وان قطع بعضها والكافر
ظان الوصول ولا منتظر رفقة مقصر ولو لم يعرف المقصد او عزم الهرب
مع الفرصة اتم الا في الرجوع وقصد المتبوع كالامير والسيد والزوج
كاف ان عرفه ولو عزم الرجوع بالعتق والطلاق او لا لعلمهم [illegible]
لتمام كنيتهم منفردة عن المتبوع خفا الاقصى من [illegible]
والجدران فيقصر حتى يدركه ولو افطر قبله لا مع الجهل لا الاعلام

كالقباب

كالقباب والبساتين الا ان يكون بها دور وقصور لسكن جملة
[illegible] بعضها ولا سور دونها ولا بد من مجاورة السور وان
اشتمل على خراب ومزارع الا الدور الملاصقة له من خارج ولو
خرج البلد في العظم عن العادة اعتبر محلته والبدوي حلته ولو كان
طرف البلد خرابا لا عمارة وراءه لم يعتد بالخراب الا ان تخلل
العمران وشط النهر الحايل كدجلة والفرات لبغداد والحلة ولا يترخص
العبور من احد الجانبين والمرتفع والمنخفض تقدر فيه الاعتدال والابعاد
ولو اتصل بناء احدى القريتين بالاخرى اتحدتا الا ان كان بينهما فاصل
ولو نهر يسير والخيام ان اتصلت الحل فاعتبر مجاوزتها اجمع والخيامان
كالقريتين ويعتبر خفاء اذانها ومجاوزة مرافقها كمطرح الرماد ومعاطن ا
[illegible]حرم في السفينة حضر اله ثم سارت حتى الخفاء اتم ولو وصل الى
[illegible]ن ولم يمض من الوقت قدرها ومنتظر الرفقة
ذو الخفاء او فوقه ذو المسافة بالاحرم متمم او به او على متمانه او على

راسهما مقصر ومثله لو منع في الطريق او ردته الريح ولو رجع بعد الترخص
عن السفر فلا اعادة وان بقي الوقت ولحاجة انقطع ترخصه حتى يخرج
الى الخفاء ان كان على مسافة او كان غريبا وان صلى تماما بعشرة
او ثمنين فيستديم ولو في البلد قبل المقصد ويخرج بنية
اقامة عشر او مضي ثلثين ولو في مفازة او وصوله بلدا له فيه ملك
استوطنه لنصف سنة ولو متفرقة وان سكن غيره او كان بستانا
او مزرعة بل نخلة بغرسها الى حد الترخص لشرط سبق الملك
وبقائه وان رهنه او غصب او كان وقفا خاصا لا مطلقا
كالمدرسة والرباط وكونه بنية الاقامة وان لم تدم اذا كان بعد
صلوة تماما الا ان كان بالتخيير او النسيان او لكثرة سفره او
عصيانه ولو كان بينه وبين منزله مسافة قصر طريقه واتم
فيه كتعدد المنازل ولو صوله وطنه ولو كان غريبا واتخذها دار
اقامة فكالملك وكذا لو كانا بلدين وان لم يكن فيهما ملك ثم

بمروره عليهما ما لم تتغير النية الموبدة ولو نوى عشرة اتم ذهابا
فيقصر تردد الى شهر هو ثلثون فيتم ولو واحدة ولو عن المقام
ولو فيها اتم ولو انعكس فان تمم واحدة استمر كفى ثنائيا وقد
ركع في الثالثة وقبله يرجع ولو خرج الوقت على النية فلا عدول
بجهله
مطلقا فكالمقيم ولو عزم السفر وصليها اربعا ناسيا او جا
او للتخيير بقي على التقصير والشروع في الصوم كتمام الصلوة ولو شك
هل نوى الاقامة اولا فالقصر ولو اتم لجهل المسافة ثم علمها بعد
الصلوة ولو في الوقت صحت كما لو ثنائيها قبل ركوع الثالثة فيقصر
على فرضه وبعده يبطل ولو سلم على الاولين والفرض ناسيا
ثم نوى التمام قبل التسليم بطلت ولو نوى عشرة وعزم
ج في اثنائها فوق الخفاء دون المسافة قصر ولو خرج ناو
ى ما دون المسافة عازما العود والاقامة اتم ذاهبا
وعايدا وفي المقصد ولو عزم المفارقة قصر حتى الخفاء ولو عزم

العود بلا اقامة قصر في الرجوع خاصة   ان لا يكثر كالمكاري و المتحير في المحرمات والخارج والمحارب وان كان جزء من القصد

ونعم الحكم كل من لم يقم في بلده عشرة ايام متوالية فيتم في الثالثة ولو خطر والي المنية لم يرخص الا مع التوبة ولو عدموا الماء فيتمموا وصلوا

والذاهب والعود سفره ولو كان يكاري في اقل من مسافة ولا يقيم او ذنب متلاعبا ونجس فيعيد الصلوة او مسح على الجبيرة وكالمقيد

العشرة ثم كاري الى مسافة اتم فلو سافر البدوي لا للقطر بل التجارة الا ان كان للحاجة او التجارة او عصى فيه او سافر للنزهة و

والمكاري لا للمكاراة بل للحج او زيارة قصر ولو اقام عشرة في غير التفرج لا ان اشتمل على غاية محرمة وزيارة المساجد والاخوان والقبور

بلده مع النية او بعد الثلثين او اقامها في بلده مطلقا خرج متحيرا يعود ولو قصد مباحا ثم قصد معصية انقطع فان عاد اليه ولو سافر بعد مضي

الى التمام في الثالثة ولا يكفي الخمسة ولو تردد دون المسافة فكل مكان قدر ما لبث وطنا اتم كالعود وبقاء ركعة ولا يجب في مسجدي مكة والمدينة

يسمع اذان بلده فحكمه وما لا فلا ولو كمل عشرة متفرقة في بلد قصر كما لو وجامع الكوفة والحاير وهو ما دار عليه سور الحضرة بل يتخير والتمام افضل

سافر في رستاق فينتقل فيه من قرية الى اخرى بلا عزم اقامة عشرة في فرض الصلوة ونفلها لا بالصوم ولو شرع بنية التمام لم يختم كالعكس

في واحدة   اباحة لا ما حرم في نفسه كالابق والناشزة و ولو شك بين الاثنين والاربع فلا احتياط بخلاف الثلث والا

العاق والغريم القادر وتارك وقوف عرفة والمنفض ... لا اثنين والثلث والاربع يأتي بركعة خاصة ولو فاتت قصدها

قبل غروبها وسالك المخوف مع ظن العطب والفار من الزحف ... ان كان فيها تخير ولو ادرك قبل غروبها اربعا قصر الظهرين وندب

حيث منع والمرابط حيث ادم وغايته كتبع الجائر والباغي بدون الجمع بين الصلوتين بل فعل ويأتي براتبة المغرب بعد العشاء اداء

في وقتهما وخير المقصورة بالتسبيحات الاربع ثمنين

وابوابه ثلثة الاول زكوة المال وتجب في كل عشرين

دينارا مضروبة للتعامل حال لها احد عشر شهر ودخول الثاني عشر و

من الثاني نصف دينار ثم في الزائد في اربعة وفي كل مائتي درهم خالصة

خمسة دراهم ثم درهم في كل اربعين ويضم الاجناس والمرغوب و

يخرج بالنسبة ومن المغشوشة بحسابها صافية ومنها ولو ملكه

صبي مع علم البلوغ لا حيلة وفي كل خمس من الابل غير عاملة سائمة

كاملة وهي المراعية لا ان كانت معلوفة وان لم يكن بخمس او شاة

مرعي وان كان العذر بالعينية لا للخلط لو عاده ولو استاجر ارض المرعى

او اخذ منه الظالم على الكلاء كما لو علفها غير المالك متبرعا الا ان

كان من مال المالك شاة الى ستة وعشرين فبنت مخاض الى ست

لبون الى ستة واربعين فحقة الى احدى وستين فجذعة الى ست

وسبعين فبنتا لبون الى احدى وتسعين فحقتان الى مائة واحدى

وعشرين ففي كل خمسين حقة وفي كل اربعين بنت لبون ويتخير

لو امكن احدهما او هما وفي كل ثلثين من البقر كذلك تبيع او تبيعة

وفي كل اربعين مسنة ولو ملك ثلثين نصف ثم احدى عشر فيتبع عند

تمام حوله استانف الاربعين ولو كانت عشرا ثم ستة عشر عن الثلثين

الا ان يخرج بين غيرها وفي كل اربعين من الغنم كذلك شاة وفي مائة

احدى وعشرين شاتان وفي مائتين وواحدة ثلث وفي ثلث

ووا حدة اربع فاذا بلغت اربعمائة ففي كل مائة شاة ولو ملك اربعين

غنم اثنين وثمانين اتم الاول واستانف للثاني ولا شئ فيما زاد

ولو تلف بعد الحول بلا تفريط جب من الباقي ولو كان قدر النصاب

قسط التالف وتجزي القيمة والمعز فرض مثلها ولا يوخذ الوالد الى

ف كالاكولة وفحل الضراب والاعدون ولمن اعلى السن شاتين

وعشرين درهما وعليه مع العكس لفقد الفريضة ويتخير في شراء

الاعلى والادون ولا عبرة بالسوقية وذلك مع الامام وعاملة

لا العقب والفقير بل السوق كتضاعف الدرج والنصاب

من النجاتي والعراب والبقر والجاموش والضان والمعز

واحد وفي الاخراج بالنسبة فلو نصف تبيع البقر بعشرة و

الجاموش بعشرين فخمس عشرة وما قيمته ذلك من احدهما وتجز

في خمسة من الابل ما تسمى شاة ولو من غير البلد وفي خمسة اوسق كل

هي الفان وسبعمائة رطل عراقية من الحنطة والشعير والتمر والزبيب

لا آو السلت والذرة والدخن والسمسم والارز كالزيتون و العدس ٣

الزيت والعسل ولو في العشرية ملكت بالزرع ولو كان عاملا او

مالك ارض زراع عليها بعد المؤن وحصة السلطان وثمن البذر

ان اشتراه وما يؤخذ منه لشبهة ولو مصادرة وثمن الثمرة وحفر

الساقية وكذا النهر لا التناوة وعمل المسحاة بل مرمتها والضابط

ما يتكرر كل سنة وما لا كثمر اصل النخل والارض كاجر عمل العوامل

وهسنم الداليه والارض ان كانت له او استعارة ولو استاجر

للجمع

للجمع او عصب الارض حسبت الاجرة نصف العشر ان سقيت بالدالية

وشبهها والضابط ما افتقر في اتصال الماء الى اصول الزرع بمؤنة

والا فالعشر ولا يؤثر كرى الانهار وحفر السواقي في المؤنة ويحكم للاغلب

منهما في عيش الزرع والثلث وبا او اشتبه قسط وفيما زاد وان قل ثم

لا يجب وان حالت كما لو ملك جنسا او بذرا وما باعه قبل الزهو

وعلى ذمي باقالة او رد عليه بعيبه او مسلم لكن هنا تجب على الذمي

لا ان ظهر فساد البيع ويضم الزرع في المتباعدة ولو نوى بعضها حبر

بالاخر ويضم الثاني الى الاول فيما يطلع مرتين ويتعلق الوجوب بالزهو

بالثمرة واستداد الحب وانعقاد الحصرم فلو نقلهما وجبت عليه و

لو لم يخرج تبعها الساعي ولو تيقن المشتري عدم اخراجها فالزكوة

عليه ووقته عند التصفية والجذاذ ويجوز وقت الوجوب وما لا يصير

تمرا من البسر او الرطب يخرج كذلك ويخرص خرافا فيجب فيه

عند بلوغه ومثله العنب ونصب الامام ساعيا للخرص بعد الزهو و

بخبر المالك بعد القائها امانة فيمتنع من البيع والاكل والاضمان
بلا تفريط وبين تضمينه فلا يمتنع ويلزمه مع الموافقة او الجهل والمخالفة
يسير لا بكثير يعرف كونه خطأ فيستدرك له وعليه ويخفف بما
ياكله المار والضيف والجار وينتابه الطير وله القطع بدون الخرص
في وقته وقبله مع الحاجة وبدونها مع الحاجة المصلحة فيقاسم
الساعي بسرا ورطبا وله البيع في الحصة من الثمن ولو كفاها التخفيف
خففت ولو لم يكن خارصا فالمالك ليتصرف فيحتاط ويقبل
قوله في النقص المحتمل التلف ولو لظاهر فلا يمين لا لكذب الخارص
ولو تعددت الانواع اخرج بالنسبة وجوبا وتجزي القيمة في كل
الاجناس والعين افضل ولو مات المديون بعد الزهو قدمت
وقبله بعد ظهورها وتسقط وان فضل النصاب وقبله على الوارث
الكامل المتمكن من التصرف ولا تجب في الممنوع قهرا كالمغصوب و
المجحود ولا حجة والضال والدين ولو على ماطل وخلف القصد مع الغيبة

ثم في

وشرعيا كالمرهون بالعجز عن فكه بالاجل والعشر يجب مع التمكن
الا ان كان مالكه معسرا اذن في رهنه وان يمكن مستعيره والمنذور
التصدق وان تعلق بشرط قبله الا ان لم يعين ولو قال لله علي ان
هذا المال صدقة او هذا الغنم اضحية في الحال كثمانية وتفليس لم يمكن بعد
الحول وان لم يتمكن من الاداء كالسفه والردة الملية ويزكي المقترض
ولو تبرع المقرض فاخرج عنه باذنه صح والا فلا ولو شرطها عليه
فسد العقد فلا ملك ولو استطاع للحج ثم تم الحول قبل القضاء اشهر
الحج قدمها عليه وان سقط ويقدم على النكاح وان مالته مشقة
لا ضررا كثيرا فان وجب في العين كالمعدن فكالزكوة
الزكوة والافكالارباح فان وقع الحج في اول الحول او في اثنائه قدم
بين الحول على خروج الوفد فالخمس وناقص الملك كالموقوف
ولو خاصا بل في نمائه ثمرة او انعاما بالنسل الا ان كان قد شرط
دخول النتاج او كان عاما لا بعد الاختصاص في الانعام والمجوس

والمعمر والموهوب قبل القبض كالموصى به قبل الموت والمغنوم
قبل القسمة وان عزل الا مع حضوره ومال القن وان ملك ولو تبعض
وجبت في نصيبه مع بلوغه ويجري المبيع في الحول حين العقد و
لو كان بخيار للبائع ولو زاد عن حول ورجع فالزكوة على المشتري
فان اخرج عن غيره والا اسقط البائع من الثمن مقابل الفريضة
ولا يشترط قبض المشتري بل تمكنه منه والصداق حين العقد و
ان تعرض السقوط والتسطير وعرض بعد الحول فالزكوة عليهما وان
كان تلف قبل تمكن الاداء كالواهب لو رجع فيخرج الموهوب
الفريضة والا ضمان عليه اذا كان بعد تمكن الاداء وقبله يسقط و
اللقطة بعد الحول والتملك لو قبض اجرة المسكن مائتين عن احوال
زكاها وان كانت متشطرة ولا يقدح تفرق الامكنة ولو في
الزرع كما لا يضر الخلط مع بلوغ كل لا مع نقصه فيجب شاتان في
الثمانين لاثنين لا لثلثة　　ويستحب في النابت عدا الخضر

بشرط ما يجب

بشرط ما يجب فيه وتمكنه واعشاره واناث الخيل السائمة الحولية
فدينار ان عن العتيق ودينار عن البرذون والعقار المسمى فربع
عشر حاصله بلا حول ولا نصاب والمغصوب احوالا عن حول
غلات الطفل ضمنه وتقديه اذا اتجر له وصامت الحيوان مثليه
وامكان الاداء شرط الضمان في المسلم الكامل فلا يضمن الكافر
وناقص الحكم بل وليه　　فيما ملك بعقد معاوضة التجارة مع
التملك لا المجاز والموهوب وعوض الخلع والصداق والمغنى به
وان تجدد قصد التجارة كعكسه بحول النقدين ونصابهما وبقاء
النصاب ورأس المال جملة الحول لا ان نقص بسوق او عيب لا
بعد احوال فلحول وان عاد استانف حوله ولو كما وارش عيوبها
يجبر ربحها وبعدم نقص راس المال الحول وان لم يقصر عن النصاب
ولو زاد فحول الزيادة من حينه لا من بقاء العين ويقوم باحد
النقدين وان قصرت بالآخر اذا كان الثمن عرضا وتقوم السلعة

بما اشتريت به وان خالف البلد فان كان عرضا قوم من
حين الشراء بالنقدين ثم يقوم في الاثناء الى الاخير ثمنه
الذي ملك ثم يقوم الثمن فان قصر مال التجارة عن الثمن ولو يوم
انقطع الحول وكذا لو قصر عن احدهما والاخر على حاله اما لو نقص احدهما
وزاد الاخر فان رخص الثمن فان كان مال التجارة يزيد عليه ونقص عما
يقوم به زكيه ولو غلا فان قصر عن الثمن وزاد عما قوم به فلا
زكوة الا ان يكون العوض مال تجارة ولو بادل نصابا بنصاب وهما
للتجارة بنى الثاني على الاول لا ان كانا للقنية والاول
خاصة فيستانف الثاني للمالية او التجارة وان كان الاول
نقدا كما لو اختص بالتجارة وتعلق بالقيمة لا بالعين فلو بلغ بعد الحول
صح ولو نقصت قيمته بعده فالاعتبار عند الحول لا زاد
للثاني ولو نقصت بعده قبل تمكن الاداء فالنقص على الكل وبه
للثاني ولو بعيب او سوق من ضمانه ولا يمنعها الدين ولو اشترى

نصابا

٦٠

نصابا زكويا وسامه قدمت المالية ولو نجب اعتبر النصاب
للنتاج ولو اشترى باربع قيمتها ثمان او عشرون تعلقت
بالتجارة فان زاد اعتبر لها الثاني اربعون او اربعة ولو ملك
اموالا متعاقبة وقيمة كل واحد نصاب فكل حوله ولو بلغ المجموع فعند
حولانه عليه اجمع ولو بلغ الاول دون الثاني اخذ منه عند تمامه
دون الثاني عن كل اربعة او اربعين ولو قصر ضمه الى الثالث وهكذا
ولو ملك اربعين قيمتها دون المائتان وسامها وجبت المالية
ولو تم حولها ثم بلغت بسوق او نتاج فعند بلوغه يعتبر لنصابه الاول
للتجارة ولو اشترى شقصا بعشرين ثم اخذ الشفيع بعد الحول اخذه
بعشرين وعليه زكوة المائتين كما لو رد المبيع بعيب او اقاله
بعد الحول قوم السلعة بدراهم وقيل يقوم الدنانير بدراهم لو زرع
ارض التجارة واستنم نخلها فغيرها لا يمنع زكوة التجارة على الاصل و
انعقاد الحول على الثمرة لكن الحب بعد الاخراج لا الزم هو كما لا يمنع

فطرة العبيد ربع العشر عن ثمنه ولو اتفق الزهو عند تمام حول الثمر و
الارض فالعشر في الحب وربعه فيها لا في ثمن الحب ولو اشترى اربعين
سائمة للتجارة بمثلها وتساوق الحولان والشرائط قدمت المالية
ولو اختلف في احدهما فالاخرى ولو ملك اربعين سائمة ونتجت
فلا اولى حول منفرد وللسخال لها بالانفراد من حين نتاجها انضا با او لا و
لو اختلف الواجبة ضمت السخال اليها فيعتبر الثاني بعد بلوغ
الاول ولو ملك معلوفة نصف سنة ثم اسامها فربع العشر عند
حوله ثم المالية عند حولها من حين الاسامة ولو اشترى
عرضا للقنية بمثله فرد فاخذه للتجارة او كان الثاني للتجارة
فرد او بالعكس لم ينعقد لها الا ان كانا للتجارة والنتاج من
الربح ولو ظهر في المضاربة ضم المالك نصيبه الى اصله واخرج
عاجلا دون العامل الا مع القسمة ووجوبها في العين فلو
مضى على الواحد احوال فلواحد وعلى الزائد يتخير منه لينقص فلو مضى

41

على ست وعشرين ثلثة بنت مخاض ثم تسع شياه وسبعة
احوال بنت مخاض وخمسة وعشرين وفي الثامن ثمانية
وعشرون وبنت مخاض وهكذا فيزداد في كل حول ثلثة حتى
ينقص عن الخمسة عشر فاذا مضى اثنا عشر حولا وجب
اربعون شاة وبنت مخاض واثنتان وعشرون خمس
وخمسون ان بنت مخاض ثم لا يجب شيء ولو وجب العشر وربع
الحاصل قبل الاخراج ولا يضمن لم يتضاعف الواجب ولو
باع الغلة قبله واخذ منها الساعي تخير المشتري في الفسخ
والرجوع بالقسط وفي الانعام يبطل البيع في الموضعين ولو
ضمن ولم يؤد فالخيار باق ولا يمنعها الدين ويقدم عليه لو مات
بعد الحول ولو عزلها مع النية تعينت فلا يضمن بلا تفريط
ولو تعرف منها لنفسه لم يأثم وربحها له والا ربا خلا ما
لها لنفسه ويخرجها المالك بنفسه وبوكيله والامام افضل

مولوی معنوی جلال الدین رومی رحمه الله

رومی نشد از ذات علی کس آگاه
زان سان که نشد آگهی از ذات الله

یک ممکن این همه صفات واجب
لا حول و لا قوة الا بالله

مجذوب رحمه الله

حیدر علی از نبی یک پوست
گر فرق کنی میان ایشان نه نکوست

ما تم زجان بندهٔ اولاد علی
هستیم همیشه شاد بیاد علی
چون سر ولایت ز علی ظاهر شد
کردیم همیشه ورد خود ناد علی

طلبت خليلاً ذو صفات جميلة
مهذب اخلاق من العيب عاريا
تصفحت اقطار البلاد لاجله
وفتشت ابواب الرجال الخوافيا
وصافيت اخوانا ظننت صفاهم
فما زلت حتى قد عدمت المصافيا
سوى صاحب رحب لديه سماحة
عطوف ومن ذنب الحبيب عافيا
يضيئ اذا ما اغترفت خليله
ويحلو اذا ما الخل مر المذاقيا

وعتق مع طلب غنيا ثم لو خالف ويجزي ومع غيبة القضية
لبصارته وقصده وحط العضاضة عنهم ويبرأ بمجرد الدفع
اليهم دون وكيله والنية عنده وبعده ببقاء عينها من الدفع
الى المستحق والامام وعامله ولها خلطها واخراجها بلا نية وان
اخذها طوعا وكرها ينويان دونه بلا خلط وتجزي بنية وكيله
بلا عكس بعد الحول لا قبله الا قرضا فتحتسب بعده وان استغنى
به وبعده يرجع حتما وفي الاول تخيير ولو كانت شاة تخير
اخذها واعطاؤها غيرها واعطاؤها وغيرها للغير
وللفقير ولا بدل القيمة

تمت هذه النسخة الشريفة…
بيستم ذي الحجة ١١٣١ هجري
م م م م

قال النبي صلی الله علیه و آله و سلم
عجبت ممن یحتمی عن الطعام مخافة المرض
کیف لا یحتمی عن الذنب مخافة النار

کتاب منهاج النجاة ملا محسن [illegible]

قال حکیم الالهی عارف الغزنوی
ترا ایزد همی گوید که در دنیا مخور باده
ترا ترسا همی گوید که در صفرا مخور حلوا

[illegible]

اللهم انک انت الغفور الرحیم [illegible]

[illegible] ربکم انه کان غفارا یرسل السماء علیکم مدرارا
ویمددکم باموال وبنین ویجعل لکم جنات ویجعل لکم انهارا

[illegible]

آخوند ابو...
با تجانب ال جان مر کجا [illegible]
جا بدیده من جان [illegible]
[illegible]

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله الذي هدانا للدين القويم والنهج المستقيم
والصلوة على من بعثه بالملة البيضاء
السهلة السمحاء وعلى آله هداة الناس
والمطهرين عن الارجاس اما بعد فيقول خادم
العلوم الدينية وراصد الحقايق الشرعية
محمد بن مرتضى المدعو بمحسن احسن الله حاله
وجعل الى الحسنى مآله هذا كتاب
منهاج النجاة بينت فيه العلم الذي يتوقف
عليه النجاة في الآخرة وطلبه فريضة على
كل مسلم ومسلمة كما ورد في السنة الطاهرة
واشرت الى بعض ما يوجب الفوز بالدرجات
الفاخرة

الفاخرة كتبته بالتماس بعض الاخوان نفع الله
به وساير اهل الايمان **مقدمة** اعلم ان خير هاد الى الله
عز وجل نبينا محمد المصطفى صلعم ثم من بعده
متروكاه وخليفتاه الثقلان كتاب الله
وعترته واهل بيته وانهما لن يفترقا حتى يردا
عليه حوضه فمن تمسك بهما لن يضل ولن
يزل ومن طلب الهدى من غيرهما يضل و
يزل ومن جعلهما امامه قاداه الى الجنة و
من جعلهما خلفه ساقاه الى النار وان
مما ثبت منهما ان النجاة في العقبى موقوفة على
الايمان والتقوى وكل من الخصلتين مرتبطة
بالاخرى معتضدة بها اما الايمان اشرفهما و
اقدمهما ثبتة ولكن لا عاقبة الا للتقوى ولا
هدى الا للمتقين والايمان عبارة عن الاذعان
بالاركان الخمسة التي هي التوحيد والعدل
والنبوة والامامة والمعاد والتقوى عبارة
عن امتثال اوامر الله عز وجل واجتناب نواهيه

ولها ظاهر وهو تقوى القلوب بالتخلي عن سيئات
الاخلاق والتحلي بمكارمها فالايمان علم واعتقاد
والتقوى عمل وسداد فهنا مقصدان وفي كل
منهما خمسة ابواب وبالله التوفيق المقصد الاول
في الاعتقادات باب التوحيد هداية سئل
مولانا امير المؤمنين علي ابن ابي طالب
عليه السلم بماذا عرفت ربك قال بفسخ العزائم
ونقض الهمم لما هممت فحيل بيني وبين همي و
عزمت فخالف القضاء والقدر عزمي علمت ان
المدبر غيري ومثله عن مولانا الصادق ع
وقيل لمولانا ابي الحسن علي ابن موسى الرضا
عليهما السلم ما الدليل على حدوث العالم قال انك
لم تكن ثم كنت وقد علمت انك لم تكون نفسك
ولا كونك من هو مثلك وفي القرآن المجيد
أفي الله شك فاطر السموات والارض وما
قال اعرابي البعرة تدل على البعير وآثار الاقدام
تدل على المسير فالسماء ذات ابراج والارض ذات

وقال امير المؤمنين ع كمال الدين معرفته وكمال معرفته توحيده وكمال توحيده الاخلاص له وكمال الاخلاص له نفي الصفات عنه لشهادة كل صفة انها غير الموصوف وشهادة كل موصوف انه غير الصفة فمن وصف الله سبحانه فقد قرنه ومن قرنه فقد ثناه ومن ثناه فقد جزأه ومن جزأه فقد جهله ...

فجاج اما تدل على الصانع الخبير سئل مولانا
الصادق عليه السلام عن الله فقال للسائل هل
ركبت سفينة قط قال بلى قال فهل كسرت بك حيث
لا سفينة تنجيك ولا سباحة تغنيك قال بلى قال فهل
تعلق قلبك هناك ان شيئا من الاشياء قادر ان
يخلصك من ورطتك قال بلى قال الصادق عليه
السلم فذلك الشيء هو الله القادر على الانجاء حين
لا منجي وعلى الاغاثة حين لا مغيث هداية وهو الله
سبحانه واحد لا شريك له اذ لو كان معه من آله
لذهب كل اله بما خلق ولعلا بعضهم على بعض فيستبد
كل بملكه ووقع بينهما التحارب والتغالب كما هو حال
ملوك الدنيا وسئل مولانا الصادق عليه السلم
ما الدليل على ان الله تعالى واحد قال اتصال التدبير
وتمام الصنع كما قال عز وجل لو كان فيهما آلهة
الا الله لفسدتا اراد عليه السلم بذلك انه لو تعدد
لم يرتبط الموجودات بعضها ببعض ولم ينتفع بعضها
من بعض بل اختل النظام وفسدت السموات والارض

في وصاياه لابنه الحسن عليه السلام

وقال امير المؤمنين عليه السلام واعلم يا بني انه لو كان
لربك شريك لاتتك رسله ولرايت اثار ملكه
وسلطانه ولعرفت افعاله وصفاته ولكنه اله
كما وصف نفسه لا يضاده في ملكه احد
لا يزول ابدا وفي القران المجيد انما الهكم اله واحد
لا اله الا هو وقال الله لا تتخذوا الهين اثنين انما
هو اله واحد فاياي فارهبون قل لو كان معه
الهة كما يقولون اذا لابتغوا الى ذي العرش سبيلا سبحانه
تعالى عما يقولون علوا كبيرا هداية وهو الله سبحانه
احد لا يتجزى كيف لا ولو يتجزى لكان محتاجا فان
كل ذي جزء فانما هو بجزئه يتقوم وبتحققه يتحقق ما
يفتقر وهو الله عز وجل غني عن العالمين وايضا لو كان
ذا جزء لكان جزؤه متقدما عليه واولى بالالهية فيكون الجزء
اولى بان يكون الها منه تعالى عن ذلك هداية
فهو الله عز وجل فرد لا ند له ولا نظير صمد لا شبه
له ولا وزير ليس كمثله شيء وهو السميع البصير
لان المساواة في الرتبة نقصان في الكمال

دليل كونه تعالى فردا صمدا

بالغير

بالغير مع استلزامها العجز معرضة للزوال وهذا في
انه سبحانه سائر صفات الكمال من دون
استفادة ولا الة وكل ذلك لان النقص والعجز
والفاقة لا يليق بالرب المتعال هداية فهو سبحانه
سميع بغير اصمخة واذان بصير لا بحدقة
واجفان كما يفعل بغير جارحة ويتكلم بغير
لسان لا يحجب سمعه بعد ولا يدفع رؤيته
ظلام لا يعزب عن علمه مسموع واخفى
ولا مبصر وان دق فيسمع السر والنجوى
يشاهد ما تحت الثرى ويعلم حركة الذر في
جو الهواء ودبيب النملة السوداء على الصخرة
الصماء في الليلة الظلماء بل ما هو ادق من ذلك
واخفى ولا يعزب عن علمه مثقال ذرة في الارض
ولا في السماء يعلم ما يلج في الارض وما يخرج
منها وما ينزل من السماء وما يعرج فيها ويعلم
ما في البر والبحر وما تسقط من ورقة الا يعلمها
وما تخرج من ثمرة من اكمامها وما تحمل

دليل كونه تعالى سميعا بصيرا متكلما

اصمخة جمع صماخ
صماخ پرده گوش

من انثى ولا تضع الا بعلمه يعلم ما تحمل من انثى
وما تغيض الارحام وما تزداد وكل شيء عنده
بمقدار عالم الغيب والشهادة الكبير المتعال سواء
منكم من اسر القول ومن جهر به ومن هو مستخف
بالليل وسارب بالنهار يطلع على هواجس الضمائر
وحركات الخواطر لا يجري في الملك والملكوت
شيء الا وعنده خبره يعلم ما بين ايديهم وما خلفهم
الا يعلم من خلق وهو اللطيف الخبير ما يكون من
نجوى ثلثة الا هو رابعهم ولا خمسة الا هو سادسهم
ولا ادنى من ذلك ولا اكثر الا هو معهم وهو
معكم اينما كنتم قال عز وجل واذا سألك
عبادي عني فاني قريب ونحن اقرب اليه من حبل
الوريد الا انهم في مرية من لقاء ربهم
الا انه بكل شيء محيط وفي الحديث ولو انكم
ادليتم بحبل الى الارض السفلى لهبط على الله
وفي القران فاينما تولوا فثم وجه الله ان الله
واسع عليم هداية وهو جل ذكره فعال لما يشاء

كيف

الهواجس الخطرات

الادلاء ...

كيف يشاء قدير على ما يشاء كيف ما يشاء مريد للكائنات
مقدر للحادثات فلا يجري في الملك والملكوت
قليل ولا كثير صغير او كبير الا بقضائه وقدره
ومشيته فما شاء الله كان وما لم يشاء لم يكن
وهو المبدئ والمعيد الفعال لما يريد لا راد
لحكمه ولا معقب لقضائه ولا حول عن معصيته
الا بتوفيقه ولا قوة على طاعته الا بمعونته
وارادته وما تشاءون الا ان يشاء الله هداية
وهو عز اسمه قديم لم يزل وباق لا يزال حي لا يموت
وقيوم لا يفوته شيء لا تأخذه سنة ولا نوم
لم يلد ولم يولد ولم يكن له كفوا احد
لا تبلغه العقول ولا الافكار ولا تدركه
الابصار تنزه ذاته عن الامكنة والجهات
وتقدس وجوده عن الازمنة والحركات
وتعالى عن الاتحاد والحلول وتبارك عن
التغير والاحوال سرمدي ليس له مضاد وحق
بحت لا يتطرق اليه بطلان ولا انسداد

القديم يطلق على الموجود الذي لا يكون وجوده من غيره وهو القديم بالذات وعلى الموجود الذي ليس وجوده مسبوقا بالعدم وهو القديم بالزمان والقديم بالذات يقابله المحدث بالذات وهو الذي يكون وجوده من غيره كما ان القديم بالزمان يقابله المحدث بالزمان وهو الذي سبق عدمه على وجوده سبقا زمانيا وكل قديم بالذات قديم بالزمان وليس بالعكس ترتيبات

رب العالمين

باب العدل اي كونه عادلا

كذلك الله ربنا إذ من كان بخلاف ذلك
فهو اما ناقص او عاجز او محتاج سبحان الله
عما يصفون وتعالى شأنه عما يقولون **باب ٢**
العدل **هداية** ان الله سبحانه لا يفعل القبيح لانه
عز وجل عالم بقبحه قادر على تركه غير محتاج
الى فعله كيف ولو فعل القبيح لارتفع الوثوق بوعده
ووعيده وانبيائه ورسله تعالى وتقدس عن
ذلك فما ربك بظلام للعبيد ولا يرضى لعباده
الكفر فلن يخلف الله وعده وكل ما يفعله
فانما يفعله لغرض وحكمة ومصلحة وان
كان جل اسمه غنيا عن العالمين واذ لا
يفعل الظلم والقبيح فالحجة عليه عن العباد فهو
موضوع عنهم فلا يحتج عليهم الا بما آتيهم
وعرفهم كما قال جل وعز وما كنا معذبين حتى
نبعث رسولا لئلا يكون للناس على الله حجة
بعد الرسل فيقولوا لولا ارسلت الينا رسولا
فنتبع آياتك وما كان الله ليضل قوما

بعداذ

روي ان ابا حنيفة سأل موسى الكاظم عليه السلم وهو شاب حدث فقال ممن المعاصي يا فتى فقال يا كهل لا تخلو من احدى ثلث اما ان يكون من الله او من العباد او منهما جميعا فان كانت من الله فالعباد منها براء وان كانت منهما جميعا فهما شريكان احدهما اقوى من الآخر وليس للشريك القوي ان يظلم الضعيف فيشاركه بالمعصية ويأخذه بالعقوبة فما بقي الا ان يكون من العباد فقام وقبّل بين عينيه وقال انه ابن رسول الله حقا

بعد اذ هديهم حتى يبين لهم ما يتقون قال
الصادق عليه السلم يعني حتى يعرفهم ما يرضيه
وما يسخطه وقال في قوله عز وجل فالهمها فجورها
وتقويها بين لها ما تأتي وما تترك وفي قوله انا
هديناه السبيل اما شاكرا واما كفورا عرفناه اما
آخذا واما تاركا وهديناه النجدين نجد
الخير والشر **هداية** ان الله عز وجل ارحم بخلقه
من ان يجبرهم على الذنوب ثم يعذبهم عليها
فالله سبحانه وتعالى ذلك بما كسبت يداك وان الله
ليس بظلام للعبيد وهو جل جلاله اعز من
ان يريد امرا فلا يكون كما قال عز وجل وما تشاؤن
الا ان يشاء الله فلا جبر ولا تفويض بل امر بين
امرين كما قال مولانا الصادق عليه السلم
ومثل ذلك مثل رجل رايته على معصية فنهيته فلم
ينته فتركته ففعل تلك المعصية فليس حيث
لم يقبل منك فتركته كنت انت الذي امرته
بالمعصية وقال الرضا عليه السلم ان الله عز وجل

لم يطع بالاكراه ولم يعص بغلبة ولم يهمل
العباد في ملكه وهو المالك لما ملكهم و
القادر على ما اقدرهم عليه فان ائتمر العباد
بطاعة لم يكن الله عنها صادّاً ولا
منها مانعاً فان ائتمروا بالمعصية فشاء ان
يحول بينهم وبين ذلك لفعل وان لم يحل
وفعلوه فليس هو الذي ادخلهم فيه وقال الكاظم
عليه السلام في التورية مكتوب يا موسى
اني خلقتك واصطفيتك وقويتك و
امرتك بطاعتي ونهيتك عن معصيتي فان
اطعتني اعنتك على طاعتي وان عصيتني
لم اعنك على معصيتي ولي المنة عليك في
طاعتك ولي الحجة في معصيتك لي وقال
الصادق عليه السلام ان الناس في القدر
على ثلثة اوجه رجل يزعم ان الله اجبر الناس
على المعاصي فهذا قد ظلم الله في حكمه فهو
كافر ورجل يزعم ان الامر مفوض اليهم فهذا

قد وهن الله في سلطانه فهو كافر ورجل
يقول ان الله كلف العباد ما يطيقون ولم
يكلفهم ما لا يطيقون واذا احسن حمد الله
واذا اساء استغفر الله فهو مسلم بالغ
تنبيه الكلام في القدر منهي عنه
وهو سر من اسرار الله قال الصادق عليه السلام
ان الله عز وجل اذا جمع العباد يوم القيمة
سألهم عما عهد اليهم ولم يسألهم عما
قضى عليهم وسئل عليه السلام عن الرقى
هل يدفع من القدر شيئاً فقال هي من
القدر هداية ان الله عز وجل لا يفعل
بعباده الا ما هو اصلح لهم لانه سبحانه
لطيف بعباده رؤف بهم وهو العزيز الحكيم
قال الله تعالى يريد الله بكم اليسر ولا يريد
بكم العسر وفي الحديث القدسي ان
من عبادي المؤمنين لمن يريد الباب من
العبادة فاكفه عنه لئلا يدخله عجب فيفسده و

الا بالفقر ولو اغنيته لافسده وان من عبادي المؤمنين لمن لا يصلح ايمانه

من عبادي المؤمنين لمن لا يصلح ايمانه
الا بالغنى ولو افقرته لافسده ذلك وان
من عبادي المؤمنين لمن لا يصلح ايمانه
الا بالسقم ولو صححت جسمه لافسده ذلك
وان من عبادي المؤمنين لمن لا يصلح ايمانه
الا بالصحة ولو اسقمته لافسده ذلك
واني ادبر عبادي بعلمي بقلوبهم فاني عليم
خبير وفيما اوحى الله عز وجل الى موسى
عليه السلام ان يا موسى ما خلقت خلقا
احب الي من عبدي المؤمن فانما ابتليه
لما هو خير له واعافيه لما هو خير له وانا
اعلم بما يصلح عليه امر عبدي فليصبر على
بلائي وليشكر نعمائي وليرض بقضائي
اكتبه في الصديقين عندي اذا
عمل برضواني واطاع امري هداية ان الله
عز وجل لم يكلف عباده الا دون ما يطيقون
كما قال الله لا يكلف الله نفسا الا وسعها
والوسع

والوسع دون الطاقة الا ترى انه كلفهم
في كل يوم وليلة خمس صلوات وكلفهم
في السنة صيام ثلثين يوما وكلفهم في
كل مائتي درهم خمسة دراهم و
كلفهم حجة واحدة وهم يطيقون اكثر
من ذلك كذا في اموالنا الصادق عليه
السلام هداية ان الله عز وجل لم يفرغ من
الامر كما زعمته اليهود بل هو كل يوم
في شان يخلق ويرزق ويفعل ما يشاء ويمحو
ما يشاء ويثبت وعنده ام الكتاب ولا
يمحو الا ما كان ولا يثبت الا ما لم يكن و
لا يبطل الدعاء والدعوات والصدقة وغيرها
وليس له بداء ابدا تعالى الله عن ذلك
قال الصادق عليه السلم ما بعث الله نبيا
قط حتى ياخذ عليه الاقرار بالعبودية
وخلع الانداد وان الله عز وجل يوخر ما
يشاء ويقدم ما يشاء قال الصادق ان الله

لم يبدله من جهل وقال ما بدا لله في شيء الا
كان في علمه قبل ان يبدو له وقال مولانا
الباقر العلم علمان فعلم عند الله مخزون
لم يطلع عليه احدا من خلقه وعلم علمه
ملائكته ورسله فانه سيكون لا يكذب نفسه
ولا ملائكته ولا رسله وعلم عنده مخزون
يقدم منه ما يشاء ويؤخر ما يشاء ويثبت
ما يشاء

باب النبوة

هداية لما ثبت ان لنا
خالقا صانعا متعاليا عنا وعن جميع ما
خلق ولم يجز ان يشاهده خلقه ولا
يلامسوه ثبت ان له سفراء في خلقه يعبرون
عنه الى خلقه وعباده وهم وسائطه
وبينهم اسماء من جانب والسنة الى جانب
يأخذون من الله ويعطون الخلق يتعلمون
من لدنه ويعلمون الناس ويدلونهم من
عنده الى مصالحهم ومنافعهم وما به
بقاؤهم وفي تركه فناؤهم فثبت

الآمرون والناهون عن الحكيم العليم
في خلقه حكماء مؤدبين بالحكمة مبعوثين
بها غير مشاركين للناس في شيء من
احوالهم وان شاركوهم في الخلق
والتركيب لئلا يبعدوا عنهم كل البعد بل
يناسبونهم بعض المناسبة ويأنسون بهم
بعض الانس كما قال عز وجل ولو جعلناه
ملكا لجعلناه رجلا وللبسنا عليهم ما يلبسون
ولا بد من تخصيصهم بآيات من الله
سبحانه دالة على ان شريعتهم من عند
ربهم العالم القادر الغافر المنتقم ليخضع
الناس لهم ويلزم لمن وقف لها ان يقر بسلطانهم
ورياستهم وهي المعجزة وكما لا بد في العناية
الالهية لنظام العالم من المطر ورحمة الله
لم تقصر عن ارسال السماء بما ينفع الخلق
الخلق فنظام العالم لا يستغنى عمن يعرفهم
موجب صلاح الدنيا والآخرة نعم

من لم يجعل انبات الشعر على الحاجبين للزينة
لا للضرورة وكذا اشعر الاخمص في
القدمين كيف اهمل وجود رحمة للعالمين
مع ما في ذلك من النفع العاجل السلامة
في العقبى والخير الآجل ام من لم يترك الجوارح
والحواس حتى جعل لها دليلا يصحح لها الصحيح
ويتيقن به ما شككت فيه وهو الروح كيف
يترك الخلايق كلهم في حيرتهم وشكهم
وضلالتهم لا يقيم لها هاديا يردون اليه
شكهم وحيرتهم قال الله تعالى لقد ارسلنا رسلنا
بالبينات وانزلنا معهم الكتاب والميزان
ليقوم الناس بالقسط وقال عز وجل هو الذي بعث
في الاميين رسولا منهم يتلو عليهم اياته ويزكيهم
ويعلمهم الكتاب والحكمة وان كانوا من قبل لفي
ضلال مبين هداية يجب ان يكون النبي
منزها عن كل ما يدنسه ويشينه من الغلظة
والفضاضة وسوء الخلق والحسد والبخل

السلامة في العقبى

الدليل على كون النبي معصوما

ودناءة

ودناءة الاباء وعهر الامهات والانوثة والخنوثة
والعمى والعرج وما شابه ذلك وان يكون
معصوما عن الذنوب محفوظا عن الكبائر
والصغائر عمدا وسهوا كل ذلك لئلا يتنفر
عنه الطباع بل تطيعه طوعا ورغبة وكيف
ينتفي ذنب النبي واصول الذنوب منحصرة
في اربعة الحرص والحسد والغضب
والشهوة ولا يجوز ان يكون حريصا
على الدنيا وهي تحت خاتمه لانه خازن المسلمين
فعلى ماذا يحرص ولا يجوز ان يكون حسودا
لان الانسان انما يحسد من فوقه
وليس فوقه احد ولا يجوز ان يغضب لشيء من
امور الدنيا الا ان يكون غضبه لله تعالى
في اقامة الحدود ونحوها ولا ان يتبع الشهوات
ويؤثر الدنيا على الآخرة لان الله عز وجل
حبب اليه الدنيا فهو ينظر الى الآخرة
كما ينظر الى الدنيا فهل رايت احدا ...

حسنا لوجه قبيح وطعاما طيبا الطعام مر
ولباسا لينا لثوب خشن ونعمة دائمة باقية لدنيا
زايلة فانية كذا قال هشام بن الحكم
من اصحابنا في عصمة الامام وكلما ورد
في القران والحديث من نسبة الذنوب
الى الانبياء والاوصياء عليهم السلام فهو ما أوّل كما ورد
عن اهل البيت عليهم السلام في نصوص مستفيضة
وانهم عليهم السلام لما كانوا مستغرقين
في طاعة الله عز وجل فان اشتغلوا عن ذلك
احيانا ببعض المباحات زيادة على
الضرورة عدّ ذلك ذنبا في حقهم عليهم السلام
هكذا ينبغي ان يعتقد في المصطفين
الاخيار سلام الله عليهم والانبيا
افضل من الملئكة ولهذا امر الله الملئكة
بالسجود لادم عليه السلم فقال الله عز وجل
ان الله اصطفى آدم ونوحا وال ابرهيم
وال عمران على العالمين وقال لنبيه صلعم

لعليه

بيان ان الانبيا افضل من الملائكة

لعلي عليه السلم يا علي ان الله تبارك و
تعالى فضل انبيائه المرسلين على
ملئكته المقربين وفضلني على جميع النبيين
والمرسلين والفضل بعدي لك يا علي
وللائمة من بعدك وان الملئكة
لخدامنا وخدام محبينا الحديث وعدد
الانبياء مائة الف واربعة وعشرون الفا وعدد
اوصياءهم كذلك اذ لكل نبي وصي
اوصى اليه بامر الله عز وجل وكلهم
جاؤا بالحق من عند الحق فان قولهم
قول الله عز وجل وامرهم امر الله وطاعتهم
طاعة الله ومعصيتهم معصية الله
وانهم لن ينطقوا الا عن الله ووحيه
وسادتهم خمسة وهم اصحاب الشرايع
واولوا العزم نوح وابرهيم وموسى وعيسى
ونبينا محمد صلى الله عليه وآله وسلم وعليهم
وهو سيدهم وافضلهم وخاتمهم

الذين عليهم دارت الرحى وهم

سادة الانبياء

لانبي بعده ولا تبديل لملته ولا تغيير
لشريعته كما قال عز وجل ولكن رسول الله
وخاتم النبيين جاء بالحق وصدق
المرسلين وان الذين كذبوا به يذوقوا العذاب الاليم وان الذين آمنوا
به وعزروه ونصروه واتبعوا النور
الذي انزل معه اولئك هم المفلحون
الفائزون والله عز وجل لم يخلق خلقاً
افضل من محمد واوصيائه الائمة
عليهم السلام وانهم احب الخلق اليه
واكرمهم عليه واولهم اقرارا به لما
اخذ الله ميثاق النبيين واشهدهم على
انفسهم الست بربكم قالوا بلى
وان الله بعثه الى الانبياء عليهم السلام
في الذر كما قال عز وجل هذا نذير
من النذر الاولى فسائر الانبياء
امته وانما اعطى الله كل نبي ما اعطى
على قدر

على قدر معرفته بنبينا وسبقه الى الاقرار
به وانما خلق الله جميع ما خلق له ولاهل
بيته عليهم السلام ولولاهم لما خلق الله
السموات والارض ولا الجنة ولا النار
ولا آدم ولا حوا ولا الملئكة ولا شيء مما
خلق صلوات الله عليهم **هداية** لقد احسن من
قال ان من شاهد احوال نبينا صلى الله
عليه وآله وسلم واصغى الى سماع اخبار
الدالة على اخلاقه واحواله وافعاله واذكاره
وعاداته وسجاياه وسياسته لاصناف
الخلق وهدايته الى ضبطهم والتالف
بينهم وقوده اياهم الى طاعته مع ما
يحكى من عجايب اجوبته في مضايق الاسولة
وبدايع تدبيراته في مصالح الخلق و
محاسن اشاراته في تفصيل مسائل
الشرع الذي يعجز الفقهاء والفضلاء عن
ادراك دقايقها في طول اعمارهم لم

في بيان بعض خصاله واخلاقه صلى الله عليه وآله التي يعرف بها صدقه في دعواه النبوة

يخالجهم ريب ولا شك فى ان ذلك لم
يكن مكتسبا بحيلة تقوم بها القوة البشرية
بل لا يتصور ذلك الا بالاستمداد من
تأييد سماوي وقوة الهية وان ذلك كله
لا يتصور لكذاب ولا لملبّس بل كانت
شمائله واحواله شواهد قاطعة بصدقه
حتى ان العربي القح كان يراه فيقول والله
ما هذا وجه كذاب فكان يشهد له
بالصدق بمجرد شمائله فكيف بمن يشاهد
اخلاقه ويمارسه فى جميع مصادره
وموارده وقد اتاه الله جميع ذلك وهو لم
يمارس العلم ولم يطالع الكتب ولم يسافر
قط فى طلب العلم ولم يزل بين اظهر الجهال
من الاعراب يتيما ضعيفا مستضعفا
فمن اين حصل له ما حصل من محاسن
الاخلاق والاداب ومعرفة مصالح
الفقه مثلا فقط دون غيره من العلوم فضلا
عن

اظهر

عن معرفته بالله وملئكته وكتبه ورسله
وغير ذلك من خواص النبوة لولا صريح
الوحي ومن اين لبشر الاستقلال بذلك
فلو لم يكن له الا هذه الامور الظاهرة لكان
فيه كفاية وقد ظهر من معجزاته واياته ما لا
يستريب فيه محصل كانشقاق القمر وتسبيح الحصى ونبوع الماء
من بين اصابعه واطعام الكثير من الطعام
القليل وغير ذلك مما لا يحصى كثرة ومنها القران
العزيز الباقى الى آخر الدهر الذى تحدى
به بلغاء الخلق وفصحاء العرب وكان ينادى
بين اظهرهم ان يأتوا بمثله او بعشر سور
مثله او بسورة مثله ان شكوا وقال
لهم لئن اجتمعت الانس والجن على
ان يأتوا بمثل هذا القران لا يأتون بمثله
ولو كان بعضهم لبعض ظهيرا و
قال ذلك تعجيزا لهم فعجزوا عن ذلك
وصدفوا عنه حتى عرضوا انفسهم للقتل

[illegible]

ولسانهم وذرابتهم للتبي وما استطاعوا
ان يعارضوا ولا ان يقدحوا في جزالته
وحسنه الا ان قالوا ان هذا الا سحر يؤثر
وسحر مستمر ونحو ذلك اقول وقد اشتمل القرآن
على وجوه كثيرة من الاعجاز غير البلاغة
وقد ذكرناها في كتابنا المسمى بعلم اليقين مع
تفاصيل ساير المعجزات هداية القرآن كلام
الله ووحيه وقوله وكتابه لا ياتيه الباطل
من بين يديه ولا من خلفه تنزيل من حكيم
حميد وانه القصص الحق وانه قول فصل
وما هو بالهزل وان الله تبارك وتعالى محدثه
ومنزله وربه وحافظه وهو المهيمن على الكتب
كلها وانه حق من فاتحته الى خاتمته نؤمن
بمحكمه ومتشابهه وخاصه وعامه ووعده
ووعيده وناسخه ومنسوخه وقصصه
واخباره لا يقدر احد من المخلوقين
ان ياتي بمثله هداية ان جميع ما جاء به نبينا
صلى الله

صلى الله عليه وآله وسلم هو الحق المبين الذي
لا مرية فيه ومن انكر شيئا منه بعد
اقراره بانه مما جاء به فقد كفر ومنه حكاية
المعراج كما ذكر الله عز وجل بقوله سبحان الذي
اسرى بعبده ليلا من المسجد الحرام الى المسجد الاقصى
الذي باركنا حوله لنريه من آياتنا وبقوله عز وجل
ثم دنى فتدلى فكان قاب قوسين او ادنى
الآيات وقد اخبر النبي صلى الله عليه وآله
بعد رجوعه منه بما ظهر منه صدقه وحقيته
هداية نبوة نبينا صلى الله عليه وآله وسلم
عامة لجميع الناس كما قال الله عز وجل وما
ارسلناك الا كافة للناس بشيرا ونذيرا بل
للجن والانس كما في قوله عز وجل اجيبوا
داعي الله وآمنوا به حكاية عنهم وكما انه صلى الله
عليه وآله سيد الانبياء فكذلك اوصياؤه خير الاوصياء
وكتابه خير الكتب والمهيمن عليها كلها و
دينه خير الاديان وناسخها وامته خير الامم

واوسطها كما قال عز وجل كنتم خير امة اخرجت
للناس وكذلك جعلناكم امة وسطا
لتكونوا شهداء على الناس ويكون الرسول
عليكم شهيدا

باب الامامة

هو بيان ان ماذكرناه في بيان الاضطرار الى النبي
وهو بعينه جار في الاضطرار الى اوصيائهم
وخلفائهم الائمة من بعدهم الى ظهور نبي
آخر لان الاحتياج اليهم غير مختص بوقت
دون آخر وفي حالة دون اخرى ولا يكفي
بقاء الكتب والشرايع من دون قيم لها عالم بها
الا ترى الى الفرق المختلفة كيف يستندون في
مذاهبهم كلها الى كتاب الله لجهلهم
بمعانيه وزيغ قلوبهم وتشتت اهوائهم فظهر
انه لابد لكل نبي مرسل بكتاب من عند الله
عز وجل ان ينصب وصيا يودع فيه اسرار
نبوته واسرار الكتاب المنزل عليه ويكشف
له مبهمه ليكون ذلك الوصي هو حجة ذلك

النبي على قومه ولئلا يتصرف الامة
في ذلك الكتاب بآرائهما وعقولها فيختلف
وتزيغ قلوبها كما اخبر الله عز وجل به فقال
هو الذي انزل عليك الكتاب منه
آيات محكمات هن ام الكتاب واخر متشابهات
فاما الذين في قلوبهم زيغ فيتبعون ما تشابه
منه ابتغاء الفتنة وابتغاء تاويله وما يعلم
تاويله الا الله والراسخون في العلم فالرسول
والامام والكتاب هم الحجة على الامة ليهلك
من هلك عن بينة ويحيى من حي عن بينة
وايضا وجود الامام لطف من الله تعالى
لعبيده اذ بوجوده يجتمع شملهم ويتصل
حبلهم وينتصف الضعيف من القوي والفقير
من الغني ويرتدع الجاهل ويتيقظ الغافل
قال الله تعالى وان من امة الا خلا فيها
نذير وقال عز وجل ولكل قوم هاد وقال
ويوم نبعث من كل امة شهيدا

عليهم من انفسهم وجئنا بك على هؤلاء
شهيدا وقال النبي صلى الله عليه وآله في
كل خلف من امتي عدل من اهل بيتي
ينفون عن الدين تحريف الغالين وانتحال المبطلين
وتاويل الجاهلين فاذا اعدم الامام تعطل اكثر
احكام الدين وينتفي الفائدة المقصودة منها
واما غيبة بعض الائمة في بعض الاحيان
وعدم تمكنه من اجراء الاحكام
فانما ذلك من جهة الرعية دون الامام
فليس ذلك نقصا على لطف الله سبحانه
فانما على الله ايجاد الامام للرعية ليجمع به
شملهم فان لم يمكنوه من فعله لعدم قابليتهم
وسوء استعدادهم فما على الله من ذلك
حجة فما كان الله ليظلمهم ولكن كانوا
انفسهم يظلمون مع ان ما في غيبته من
الخيرات والحكم من تضاعف مثوبات
المؤمنين بها المصدقين بوجود الامام في

اعمالهم الصالحات ما يشمل مضاعفات
اقامة الحدود ونحوها هداية يجب ان
يكون الامام افضل اهل زمانه واقربهم
الى الله عز وجل وان تجتمع فيه خصال الخير
المتفرقة في غيره مثل العلم بكتاب الله
وسنة رسوله والفقه في دين الله والجهاد
في سبيل الله والرغبة فيما عند الله والزهد
فيما خلق بيد الله الى غير ذلك من الخيرات
وان يكون معصوما من الزيغ والزلل
والخطأ في القول والعمل منزها من ان يحكم
بالهوى او يميل الى الدنيا لما ذكرناه في النبي
بعينه وبالجملة كل ما اشترط في النبي من الصفات
فهو شرط في الامام ما خلا النبوة فان الصادق
عليه السلام قال كل ما كان لرسول الله صلى
الله عليه وآله فلنا مثله الا النبوة والازواج
هداية لا يوصل الى معرفة هذه الخصال
المحمودة والخلال المعدودة الا بوحي من الله

الى رسوله لامتناع الاطلاع على البواطن
كما اوحى الى نبيّنا صلى الله عليه وآله في
علي عليه السلام باية انما وليكم الله و
رسوله وآية بلغ ما انزل اليك من ربك
وغيرهما فاذا ظهر الوحي وجب على الرسول
ان ينص على من يخلفه بعد وفاته اما بالقول
كقول نبيّنا صلى الله عليه وآله من كنت
مولاه فهذا علي مولاه وقوله معاشر اصحابي
ان علي ابن ابي طالب وصيّي وخليفتي عليكم
في حيوتي وبعد موتي وهو الصديق
الاكبر والفاروق الذي يفرق بين الحق
والباطل وهو باب الله الذي يؤتى منه وهو
السبيل اليه والدليل عليه من عرفه فقد عرفني
ومن انكره فقد انكرني ومن تبعه
فقد تبعني سنة جرت فيّ من ابراهيم واما
فعلا كفعل نبيّنا صلى الله عليه وآله بعلي
عليه السلام انه ولاه سراياه وجيوشه وسيّرهم
تحت رايته ولم يولّ عليه احدا قط ولم
يكن يسار تحت راية عمرو بن العاص و
اسامة بن زيد وغيرهما وقد علم اصحابه
انه كان اميرا في جيوشه غير مؤمّر عليه
وايضا لو لم ينص النبي صلى على وصيه لادّى
ذلك الى التشعّب والتشاغب والاختلاف والتفرق
بين اصحابه وكيف لا يوصي النبي مثل
هذا الامر العظيم وقد امر هو عامة الناس
بالوصية فيما هو اهون من ذلك و
حثّهم عليها واكّد لهم امرها
هداية قد تواتر لنا عن نبيّنا صلى الله
عليه وآله ان حجج الله تعالى على خلقه بعده
صلى الله عليه وآله الائمة الاثنا عشر
اولهم امير المؤمنين علي ابن ابي طالب
ثم الحسن الزكي ثم الحسين الشهيد ثم
علي ابن الحسين زين العابدين ثم محمد بن
علي الباقر ثم جعفر بن محمد الصادق ثم

موسى بن جعفر الكاظم ثم علي بن موسى الرضا
ثم محمد بن علي الجواد ثم علي بن محمد الهادي
ثم الحسن بن علي الزكي ثم ابنه القائم سمي
النبي وكنيه صاحب زماننا وخليفة الله
في ارضه في اواننا صلوات الله عليه وعليهم
جميعا قال النبي صلى الله عليه وآله اثنى عشر
من اهل بيتي اعطاهم الله فهمي وعلمي وحكمتي
وخلقهم من طينتي فويل للمتكبرين عليهم
من بعدي القاطعين فيهم صلتي ما لهم
لا انالهم الله شفاعتي وقال ايضا بعدي
اثنى عشر اولهم انت يا علي وآخرهم القائم
الذي يفتح الله على يديه مشارق الارض
ومغاربها وقد استفاض امثال ذلك
من الروايات في كتب العامة ايضا
وقد نص كل منهم صلوات الله عليهم
على لاحقه بل لاحقيه بالامامة والخلافة
والعصمة واخبر اصحابه باسمه ونعته وقد ثبت

طهارتهم وصدقهم جميعا عند معتبري اهل الاسلام
كافة مع اختلافهم وافتراقهم الى فرق كثيرة
وهذا من ادل الدلائل على حقيتهم دون غيرهم
ممن اختلف في فضله وحاله مع ان ذلك
معلوم ايضا من تتبع الآثار ومعاني احاديثهم
لا يبقى للشك فيه مجال قال شيخنا الصدوق
ابو جعفر محمد بن علي بن بابويه رحمه الله قدس من
اوضح الدلائل على امامتهم ان الله عز وجل ايد
ان النبي صلى الله عليه وآله انهم اتى بقصص الانبياء
الماضين عليهم السلام وبكل علم من توراة
وانجيل وزبور من غير ان تعلم الكتابة ظاهرا
او لقي نصرانيا او يهوديا وكان ذلك اعظم آياته
وقتل الحسين بن علي عليهما السلام وخلف
علي بن الحسين متقارب السن كانت سنه
اقل من عشرين سنة ثم انقبض عن الناس
فلم يلق احدا ولا كان يلقاه الا خواص اصحابه
وكان في نهاية العبادة ولم يخرج عنه من العلم

الا كثير لصعوبة الزمان وجور بني امية ثم ظهر له

محمد بن علي المسمى بالباقر عليه السلام فتفقه العلم فاتى من

علوم الدين والكتاب والسنة والسير والمغازي

بامر عظيم والى جعفر بن محمد من بعده من ذلك

باكثر وظهر فلم يبق من فنون العلم الا اتى

باشياء كثيرة وفسر القرآن والسنن وروي

عنه المغازي واخبار الانبياء عليهم السلام

من غير ان يرى هو او ابوه محمد بن علي او علي بن

الحسين عند احد من رواة الحديث العامة و

فقهائهم يتعلمون منهم شيئا وفي ذلك ادل دليل

على انهم اخذوا ذلك العلم عن النبي صلى الله

عليه وآله ثم عن علي عليه السلام ثم عن واحد

من الائمة وكذلك جماعة الائمة عليهم السلام

هذه سنتهم في العلم يسئلون عن الحلال والحرام

فيجيبون بجوابات متفقة من غير ان يتعلموا

ذلك من احد من الناس فاي دليل ادل من هذا

على امامتهم وان النبي صلى الله عليه وآله

نصبهم

نصبهم وعلمهم واودعهم علمه وعلوم الانبياء عليهم السلام

قبله وهل راينا في الهاشميين من ظهر عنه مثل ما

ظهر من محمد بن علي وجعفر بن محمد من غير ان يتعلم

ذلك من احد من الناس انتهى كلامه والنصوص

الواردة عن النبي صلى الله عليه وآله في فضائلهم

ومناقبهم اكثر من ان تحصى واشهر من ان تخفى

سيما في فضائل امير المؤمنين عليه السلام فقد روى

ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وآله انه قال

لو ان الرياض اقلام والبحر مداد والجن حساب

والانس كتاب ما احصوا فضائل امير المؤمنين

وسئل بعض اهل العلم عن فضل علي بن ابي طالب

فقال ما اقول في رجل كتم اعداؤه فضائله

حسدا وعداوة وكتم اولياؤه فضائله خوفا

وتقية ثم ظهر من بين الكتمانين فضائله

طبقة الخافقين هداية يجب ان يعلم انهم عليهم

السلام اولوا الامر الذين امر الله بطاعتهم

وانهم الشهداء على الناس وانهم ابواب الله

والسبل اليه والادلاء عليه وانهم عيبة علمه
واركان توحيده وانهم معصومون من الخطايا
والزلل وانهم الذين اذهب الله عنهم الرجس
يعني الشك وطهرهم تطهيرا وان لهم الدلائل
والكرامات وانهم امان لاهل الارض كما
ان النجوم امان لاهل السماء وان مثلهم في هذه
الامة كمثل سفينة نوح من ركبها نجى ومن تخلف
عنها غرق وانهم عباد الله المكرمون الذين
لا يسبقونه بالقول وهم بامره يعملون وان حبهم ايمان
وبغضهم كفر وان امرهم امر الله ونهيهم نهي الله
وطاعتهم طاعة الله ومعصيتهم معصية الله ووليهم
ولي الله وعدوهم عدو الله وان الارض لا
تخلو من حجة الله على خلقه اما ظاهر مشهور واما
خائف مغمور والا لساخت باهلها وان من مات
ولم يعرف امام زمانه مات ميتة جاهلية وان
حجة الله في ارضه وخليفته على عباده في زماننا
هذا هو القائم المنتظر محمد بن الحسن العسكري

عليهما السلام وانه هو الذي اخبر به النبي صلى الله
عليه وآله عن الله عز وجل باسمه ونعته ونسبه
كسائر اهل البيت عليهم السلام وانه هو الذي يملأ
الارض قسطا وعدلا كما ملئت جورا وظلما وانه
هو الذي يظهر الله به دينه ليظهره على الدين كله
ولو كره المشركون وانه هو الذي يفتح الله
على يديه مشارق الارض ومغاربها حتى لا يبقى
في الارض مكان الا نودي فيه بالاذان
ويكون الدين كله لله وانه هو المهدي
الذي اخبر النبي صلى الله عليه وآله انه اذا خرج
نزل عيسى ابن مريم عليه السلام يصلي خلفه و
انهم عليهم السلام كلهم مقتولون بالسم
سوى علي والحسين عليهما السلام فبالسيف ومن
جحد امامة احدهم فهو بمنزلة من جحد نبوة
جميع الانبياء عليهم السلام قال الصادق عليه السلام
المنكر لآخرنا كالمنكر لاولنا وقال النبي
صلى الله عليه وآله من جحد عليا امامته بعدي فقد جحد نبوتي ومن جحد نبوتي

وبيان الرجال الذين يجب بغضهم وعداوتهم

فقد جحد الله ربوبيته والغالي فيهم كالمقصّر
بل هو اشرّ هداية حبّ اولياء الله واجب وكذا
بغض اعداء الله والبراءة منهم ومن ائمتهم
سيّما من الذين ظلموا آل محمد عليهم السلم
حقهم وغصبوا ميراثهم وغيّروا سنّة نبيهم
صلى الله عليه وآله ومن الذين نكثوا
بيعة امامهم واخرجوا المرأة وحاربوا امير المؤمنين
عليه السلم وقتلوا الشيعة ومن الذي نفى
الاخيار وشتمهم وآوى الطرداء اللعناء وجعل
الاموال دولة بين الاغنياء واستعمل السفهاء
والتي قتل الانصار والمهاجرين واهل
الفضل والصلاح من السابقين واهل
الاستبصار وابي موسى الاشعري واهل
ولايته الذين ضلّ سعيهم في الحيوة الدنيا
وهم يحسبون انهم يحسنون صنعا اولئك
الذين كفروا بآيات ربهم بولاية امير المؤمنين
ولقائه بان لقوا الله بغير امامٍ منه فحبطت

اعمالهم فلا نقيم لهم يوم القيمة وزنا فهم
كلاب اهل النار والولاء لاولياء امير المؤمنين
عليه السلم الذين مضوا على منهاج نبيّهم ولم يغيّروا
ولم يبدّلوا مثل سلمان الفارسي وابي ذر الغفاري
والمقداد بن الاسود وعمار بن ياسر وحذيفة بن
اليمان وابي الهيثم ابن التيهان وسهل بن حنيف وعبادة
بن الصامت وابي ايوب الانصاري وخزيمة
بن ثابت ذي الشهادتين وابي سعيد الخدري
وامثالهم والاتباع لهم واشياعهم المهتدين بهديهم
السالكين منهاجهم رضي الله عنهم وارضاهم
كذا مروي لانا الرضا عليه وعلى آبائه السلم

باب المعاد هداية الموت حق وكل نفس
ذائقة الموت الا انّ الانسان خلق للابد والبقاء
لا للعدم والفناء فلا يعدم بالموت بل يفرق بين
روحه وجسده وينتقل من دار الى دار كذا
في الحديث النبوي صلى الله عليه وآله وقال
الله عز وجل ولا تقولوا لمن يقتل في سبيل الله

اموات بل احياء ونادى النبي صلى الله

عليه وآله الاشقياء المقتولين يوم بدر يا

فلان يا فلان قد وجدت ما وعدني ربي

حقا ثم قال والذي نفسي بيده انهم لاسمع

لهذا الكلام منكم الا انهم لا يقدرون

على الجواب هداية المسائلة في القبر حق قال

الصادق عليه السلم من انكر ثلثة اشيا

فليس من شيعتنا المعراج والمسائلة في القبر

والشفاعة ولا يسئل الا من محض الايمان

محضا او محض الكفر محضا والباقون يلهى

عنهم وما يعبا بهم فمن اجاب بالصواب فانه بروح

وريحان في قبره بجنة نعيم في الاخرة والا فهو

مضغوط وما اقل من يفلت من ضغطة القبر و

اكثر ما يكون عذاب القبر من سوء الخلق

والنميمة والاستخفاف بالبول وهو للمؤمنين كفارة

لما بقي عليهم من الذنوب التي لم يكفرها

الهموم والغموم والامراض وشدة النزع

عند الموت

فهل وجدتم ما وعد ربكم حقا

بيان سبب ضغطة القبر

عند الموت هداية البعث بعد الموت حق لاقتضاء

عدل الله وحكمته ايصال الجزاء التكاليف

الى العبيد والوفا بالوعد والوعيد ومؤاخذة

الظالم للمظلوم الى غير ذلك قال الله سبحانه

افحسبتم انما خلقناكم عبثا وانكم الينا

لا ترجعون وقال الله عز وجل ان كنتم في ريب

من البعث فانا خلقناكم من تراب الى

قوله ذلك بان الله هو الحق وانه يحيي الموتى

وانه على كل شيء قدير وان الساعة آتية

لا ريب فيها وان الله يبعث من في القبور وقال الله

عز وجل اسمه ولقد خلقنا الانسان من

سلالة الى قوله ثم انكم بعد ذلك لميتون

ثم انكم يوم القيمة تبعثون وقال تعالى

كما بدأنا اول خلق نعيده وقال النبي صلى الله

عليه وآله وسلم يا بني عبد المطلب ان الرائد لا يكذب

اهله والذي بعثني بالحق لتموتن كما تنامون ولتبعثن

كما تستيقظون وما بعد الموت دار الا جنة او نار

الرائد الذي يرسل في طلب الكلاء

يقال لا يكذب الرائد اهله

هدية الصراط حق وهو جسر ممدود على متن جهنم يمر
الخلق عليه من جميع الخلائق قال الله عز وجل وان منكم
الا واردها كان على ربك حتما مقضيا وعن الصادق
عليه السلام الصراط ادق من الشعر واحد من السيف
فمنهم من يمر مثل البرق ومنهم من يمر مثل عدو الفرس
ومنهم من يمر حبوا ومنهم من يمر مشيا ومنهم من يمر متعلقا
فتأخذ النار منه شيئا وتترك شيئا وقال ايضا الصراط
هو الطريق الى معرفة الله وهما صراطان صراط في
الدنيا وصراط في الآخرة فاما الصراط الذي في الدنيا
فهو الامام المفترض الطاعة من عرفه في الدنيا واقتدى
بهداه مر على الصراط الذي هو جسر جهنم في الآخرة
ومن لم يعرفه في الدنيا زلت قدمه على الصراط في الآخرة
فتردى في نار جهنم يعني ان الامام هو الطريق
الى معرفة الله والهادي الى سبيله لا جرم ان من
عرفه في الدنيا واقتدى بهداه واستن بسنته مر على
صراط المستقيم الذي مر هو عليه في الدنيا اي طريقته
التي هو عليها في الاعمال والاخلاق كما قال الله

عز وجل

عز وجل حكاية عن نبينا صلى الله عليه وآله وان هذا
صراطي مستقيما فاتبعوه فهو الناجي الذي يمر على
صراط الآخرة وفي حديث آخر عن الزكي العسكري
ان الصراط في الدنيا ما قصر عن الغلو وارتفع عن التقصير
واستقام فلا يعدل الى شيء من الباطل وهذا ايضا
قريب من ذلك في المعنى بل هما واحد عند التحقيق فان
الاستقامة التي لا عدول عنها الى شيء من طرفي الافراط
والتفريط هي طريقة الامام عليه السلام وعلى الصراط عقبات
يسمى باسماء الاوامر والنواهي كالصلوة والزكوة والرحم
والامانة وولاية الامام وغيرها فمن قصر في شيء منها
حبس عند تلك العقبة وطولب بحق الله فيها فان خرج
منها بعمل صالح قدمه او برحمة تداركته نجا منها الى عقبة
اخرى فلا يزال يدفع من عقبة الى عقبة ويحبس فيسأل
حتى اذا سلم من جميعها انتهى الى دار البقاء فيحيى حياة
لا موت فيها ابدا ويسعد سعادة لا شقاوة معها ابدا
وان لم يسلم زلت قدمه عن العقبة فتردى في نار جهنم نعوذ
بالله منها هدية الميزان حق والحساب حق قال الله عز وجل

ومن لم يعرفه ولم يهتد الى طريقته ولم يعمل بها فهو الهالك الذي تزل قدمه عن صراط الآخرة

في ذكر شرح الميزان

والوزن يومئذ الحق فمن ثقلت موازينه فاولئك هم المفلحون
ومن خفت موازينه فاولئك الذين خسروا انفسهم في
جهنم خالدون وقال ونضع الموازين القسط ليوم
القيمة فلا تظلم نفس شيئا وان كان مثقال حبة من خردل
اتينا بها وكفى بنا حاسبين قال الصادق عليه السلام الموازين
القسط هم الانبياء والاوصياء عليهم السلم اقول
وشرح ذلك ان الميزان هو المعيار الذي يعرف به قدر
الشيء وارتفاع قدر العباد وقبول اعمالهم انما هو بقدر
ايمانهم بالانبياء والاوصياء ومحبتهم لهم وطاعتهم
اياهم في اقوالهم وافعالهم واخلاقهم والاقتفاء
لآثارهم فالمقبول الراجح الثقيل من الاعمال ما وافق
اعمالهم والمرضي الحسن الجميل من الاخلاق والاقوال
ما طابق اقوالهم واخلاقهم والحق الصائب
السديد من الاعتقادات ما اخذ منهم والمردود
منها ما خالف ذلك وكلما اقرب من ذلك قرب من القبول
وكلما بعد بعد فهم اذن موازين الاعمال والعلوم بهذا
المعنى فافهم هداية الحساب هو جمع تفاريق المقادير

والاعداد

مبلغها ما هو

والاعداد وتعريف مبلغها وفي قدرة الله عز وجل ان
يكشف في لحظة واحدة للخلايق حاصل حسناتهم و
سيئاتهم وهو اسرع الحاسبين ويأبى الله الا ان يعرفهم
حقيقة ذلك ليبين فضله عند العفو وعدله عند العقاب

مجمل حساب

فيخاطب عباده جميعا من الاولين والآخرين بمجمل حساب
اعمالهم مخاطبة واحدة يسمع منها كل واحد قضيته دون
غيره ويظن انه المخاطب دون غيره لا يشغله عز وجل مخاطبة
عن مخاطبة ويفرغ من حساب الجميع مقدار ساعة
من ساعات الدنيا ويخرج لكل انسان كتابا يلقاه منشورا
ينطق عليه بجميع اعماله لا يغادر صغيرة ولا كبيرة الا
احصيها فيجعله الله محاسب نفسه والحاكم عليها بان
يقال له اقرأ كتابك كفى بنفسك اليوم عليك حسيبا
ويختم الله تبارك وتعالى على افواههم وتشهد عليهم
ارجلهم بجميع جوارحهم بما كانوا يكسبون وقالوا
لجلودهم لم شهدتم علينا قالوا انطقنا الله الذي
انطق كل شيء فيتطاير الكتب وتشخص الابصار
اليها ايقع في اليمين او في الشمال فاما من اوتي كتابه

بيمينه فيقول هاؤم اقرؤا كتابيه ولما من اوتي كتابه
بشماله فيقول يا ليتني لم اوت كتابيه ثم ينظر الى الميزان
أ يميل الى جانب السيئات ام الحسنات وهل الحسنات
ثقيل ام خفيفة فمن ثقلت موازينه فهو في عيشة راضية
ومن خفت موازينه فامه هاوية نعوذ بالله منها
هداية لا ينجو من خطر الميزان والحساب الا
من حاسب في الدنيا نفسه ووزن بميزان الشرع
اعماله واقواله وخطراته ولحظاته كما ورد في الحديث
حاسبوا انفسكم قبل ان تحاسبوا عليها وزنوها
قبل ان توزنوا هداية كما ورد في الشرع من اهوال
يوم القيمة وطوله وحره وعرق الناس فيه وانده
واختصامهم وبراءة بعضهم من بعض وفرار المرء من
اخيه وامه وابيه وصاحبته وبنيه والسياق و
احضار الشهداء والمسائل وغير ذلك كما اخبر الله
عز وجل عنه في القران وائمة الهدى عليهم السلام
في الاخبار المروية عنهم حق وصدق لا ريب فيه
قال الصادق عليه السلام حاسبوا انفسكم قبل ان تحاسبوا

عليها فان للقيامة خمسين موقفا كل موقف مقام
الف سنة ثم تلا في يوم كان مقداره خمسين الف سنة
هداية قيل كل عرق لم يخرجه التعب في سبيل الله
من حج وجهاد وصيام وقيام وتردد في قضاء
حاجة مسلم وتحمل مشقة في امر بمعروف ونهي عن منكر
فيستخرجه الحياء والخوف في صعيد القيامة ويطول
فيه الكرب ومن طال انتظاره في الدنيا الموت لشدة
مقاساته للصبر عن الشهوات فانه يقصر انتظاره
في ذلك اليوم خاصة سئل النبي صلى الله عليه وآله عن طول ذلك اليوم
فقال والذي نفسي بيده انه ليخفف على المؤمن
حتى يكون اهون عليه من الصلوة المكتوبة يصليها
في الدنيا هداية من كان له عند غيره مظلمة اخذ
له من حسنات الظالم بقدر حقه فتزاد على حسنات
فان لم يكن للظالم حسنات يؤخذ من سيئات
المظلوم فتزاد على سيئات الظالم كذا عن ائمة الهدى
صلوات الله عليهم وعن النبي صلى الله عليه وآله
هل تدرون من المفلس قالوا المفلس فينا يا رسول الله

انتظاره

صلى الله عليه وآله وسلم

من لا درهم له ولا متاع فقال المفلس من امتي من
يوم القيمة بصلوة وزكوة وصيام ويأتي قد شتم هذا و
قذف هذا واكل مال هذا وسفك دم هذا وضرب هذا
فيعطى هذا من حسناته وهذا من حسناته وان فنيت
حسناته قبل ان يقضي ما عليه اخذ من خطاياهم
فطرحت عليه ثم يطرح في النار. الشفاعة
حق والحوض حق قال النبي صلى الله عليه وآله من لم يؤمن
بحوضي فلا اورده الله حوضي ومن لم يؤمن بشفاعتي
فلا اناله الله شفاعتي ثم قال انما شفاعتي لاهل الكبائر
من امتي فاما المحسنون فما عليهم من سبيل وفي
رواية اخرى شفاعتي لاهل الكبائر من امتي ما خلا
الشرك والظلم وقال النبي صلى الله عليه وآله ان من امتي
من يدخل الجنة بشفاعته اكثر من مضر وقال اقل المؤمنين
شفاعة من يشفع لثلثين انسانا وقال صلى الله عليه وآله
ان حوضي ما بين ايلة الى عمان البلقاء ماؤه اشد
بياضا من اللبن واحلى من العسل واكوابه عدد نجوم
السماء من شرب منه شربة لم يظما بعدها ابدا

وفي الخبر ان الوالي عليه يوم القيمة امير المؤمنين ع
يسقي منه اولياءه ويرد عنه اعداءه. الجنة حق
والنار حق وهما مخلوقتان اليوم بل لا تخرج نفس
من الدنيا حتى ترى مكانها من احديهما كذا عن الائمة
الهدى صلوات الله عليهم والجنة دار البقاء ودار السلامة
لا موت فيها ولا هرم ولا مرض ولا سقم ولا آفة
ولا زمانة ولا غم ولا هم ولا حاجة ولا فقر وهي دار
الغناء والسعادة ودار المقامة والكرامة لا يمس اهلها
فيها نصب ولا يمسهم فيها لغوب لهم فيها ما تشتهي
الانفس وتلذ الاعين وهم فيها خالدون ولذاتهم
على انواع منهم من الملائكة يتنعمون بتقديس الله وتسبيحه
ومنهم المتنعمون بانواع المآكل والمشارب والفواكه
والارائك وحور العين واستخدام الولدان
المخلدين والجلوس على النمارق والزرابي و
لباس السندس والحرير كل منهم انما يتلذذ بما يشتهي
ويريد على حسب ما تعلقت عليه همته لا يتغوطون
ولا يبولون وانما هو جشاء ورشح كالمسك يلهمون

الحمد والتسبيح كما يلهمون النفس ويزدادون كمالا وحسنا
كما يزدادون في الدنيا قبحا وهرما لها ثمانية ابواب
عرض كل باب منها مسيرة اربعمائة سنة والنار الهوان
ودار الانتقام من اهل الكفر والعصيان لا يقضى عليهم
فيموتوا ولا يخفف عنهم من عذابها لا يذوقون فيها
بردا ولا شرابا الا حميما وغساقا وان استطعموا طعموا
من الزقوم وان يستغيثوا يغاثوا بماء كالمهل يشوي الوجوه
بئس الشراب وساءت مرتفقا ينادون من مكان بعيد
ربنا اخرجنا منها فان عدنا فانا ظالمون فيمسك الجواب
عنهم احيانا ثم قيل لهم اخسؤوا فيها ولا تكلمون ونادوا
يا مالك ليقض علينا ربك قال انكم ماكثون لها سبعة ابواب
لكل باب منهم جزء مقسوم **هداية** الجنة لاهل
الايمان الذين لم يذنبوا الكبيرة او تابوا منها او ادركتهم
الشفاعة او نالتهم الرحمة والنار ابدا لاهل الشرك و
الكفر ولاهل الجحود خلودا ولاهل الكبائر من المؤمنين
الذين ماتوا من غير توبة ورودا من غير خلود لاستحقاقهم
الثواب بالايمان فيخرجون منها بعد استيفاء عذابهم

الذين

الذين استحقوها بالذنوب التي اكتسبوها الا ان ترحمهم النبي
تداركهم والشفاعة التي تنالهم وروي انه لا يصيب احدا
من اهل التوحيد الم في النار اذا دخلوها وانما يصيبهم الالم
عند الخروج منها فتكون تلك الالام جزاء بما كسبت
ايديهم وما الله بظلام للعبيد ومن وعده الله على عمله
ثوابا فهو منجز له البتة ولن يخلف الله وعده ومن اوعده الله
على عمله عقابا فهو فيه بالخيار ان عذبه فبعدله وان عفا عنه
فبفضله وقد قال الله عز وجل ان الله لا يغفر ان يشرك
به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء وفي الخبر ان قسيم
الجنة والنار امير المؤمنين عليه السلام وذلك لان
حبه وبغضه يمتاز اهلوهما فان حبه ايمان وبغضه
كفر وانما خلقت الجنة لاهل الايمان وخلقت النار
لاهل الكفر كذا عن الصادق ع رزقنا الله متابعتهم
ومشايعتهم كما رزقنا محبتهم **المقصد الثاني**
في الاعمال **باب** طاعات الجوارح **هداية** طاعات
الجوارح اما فرايض واما نوافل والفرض بمنزلة
راس المال وبه اصل النجاة والنفل هو الربح وبه الفوز

بالدرجات قال الله عز وجل ما تقرب الي عبدي بشيء
افضل مما افترضته عليه وانه ليتقرب الي بالنوافل حتى
احبه الحديث والفرايض منها العينية الصلوة والزكوة و
الحج والصيام وصل الارحام ورد السلام والسجود عند
تلاوة العزايم وعند استماعها في مواضعه وبر الوالدين
واداء حقوق الاخوان ونفقة الزوجة والمملوك
وساير حقوقها ونفقة الاقارب مع فقرهم وغنائه
وتقدير المعيشة من غير اسراف ولا بخل وطلب الحلال
ودفع الضرر عن النفس والمال والختان للرجال
والتزويج مع خوف الوقوع في الحرام بدونه والصدق
في الاقوال والافعال واداء الامانة الى البر والفاجر والوالي
وشكر المحسن والوفا بالعهد والوعد وعرفان نعم الله سبحانه
فيما خلقه لاجله ومن الكفائية الجهاد في سبيل الله
بالنفس والمال والامر بالمعروف والنهي عن المنكر
والافتاء في المسايل الشرعية والقضا فيهما مع اضطرار
الناس اليهما وكذا ساير الصناعات الضرورية لهم
كالطبابة والخياطة والفلاحة وغيرها مما لا محيص

اما عينية او كفائية ثم

والطعام

٩٥

والطعام للجائعين واغاثة المستغيثين في النائبات
على ذوي اليسار مع قصور الصدقات الواجبة وتحمل الشهادة
مع عدم تعينه عليه وتجهيز الموتى وتغسيلهم وتكفينهم
ودفنهم والصلوة عليهم الى غير ذلك ومن الفرايض
ما يتصف بالنفل ايضا والنوافل كثيرة لا تدخل تحت
الضبط والحصر ومنها الاكثار ذكر الله سبحانه وتلاوة
القرآن والسجود عند مواضعه من غير العزايم والدعا
والاختلاف الى المساجد وافشاء السلام ولقاء
الاخوان ومواساتهم والمكافاة على صنايعهم
واستعمال المروة والتخلق بالجود وبذل المال والتوسع
على العيال والاحسان الى الضعيفين المراة والمملوك
والتعطف على الفقراء والمساكين ومشاركتهم في المعيشة
واكرام ذي الشيبة المسلم
واكرام [illegible] والتواضع للمؤمنين وكظم
الغيظ وحسن الجوار وحفظ اللسان الا من خير
والاعتراف بالتقصير في جميع الحالات والاتيان
بالآداب والسنن النبوية في ساير الحركات
والسكنات رزقنا الله ذلك كله وساير المؤمنين

بنه وجوده فهذه امهات الفرايض والنوافل و
(الفرايض) منها ما لا يحتاج الى مزيد شرح وبيان كصدق الحديث
واداء الامانة ومنها ما لا يعم المكلفين قاطبة
كالزكوة فانما تختص بذي المال البالغ الى النصاب
وكالحج المختص بمن استطاع فليس يعلم مثل ذلك فريضة
على كل مسلم ومسلمة فلنقتصر من بيان الفرايض على ما
يحتاج الى البيان ويعم كل انسان وفي جميع الاوان
ومن النوافل لما يتعلق بذلك وبالجملة ما يتوزع على
الاوقات في اليوم والليلة فان اردت ما سواه او احتجت
الى مزيد بيان لما بيناه فاطلبه مما اوردناه في كتابنا المسمى
بمفاتيح الشرايع وغيره هدية لن تصل ايها الطالب
الى القيام باوامر الله تعالى الا بان تراقب قلبك وجوارحك
في لحظاتك وانفاسك من حين تصبح الى حين تمسي
فاعلم ان الله سبحانه مطلع على ضميرك ومشرف
على ظاهرك وباطنك محيط بخطراتك وخطواتك
وساير حركاتك وسكناتك ولحظاتك وانك
في مخالطتك وخلوتك متردد بين يديه فلا يسكن

في الملك

في الملك والملكوت ساكن ولا يتحرك متحرك الا و
جبار السموات مطلع عليه فعليك ان تتادب ظاهرا
وباطنا بين يدي الله تعالى تادب العبد الذليل
في حضرت الجبار القاهر واجتهد ان لا يراك
مولاك حيث نهاك ولا يفقدك حيث امرك ولن
تقدر على ذلك الا بان توزع اوقاتك وترتب اورادك
من صباحك الى مسائك كما نذكرها لك ونذكر الفرايض
بصيغة الامر لتتميز عن النوافل هدية فاذا استيقظت
من النوم فينبغي ان تجتهد لان تستيقظ قبل طلوع
الصبح وان يكون اول ما يجري على قلبك ولسانك
ذكر الله تعالى فتقول عند ذلك الحمد لله الذي احيانا
بعد ما اماتنا واليه البعث والنشور وان تجدد فقد
تاسيت بالنبي صلى الله عليه وآله فاذا تمكنت من الجلوس
تقول حسبي الرب من العباد حسبي الذي هو حسبي
منذ كنت حسبي الله ونعم الوكيل فاذا قمت قلت اللهم انت
على هو المطلع ووسع على المضجع وارزقني خير ما قبل
الموت وارزقني خير ما بعد الموت فاذا لبست ثيابك

لبست

(margin: المذنب م)

(margin: وورد في الحديث القدسي [illegible])

فتنوي بذلك امتثال امر الله تعالى في ستر عورتك
وتقول الحمد لله الذي كساني ما اواري به عورتي
ولا تجعلني من الناس فاذا لبست نعلك تقول بسم الله اللهم
صل على محمد وآل محمد وطا قدمي في الدنيا والاخرة وثبتهما
على الصراط يوم تزل فيه الاقدام وتبدأ باليمنى فاذا قصدت
بيت الماء لقضاء الحاجة تقدم في الدخول رجلك
اليسرى وتقول بسم الله اعوذ بالله من الرجس النجس
الخبيث المخبث الشيطان الرجيم ولا تدخل حاسر الرأس
وتقول عند الكشف بسم الله ليغض الشيطان بصره وستر
عورتك عن الناظر وتقول عند الفراغ الحمد لله الذي
اطعمني طيبا في عافية واخرجه مني خبيثا في عافية وتتكي
على رجلك اليسرى واذا وقع نظرك اليه تقول اللهم ارزقني
الحلال وجنبني الحرام وعند الاستنجاء تقول
اللهم حصن فرجي واعفه واستر عورتي وحرمني على
النار وتستنجي بيدك اليسرى واغسل مخرج البول لا بد
لا يجزي غيره بعد ان تستبري منه بامرار اليد ثلاثا من
اسفل القضيب والتنحنح والنتر ويجمع في الآخر بين

الحجر فان اقتصرت على الحجر فاستعمل ثلاثة احجار طاهرة
منشفات للعين تمسح بها محل النجو بحيث لا تنتقل
النجاسة عن موضعها فان لم يحصل الانقاء
فتتم بخمسة او سبعة الى ان تنقى فالايتار نفل والانقاء
فرض وتقول عند الفراغ ماسحا بطنك الحمد لله الذي
اماط عني الاذى وهنأني طعامي وشرابي وعافاني
من البلوى وتخرج مقدما رجلك اليمنى فاذا
اردت الوضوء تبدأ بالسواك فانه مطهرة للفم ومرضاة
للرب وصلوة بسواك افضل من سبعين صلوة بغير سواك
وتجلس مستقبل القبلة وتقول عند النظر الى الماء الحمد
لله الذي جعل الماء طهورا ولم يجعله نجسا ثم تغسل يديك
من الزند مرة او مرتين قبل ادخالهما الاناء ان اغترفت
من اناء وتقول بسم الله وبالله اللهم اجعلني من
التوابين واجعلني من المتطهرين ثم تمضمض ثلاثا
بالكف وتقول اللهم لقني حجتي يوم الفاك واطلق لساني
بذكرك ثم تستنشق كذلك وتقول اللهم لا تحرمني
ريح الجنة واجعلني ممن يشم ريحها وروحها وطيبها

ثم اغترف بيمناك غرفة ناويا الاتيان بالوضوء لله مقا

بها غسل الوجه مبتديا باعلاه قايلا بسم الله اللهم

بيض وجهي يوم تسود فيه الوجوه ولا تسود وجهي

يوم تبيض فيه الوجوه وتمر يديك عليه تخلل الشعور

تفتح عينيك وحد الوجه طولا وعرضا ما دارت عليه

الابهام والوسطى ثم خذ غرفة بيدك واغسل اليمنى

مبتديا بالمرفق ظاهر الذراع وللراحة بباطنها ثم امر يدك

عليها وخلل الشعور والمساتر قايلا اللهم اعطني كتابي

بيميني والخلد في الجنان بيساري وحاسبني حسابا

يسيرا ثم خذ غرفة اخرى بيدك اليسرى فاغسل اليسرى

كاختها قايلا اللهم لا تعطني كتابي بشمالي ولا من

تجعلها مغلولة الى عنقي واعوذ بك من مقطعات

النيران ثم امسح بشرة مقدم راسك او شعره الذي

لا يخرج بمده عن حده بمقدار ثلث اصابع مضمومة

ببلل يديك قايلا اللهم غشني رحمتك وبركاتك ببقية

ذلك البلل ظهر قدمك اليمنى من رؤس الاصابع الى

الكعب اعني مفصل الساق والقدم بكل الكف وبيل

قدمك

قدمك اليسرى كذلك قايلا اللهم ثبتني على الصراط

يوم تزل فيه الاقدام واجعل سعيي فيما يرضيك عني وراع

الترتيب والتوالي العرفي وتقول عند الفراغ الحمد لله رب

العالمين وينبغي وحدة الغسلات بالاقتصار على غرفة

او غرفتين والاشباع بمد وترك الاستعانة والمشمس

والاجن والمسور الفاسد والمستعمل في رفع الا

وان تخطر ببالك عند الفراغ انك طهرت ظاهرك

وهو مطرح نظر الخلق فينبغي ان تستحيي من مناجاة الله

من غير تطهير قلبك وهو موقع نظر الرب تعالى

فان اصابتك جنابة من احتلام او وقاع تستبري

بالبول او كما تستبري منه وازل ما على بدنك من قذر

وتسمي وتغسل يديك من الزندين ثلثا والى المرفقين افضل

وتمضمض وتستنشق ثم صب الماء على راسك ثلثا وانو الاتيان

بالغسل لله ثم الايمن وتمر يدك على اعضائك كلها وخلل

الشعور والمواضع وتقول اللهم طهر قلبي وتقبل سعيي واجعل

ما عندك خيرا لي اللهم اجعلني من التوابين واجعلني

من المتطهرين وان تمست في الماء نجاسة اجزا

ثم على شقك الايمن ثم

وينبغي ان لا يكون ذلك الترك لاستهانة الى آخر
ما مر في الوضوء هداية فان عجزت عن الماء لفقده بعد
الطلب او لمانع من الوصول اليه من سبع او حابس
او كان الماء الحاضر تحتاج اليه لعطشك او عطش
رفيقك او كان ملكا لغيرك ولم يبع الا بثمن مجحف او
كان بك جراحة او مرض تخاف منه على نفسك فاصبر
حتى يدخل وقت الفريضة ثم اقصد صعيدا طيبا
على تراب خالص طاهر لينا وانزع خاتمك ثم اضرب عليه
بكفيك مفرجي الاصابع ناويا الاتيان بالتيمم لله متقربا
وامسح بهما جبهتك وتدخل الجبينين ثم اضرب ثانية
وامسح بهما باطن اليسرى ظاهر اليمنى من الزند و
بالعكس وان اقتصرت على الضربة الاولى في الجميع
الكل اجزاك بشرط بقاء العلوق فاذا تطهرت فتطيب
فان ركعتين تصليهما متعطرا افضل من سبعين ركعة
تصليهما غير متعطر ثم تدعو بدعاء زين العابدين ع
الذي كان يدعو به في جوف الليل جالسا مستقبل
القبلة ثم تقوم الى صلوة الليل ان كان بقي عليك

هداية فاذا تطهرت صح

وقت

وقت ولا تقتصر الى ثلث ركعات الوتر وركعتي الفجر
الا فالركعتين وتقرأ فيهما ما شئت من السورة بقدر
سعة الوقت وان اقتصرت على الفاتحة اجزأ
ولا تدع الاستغفار في قنوت الوتر ثم توجه الى
المسجد فعن الصادق عليه السلام من مشى الى المسجد لم
يضع رجله على رطب ولا يابس الا سبحت له الا
الى الارض السابعة ولا تدع الصلوة في الجماعة لا سيما
الصبح والعشاء فان صلوة الجماعة تفضل صلوة
الفذ باربع وعشرين درجة فان كنت تتساهل في
مثل هذا الربح فاي فائدة لك في طلب العلم وانما ثمرة العلم
العمل فاذا سعيت الى المسجد تمشي على سكينة ووقار
تقول عند خروجك من بيتك بسم الله الذي خلقني
فهو يهدين والذي هو يطعمني ويسقين واذا مرضت
فهو يشفين والذي يميتني ثم يحيين والذي اطمع
ان يغفر لي خطيئتي يوم الدين رب هب لي حكما و
الحقني بالصالحين واجعل لي لسان صدق
في الآخرين واجعلني من ورثة جنة النعيم واغفر

فالي صح

لابي واذا اردت دخول المسجد فتعاهد نعلك
اولا وتقدم رجلك اليمنى وتقول بسم الله وبالله
ومن الله والى الله وخير الاسماء كلها لله توكلت
على الله لا حول ولا قوة الا بالله اللهم صل على محمد
وآل محمد وافتح لي ابواب رحمتك وتوبتك واغلق
عني ابواب معصيتك واجعلني من زوار وعمار
مساجدك وممن يناجيك في الليل والنهار ومن
الذين هم في صلوتهم خاشعون وادحر عني الشيطان
الرجيم وجنود ابليس اجمعين فاذا اردت ان تخلع
نعليك تبدأ باليسرى قبل اليمنى بعكس لبسهما وتقول
بسم الله الحمد لله الذي رزقني ما اوقى به قدمي من
الاذى اللهم ثبتهما على صراطك ولا تزلهما عن
السوي ثم تأتي بركعتي التحية للمسجد ان لم يدخل الوقت
والا اجزأت الفريضة عنهما فاذا تحققت طلوع الصبح
فتقول يا فالق الصبح من حيث لا ارى ومخرجه من حيث
ارى صل على محمد وآله واجعل اول يومنا هذا
صلاحا واوسطه فلاحا وآخره نجاحا ثم تأتي

بالكلمة

ذكر الكفعمي الفرق بين الخضوع والخشوع ان الخضوع في البدن والخشوع في البدن والبصر والصوت وقال الخضوع من البدن والخشوع من القلب ١٢

بالكلمة التوحيد التي بها سمي عبدا شكورا عشر مرات
وهي اللهم اني اشهدك انه ما اصبح بي من نعمة او عافية
في دين او دنيا فمنك وحدك لا شريك لك لك الحمد
ولك الشكر بها علي حتى ترضى ثم تؤذن قائما
رافعا صوتك متأنيا واضعا اصبعيك في اذنيك
واقفا على الفصول غير ملتفت يمينا وشمالا ولا متكلم
في اثنائه مصليا على النبي صلى الله عليه وآله عند ذكره ثم
تفصل بينه وبين الاقامة بسجدة او جلسة وتقول فيها
اللهم اجعل قلبي بارا وعيشي قارا ورزقي دارا واجعل
لي عند قبر رسولك صلى الله عليه وآله مستقرا
وقرارا ثم تدعو بما شئت وتسأل حاجتك وان
التعاقب بين الاذان والاقامة لا مر ثم تقوم للاقامة
وتأتي بالآداب المذكورة سوى الثاني ووضع الاصبعين
في الاذنين ورفع الصوت فانه فيها اخفض
تقول اذا فرغت منها وانت مستقبل القبلة اللهم
بك توجهت ومرضاتك طلبت وثوابك ابتغيت وبك
آمنت وعليك توكلت اللهم صل على محمد وآل محمد

وافتح قلبي لذكرك وثبتني على دينك ولا تزغ قلبي
بعد اذ هديتني وهب لي من لدنك رحمة انك
انت الوهاب فاذا سمعت اذان المؤذن فقطع ما
فيه وتشتغل بالجواب بمثل ما يقول ولك ان تحول في
الحيعلات ففي الحديث اذا قال ذلك من قلبه دخل
الجنة وينبغي ان تحضر في قلبك هول النداء يوم القيمة
وتشمر بظاهرك وباطنك للاجابة والمسارعة وتكون
مستبشرا بذلك متأسيا بالنبي صلى الله عليه وآله
حيث كان يقول ارحنا يا بلال فاذا احرم الامام
بالفرض فلا تشتغل الا بالاقتداء هداية فاذا قمت
للصلوة فتحضر قلبك وتفرغه من الوساوس وتنظر بين
يديك من تقوم ومن تناجي وتستحيي ان تناجي مولاك
بقلب غافل وصدر مشحون بوساوس الدنيا وخبائث
الشهوات وتعلم انه مطلع على سريرتك وناظر الى قلبك
وانما يتقبل صلوتك بقدر خشوعك وخضوعك وتواضعك
وتضرعك وتعبد الله في صلوتك كانك تراه فان
لم تكن تراه فانه يراك فان لم تحضر قلبك بهذا الخضوع

معرفتك

معرفتك بجلال الله فتقدر ان رجلا صالحا من
وجوه اهل بيتك ينظر اليك ليعلم كيف صلواتك فعند
ذلك تحضر قلبك وتسكن جوارحك ثم ترجع الى نفسك
الا تستحيين من خالقك ومولاك اذا قدرت اطلاع
عبد ذليل من عباده عليك وليس بيده ضرك ولا نفعك
خشعت جوارحك وحسنت صلواتك ثم انك تعلمين
انه مطلع عليك الا تخشعين لعظمته أهو اقل
عندك من عبد من عباده فما اشد طغيانك وجهلك
وما اعظم عداوتك لنفسك فعالج قلبك بهذه الحيل
فعساه يحضر معك في صلواتك الا ما غفلت اما ما اتيت
به مع الغفلة فهو الى الاستغفار والتكفير احوج هداية
فاذا قمت الى الصلوة تقوم بالوقار والخشوع واضعا
يديك على فخذيك بازاء ركبتيك مفرجا بين قدميك
بقدر ثلث اصابع منفرجات الى شبر ناظرا الى موضع
سجودك غير رافع بصرك الى السماء مخطرا ببالك صلوة
مودع ثم اقصد اداء فريضة الصبح لله تعالى وقارن
النية باحدى التكبيرات السبع الافتتاحية واجعلها
تحريمة رافعا بكل منها يديك مستقبلا بكفيك القبلة
ضاما اصابعك سوى الابهامين غير متجاوز اذنيك
مبتدئا بالتكبير حال ابتداء الرفع منتهيا بانتهائه وتأتي

آداب صلوة الفجر

بالتكبيرات السبع بالادعية الثلثة فبعد الثالثة
اللهم انت الملك الحق لا اله الا انت سبحانك
اني ظلمت نفسي فاغفر لي ذنبي انه لا يغفر الذنوب
الا انت وبعد الخامسة لبيك وسعديك
والخير في يديك والشر ليس اليك والمهدي
من هديت لا ملجا منك الا اليك سبحانك
وحنانيك تباركت وتعاليت سبحانك رب
البيت وبعد السابعة وجهت وجهي للذي
فطر السموات والارض عالم الغيب والشهادة
حنيفا مسلما وما انا من المشركين ان صلوتي
ونسكي ومحياي ومماتي لله رب العالمين
لا شريك له وبذلك امرت وانا من المسلمين
ثم تقول اعوذ بالله من الشيطان الرجيم
مخفيا لها ثم اقرا الحمد مرتلا واجهر بها مراعيا
للوقوف في مواضعه محضرا قلبك متدبرا
معانيها وتسكت بعدها بقدر نفس ثم تقرا
سورة كذلك وينبغي ان تكون سورة النبا
او الدهر او القيمة وما شابهها في الطول
وتسكت بعدها كما سكت قبلها ثم ترفع
يديك كرفعك في السبع وتقول الله اكبر

وبعد السادسة يا محسن قد اتاك المسيء وقد امرت المحسن ان يتجاوز عن المسيء وانت المحسن وانا المسيء صل على محمد وال محمد وتجاوز عن قبيح ما تعلم مني يا كريم هكذا ذكره في ...

ثم اركع واضعا يمناك على ركبتك اليمنى قبل
يسراك على اليسرى ماليا كفيك بركبتيك ملقما
لهما باطراف اصابعك منفرجات رادا لهما
الى خلف مستويا ظهرك مادا عنقك مغمضا
عينيك او ناظرا الى ما بين قدميك ثم تقول اللهم
لك ركعت ولك اسلمت وبك امنت وعليك
توكلت وانت ربي خشع لك سمعي وبصري و
شعري ولحمي ودمي ومخي وعصبي وعظامي
وما اقلت قدماي غير مستنكف ولا مستكبر و
لا مستحسر ثم قال سبحان ربي العظيم وبحمده
ثم تكبر قائما واهوي للسجود بخضوع وخشوع
متلقيا الارض بكفيك قبل ركبتيك وتجنح في سجودك
بيديك باسطا كفيك مضمومة الاصابع حيال
منكبيك ووجهك غير واضع شيئا من جسدك
على شيء منه ممكنا جبهتك من الارض وافضلها
التربة الحسينية على صاحبها افضل التسليمات
جاعلا انفك ثامن مساجدك السبعة مرغما به
ناظرا الى طرفه ثم تقول اللهم لك سجدت و
بك امنت ولك اسلمت وعليك توكلت و

انت ربي سجد وجهي للذي خلقه وشق سمعه
وبصره الحمد لله رب العالمين تبارك الله
احسن الخالقين ثم قال سبحان ربي الاعلى وبحمده
تقول سبعا او خمسا او ثلثا ثم ارفع راسك وتكبر
وتجلس متوركا وتقول استغفر الله ربي واتوب
اليه ثم تقول اللهم اغفر لي وارحمني واجبرني وادفع
عني اني لما انزلت الي من خير فقير تبارك الله رب
العالمين ثم تكبر واسجد السجدة الثانية كالاولى ثم
ارفع راسك وتجلس متوركا هنيئة وهي جلسة
الاستراحة ثم قم رافعا ركبتيك قبل كفيك معتمدا عليهما
قائلا بحول الله وقوته اقوم واقعد واركع واسجد
فاذا انتصبت فاقرأ الحمد والسورة كما مر في الاولى و
افضلها التوحيد ثم تسكت بقدر نفس ثم تكبر القنوت
وتقنت بكلمات الفرج رافعا كفيك تلقاء وجهك
مستقبلا بباطنهما السماء ناظرا اليهما ضاما اصابعهما
ما عدا الابهامين وتقول بعدها اللهم من كان
اصبح وله ثقة او رجاء غيرك فانت ثقتي ورجائي
يا اجود من سئل ويا ارحم من استرحم ارحم ضعفي
ومسكنتي وقلة حيلتي وامنن علي بالجنة و

فك رقبتي من النار وعافني في نفسي وفي جميع اموري
برحمتك يا ارحم الراحمين ومن اراد التطويل في القنوت
فليضف الى ذلك ما شاء ثم ترفع يديك بالتكبير و
اركع واسجد السجدتين كما مر ثم اجلس للتشهد
متوركا ناظرا الى حجرك وتقول بسم الله وبالله
وخير الاسماء لله اشهد ان لا اله الا الله وحده لا
شريك له واشهد ان محمدا عبده ورسوله ارسله
بالحق بشيرا ونذيرا بين يدي الساعة واشهد ان ربي
نعم الرب وان محمدا نعم الرسول اللهم صل على محمد وال
محمد وتقبل شفاعته في امته وارفع درجته ثم تحمد
الله مرتين او ثلثا والواجب منها الشهادتان و
الصلوة على النبي واله صلوات الله عليهم ناويا به
الخروج من الصلوة فتقول السلام عليكم ورحمة الله
وبركاته قاصدا به الانبياء والائمة والحفظة عليهم
السلام موميا بموخر عينيك الى يمينك هذا
كله عن الائمة الهدى صلوات الله عليهم
يشترط في امام الصلوة العدالة الظاهرة اى كونه
غير معلوم الفسق وينبغي ان يكون افضل القوم
في العلم والقراءة وان يسوى الصفوف اولا

وينوى الامامة لينال الفضل فان لم تصحّ صلوة القوم
اذا نووا الاقتداء نالوا فضل القدوة وان يرفع صوته
بالاذكار سوى الستّ الافتتاحيّة المستحبّة و
دعواتها ولا يرفع الماموم صوته الا قدر ما يُسمع
نفسه ولا يقرء خلف الامام المرضىّ فانه حرام
الا اذا لم يسمع فى الجهريّة ولا همهمة ويذكر الله فى
السرّيّة حال قراءة الامام ولا يتقدم على الامام فى شيء
من الاذكار والافعال ولا المكان بل امّا ان يساوقه
او يتأخّر عنه والتاخير افضل وان كان واحدا اقام
عن يمين الامام ولا يقف وحدا بل يدخل الصفّ
او يجرّ الى نفسه غيره ويتمّ الخلل ففى الحديث
ما من خطوة احبّ الى الله من خطوة تمشيها
تصل بها صفّا ويدرك الركعة والفضيلة بادراك
الركوع ويجعل اوّل صلوته فيتمّ ما بقى عليه فى اوليه
ان كانتا اخيرتى الامام وان لحقه فى سجدتى
الاخيرة نال الفضل ويستأنف صلوته وان كان
فى التشهد الاخير يتبعه ناويا ويقوم من غير
تجديد نيّة ولا يخصّ الامام نفسه بالدعاء
فانّه خيانة ولا يقوم من مصلاه الا ان يتمّ المسبوقون

صلوتهم

صلوتهم ويصلّى صلوة اضعف من خلفه فانّ التخفيف
فى الجماعة موكّد فيه هداية فاذا فرغت من الصلوة
تشرع فى التعقيب فانّه افضل من الصلوة تنفّلا و
ابلغ فى طلب الرزق من الضرب فى البلاد والاذكار
الواردة عن اصحاب العصمة سلام الله عليهم كثيرة
جدّا فليطلب من مظانها وافضلها تسبيح الزهراء
عليها السلام وهو افضل من صلوة الف ركعة فى
كل يوم كذا عن الصادق عليه الصلوة واذا وجدت
من نفسك كلالا فاقطع التعقيب ولا تكلفها اكماله
من دون ميلها اليه واقبالها عليه فانّ التوجّه و
الاقبال روح العبادة والدعاء وتجلس بعد فراغك
من صلوة الصبح الى ان تطلع الشمس وان لم
تكن مشتغلا بالتعقيب فانّه ستر من النار
قال بعض العلماء ولكن اوقاتك بعد الصلوة
موزّعة على اربع وظايف وظيفة فى الاذكار
والتسبيحات تكرّرها فى سبحة ووظيفة
فى الدعوات ووظيفة فى قراءة القران
ووظيفة فى التفكر من ذنوبك وخطاياك
وتقصيرك فى عبادة مولاك وتعرضك

لعقابه الاليم وسخطه العظيم وترتب بدل بيرك
اورادك في جميع يومك لتتدارك به ما
فرط من تقصيرك وتحذر به من التعرض
لسخط الله في يومك فتنوي الخير لجميع
المسلمين وتعزم ان لا تشتغل في جميع
نهارك الا بطاعة الله تعالى وتفصل في
قلبك الطاعات التي تقدر عليها وتقدر
وتختار افضلها وتتامل في تهيئة
اسبابها لتشتغل بها ولا تدع التفكر
في قرب الاجل وحلول الموت القاطع
للامل وخروج الامر من الاختيار وحصول
الحسرة والندامة بطول الاغترار
هداية فاذا فرغت من التعقيب
فتسجد سجدتي الشكر وتطيل
فيهما وتفترش ذراعيك و
تلصق صدرك وبطنك بالارض و
تبالغ في التضرع والدعاء وتأتي بالاذكار

المروية فيهما عن مولانا الكاظم عليه السلام منها
ما روي انه كان يقول فيهما بصوت حزين وعيونه
تجري عصيتك رب بلساني ولو شئت وعزتك
لاكمهتني وعصيتك بسمعي ولو شئت وعزتك لاصممتني
وعصيتك بيدي ولو شئت وعزتك لكنعتني و
عصيتك برجلي لجذمتني وعصيتك بفرجي ولو شئت و
عزتك لعقمتني وعصيتك بجميع جوارحي التي انعمت بها
علي وليس هذا جزائك مني ثم يقول العفو العفو الف
مرة ثم يلصق خده الايمن بالارض ويقول ثلث مرات
بصوت حزين بؤت اليك بذنبي عملت سوءا وظلمت
نفسي فاغفر لي ذنوبي فانه لا يغفر الذنوب غيرك يا مولاي
ثم يلصق خده الايسر بالارض ويقول ثلث مرات

هداية ارحم من اساء واقترف واستكان واعترف
ومما تعمل به في صدر النهار التصدق بما تيسر وان
كان حقيرا فان البلاء لا يتخطاها ويقي الله بها شر
ما ينزل في ذلك اليوم وتمسح وجهك بماء الورد كيلا يصيبك
في ذلك اليوم بؤس ولا فقر وتأكل احدى وعشرين زبيبة

ما عمل به في صدر النهار الى وقت الزوال

حمراء لئلا تعتل الا علة الموت ثم تتغذي
بنية التقوي على العبادة بآدابه و
ادعيته بان تغتسل يديك و
تجلس على يسارك جلسة العبد
من غير تربع وتحمد الله على كل
لون بل كل اناء وتقول عند الشروع
فيه الحمد لله الذي يطعم ولا يطعم
ويجير ولا يجار عليه ويستغني
ويفتقر اليه اللهم لك الحمد على
ما رزقتنا من طعام وادام في يسر و
عافية من غير كد منا ولا مشقة
بسم الله خير الاسماء بسم الله رب
الارض والسماء بسم الله الذي لا يضر
مع اسمه شيء في الارض ولا في السماء
وهو السميع العليم اللهم اسعدني
في مطعمي هذا بخيره واعذني من شره

واهنئني

وامتعني بنفعه وسلمني من ضرره وتكرر حمد الله
سبحانه في اثناء الاكل وتبدأ بالملح وتختم به او
بالخل ولا تأكل اللحم في اليوم الواحد مرتين وتأكله
في كل ثلثة ايام ولا تتركه اربعين يوما ولا تنهك
العظم بل تبقي فيه بقية للجن وتطيل الجلوس
على المائدة وتصغر اللقم وتجود المضغ وتقلل
النظر الى وجوه الجلساء وتلعق الاصابع والقصعة
وتقول عند الفراغ الحمد لله الذي اطعمنا في جائعين
وسقانا في ظامئين وكسانا في عارين وهدانا في
ضالين وحملنا في راجلين وآوانا في ضاحين و
اخدمنا في عانين وفضلنا على كثير من العالمين ثم
تخلل وتقذف ما خرج من بين الاسنان بالخلال وتبلع ما
خرج باللسان وتأكل ما يشتهيه اهلك لا ما تشتهيه
انت دونهم واذا شربت تقول عند الشروع الحمد
لله منزل الماء من السماء ومصرف الامر كيف يشاء
بسم الله خير الاسماء وتقول بعده الحمد لله الذي
سقانا ماء عذبا ولم يجعله ملحا اجاجا بذنوبي
ثم تذكر الحسين عليه السلام وتلعن قاتليه وان شربت
بثلثة انفس وتحمد الله في كل نفس وجبت لك
الجنة الا ان يكون المتناول حرا فبنفس واحد ولا تكثر

من شرب الماء فانها مادة كل داء ولا تشرب عبا
لا من جانب العروة ولا من موضع الكسر بل تشرب
مصًّا ومن شفتك الوسطى وقائمًا بالنهار و
جالسًا بالليل **هداية** ثم ما فضل مما ذكر من
اوقاتك فيها اربع حالات على ما ذكره بعض العلماء
الاول وهي الافضل ان تصرفه الى طلب العلم النافع
في الدين دون الفضول التي اكب الناس عليه و
سموه علما والعلم النافع ما يزيد في خوفك من الله ويزيد
في بصيرتك بعيوب نفسك ويزيد في معرفتك بعبادة
ربك ويقلل من رغبتك في الدنيا ويزيد في رغبتك في الآخرة
ويفتح بصيرتك بآفات اعمالك حتى تحترز منها ويطلعك
على مكايد الشيطان وغروره وكيفية تلبيسه على العلماء
السوء حتى عرضهم لمقت الله وسخطه حيث اكلوا
الدنيا بالدين واتخذوا العلم وسيلة الى اخذ اموال
السلاطين واكل اموال الاوقاف واليتامى والمساكين
وصرف همتهم طول نهارهم الى طلب الجاه والمنزلة في
قلوب الخلق واضطرهم بذلك الى المرايات والمماراة
والمنافسة والمباهات وقد جمع العلماء رحمهم الله في هذا
الفن من العلم النافع كتبا فان كنت من اهله فحصله واعمل
به ثم علمه وادع اليه فمن علم ذلك وعمل به ودعى اليه فذلك

يدعى عظيما في ملكوت السماء فاذا فرغت من ذلك كله وفرغت
من اصلاح نفسك ظاهرا وباطنا وفضل شيء من اوقاتك
فلا بأس ان تشتغل بعلم المذهب من الفقه لتعرف به
الفروع النادرة في العبادات وطريق التوسط بين الخلق
في الخصومات عند انبعاثهم على الشهوات فذلك ايضا
بعد الفراغ من هذه المهمات من جملة فروض الكفايات
كما يأتي فان دعتك نفسك الى ترك ما ذكرناه من
الاوراد والاذكار اشتغالا بذلك فاعلم ان الشيطان
قد دس الى قلبك الداء الدفين وهو حب المال والجاه
فاياك ان تغتر به فتكون ضحكة له يهلكك ثم يسخر
بك وان جربت نفسك مدة في الاوراد والعبادات
فكانت لا تستثقلها كسلا عنها ولكن ظهرت رغبتك
في تحصيل العلم النافع ولم ترد به الا وجه الله فذلك
افضل من النوافل العبادات مهما صحت النية و
لكن الشأن في صحة النية فهي معدن غرور الجهال و
مزلة اقدام الرجال **الحالة الثانية** ان لا تقدر على تحصيل العلم ولكن
تشتغل بوظائف العبادات من الذكر والقراءة والتسبيحات
والصلوة فذلك من درجات العابدين وسير الصالحين
وتكون بذلك ايضا ان شاء الله من الفائزين **الحالة الثالثة** ان
تشتغل بما يصل به خيرا الى المسلمين ويدخل به سرورا على

قلوب المؤمنين او يتيسر به الاعمال الصالحة للصالحين كخدمة
الفقهاء والعلماء من اهل الدين والتردد في اشغالهم و
السعي في اطعام الفقراء والمساكين او التردد مثلا على
المرضى بالعيادة وعلى الجنايز بالتشييع فكل ذلك افضل
من النوافل فان هذه عبادات وفيها رفق للمسلمين
الحالة الرابعة ان لا تقوى على ذلك واشتغلت بحاجاتك
اكتسابا على نفسك او على عيالك وقد سلم المسلمون منك
وامنوا من لسانك ويدك وسلم منك دينك اذا لم
ترتكب معصية فتنال بذلك درجة اصحاب اليمين اذا لم
تتمكن من الترقي الى مقامات السابقين وهذه اقل الدرجات
في مقامات الدين وما بعد ذلك فهو مراتع الشياطين
وذلك ان تشتغل والعياذ بالله بما تهدم دينك او
تؤذي عبدا من عباد الله فهذه رتبة الهالكين فاياك ان
ان تكون في هذه الطبقة واعلم ان العبد في حق دينه اما
سالم وهو المقتصر على اداء الفرايض وترك المعاصي او
رابح وهو المتطوع بالقربات والنوافل او خاسر وهو
المقصر عن اللوازم فان لم تقدر ان تكون رابحا فاجتهد ان
تكون سالما واياك ان تكون خاسرا والعبد في حق ساير
العباد له ثلث درجات الاولى ان تنزل في حقهم منزلة
الكرام البررة من الملائكة وهو ان يسعى في اغراضهم

تقسيم العبد في حق دينه وتقسيم
العباد الى المراتب الثلث

رفقا لهم وادخال السرور على قلوبهم والثانية ان ينزل منزلة
البهايم والجمادات في حقهم فلا ينيلهم خيره ولكن يكف عنهم
شره والثالثة ان ينزل منزلة العقارب والحيات و
السباع الضاريات لا يرجى خيره ويتقى شره فان لم
تقدر ان تلتحق بافق الملائكة فاحذر ان تنزل عن درجة
البهايم والجمادات الى مراتب العقارب والحيات فان رضيت
لنفسك من اعلى عليين فلا ترض بالهوى في اسفل السافلين
فلعلك ان تنجو كفافا لا عليك ولا لك فعليك في بياض
نهارك ان لا تشتغل الا بما ينفعك في معادك او في
معاشك الذي لا تستغني على الاستعانة به على معادك
فان عجزت عن القيام بحق دينك مع مخالطة الناس
وكنت لا تسلم فالعزلة اولى بك فعليك بها ففيها السلامة
فان كانت الوساوس في العزلة تجاذبك الى ما لا يرضاه
الله ولم تقدر على قمعها بوظايف العبادات فعليك بالنوم
فهو احسن احوالك واحوالنا اذا عجزنا عن الغنيمة
رضينا بالسلامة في الهزيمة فواحسرة على من سلامة
حيوته في تعطيل حيوته اذ النوم اخ الموت وهو تعطيل
للحيوة والتحاق بالجمادات **هداية** ينبغي ان تستعد قبل
الزوال لصلوة الظهر فتقدم القيلولة ان كان لك قيام
بالليل وسهر بالخير فان فيها معونة على القيام والصيام

والقيلولة من غير قيام بالليل كالتسحّر من غير صوم بالنّهار
ثمّ تجتهد ان تستيقظ قبل الزوال وتتوضّأ وتحضر المسجد
وتصلّي التحيّة وتنتظر الوقت ففي الحديث اذا زالت
الشمس فتحت ابواب السماء وابواب الجنان واستجيب
الدعاء فطوبى لمن رفع له عمل صالح وفي رواية انّها الساعة
التي يؤتى فيها بجهنّم يوم القيمة فما من مؤمن يوافق تلك
الساعة ان يكون ساجداً او راكعاً او قائماً الّا حرّم الله
جسده على النار وينبغي القيام الى الصلوة في اوّل وقتها
فريضةً كانت او نافلةً الّا ما استثنى فانّ اوّل الوقت
رضوان الله واخره عفو الله واوّل ما تفعله عند تحقق
الزوال ان تقول سبحان الله ولا اله الّا الله والحمد لله
الذي لم يتّخذ ولداً ولم يكن له شريك في الملك ولم يكن له
وليّ من الذلّ وكبّره تكبيراً ثمّ بادر الى الوضوء ثمّ تشرع في
نافلة الزوال وهي الثمان الركعات الصلوة المسمّاة بصلوة
الاوّابين وتقول بعد كلّ ركعتين منها اللّهمّ انّي ضعيف
فقوّ برضاك ضعفي وخذ الى الخير بناصيتي واجعل الايمان
منتهى رضاي وبارك لي فيما قسمت لي وبلّغني برحمتك كلّ الذي
ارجو منك واجعل لي ودّاً وسروراً للمؤمنين وعهداً عندك
وتصلّي الاخيرتين منها بين الاذانين لتفصل بهما بينهما وتقول
بعد الاقامة اللّهمّ ربّ هذه الدعوة التامّة والصلوة القائمة

بلّغ محمّداً صلّى الله عليه واله الدرجة والوسيلة والفضل و
الفضيلة بالله استفتح وبالله استنجح وبمحمّد صلّى الله عليه و
اله اتوجّه اللّهمّ صلّ على محمّد وال محمّد واجعلني به
وجيهاً في الدنيا والاخرة ومن المقرّبين ثمّ اشتغل
بصلوة الظهر راعياً ما راعيته في صلوة الصبح من الاعمال و
خافت في قرائته بما عدا البسملة وتقرأ في الركعة الاولى سورة
الاعلى او والشمس او ما شابههما في الطول وفي الثانية التوحيد
وانهض من التشهّد الاوّل اتياً بما مرّ عند نهوضك
الى ثانية الصبح واقرأ الحمد او سبّح التسبيحات الاربع
او ثلثاً منها الّا انّهما الاوّل فان ثلّثتها واضفت اليها الاستغفار
فهو افضل واقلّه سبحان الله ثلثاً ثمّ تكبّر للركوع رافعاً
كفّيك كما مرّ واركع واسجد على قياس ما مرّ ثمّ انهض وات بركعة اخرى
كذلك ثمّ تشهّد وتسلّم وتعقّب بالتعقيبات العامّة والمختصّة
بالظهر كما هي مذكورة في مواضعها ثمّ اسجد سجدتي الشكر وتقول
فيهما ما مرّ في الصبح او ذكراً اخر ثمّ تقوم الى ثمان ركعات للعصر راعياً
ثمّ تؤذّن وتقيم وتفصل بينهما بسجدة تدعو فيها بما مرّ ثمّ اشتغل
بصلوة العصر مراعياً جميع الاداب السابقة وتقرأ في الاولى مثل
الفتح والتكاثر وفي الثانية التوحيد وتأتي بالتعقيبين والسجدتين
واخر ما تدعو به ان تقول اللّهمّ انّي وجّهت وجهي اليك
واقبلت بدعائي عليك راجياً اجابتك طامعاً في مغفرتك
طالباً لما وأيت به على نفسك مستنجزاً وعدك اذ تقول
ادعوني استجب لكم فصلّ على محمّد وال محمّد واقبل اليّ بوجهك

آداب صلوٰة الظهر

وارحمني واستجب دعائي يا اله العالمين **هداية** ينبغي ان لا تكون
اوقاتك مهملة فتشتغل في كل وقت بما اتفق كيف اتفق بل
ينبغي ان تحاسب نفسك وترتب وظايفك في نهارك
وليلك لكل وقت شغلا لا تتعداه ولا تودع فيه سواه فبه
تظهر بركة الاوقات فاما من ترك نفسه مهملا سدى اهمال
البهائم لا يدري بماذا يشتغل في كل وقت فتنقضي اكثر اوقاته
ضايعة واوقاتك عمرك رأس مالك وعليه تجارتك وبه
وصولك الى النعيم الابد في جوار الله تعالى فكل نفس من انفاسك
جوهر لا قيمة له اذ لا بدل له فاذا فات فلا عود له فلا تكن كالحمقى
الذين يفرحون كل يوم بزيادة اموالهم مع نقصان اعمارهم فاي
خير في مال يزيد وعمر ينقص فلا تفرح الا بزيادة علم او عمل فانهما
رفيقاك يصحباك في القبر حيث يتخلف عنك اهلك و
مالك وولدك واصدقائك **هداية** ثم اذا اصفرت
الشمس فتجتهد ان تعود الى المسجد قبل الغروب وتشتغل
بالتسبيح والاستغفار فان فضل هذا الوقت كفضل ما قبل
الطلوع قال الله تعالى وسبح بحمد ربك قبل طلوع الشمس وقبل
الغروب فاذا تحققت بدخول الوقت اتيت بالكلمة التوحيدية
عشر مرات كما مرت وتبادر الى الصلوة فان وقت فضيلتها
ضيق وتفصل بين اذانها بسكتة او جلسة تدعو فيها
ثم افتتح الصلوة مراعيا للاداب السالفة وتختار من السور
ما قرأته في العصر وتأتي بتسبيح الزهراء عليها السلام و
تقوم الى اربع ركعات النافلة فان وقتها ضيق فان احببت

التطويل

التطويل في التعقيب اتيت به بعدها فاذا تحققت ذهاب
الشفق المغربي فينبغي ان تبادر الى الاذان والاقامة اتيا
بالادعية قبل الاقامة وبعدها ثم اشرع في العشاء مفتتحا
داعيا كما مر وتقرء فيهما ما قرأته في الظهر وتطويل القنوت والتعقيب
لانك في سعة من الوقت الا اذا كنت اماما فلا تطيل في القنوت
ثم تسجد سجدتي الشكر وتبالغ فيهما بالدعاء والتضرع و
تأتي بالاذكار المروية فيهما ثم تصلي ركعتي الوتيرة جالسا و
تقرأ في الاولى الملك او الواقعة وفي الثانية التوحيد ثم تقرأ
الايتين من آخر البقرة ففي الحديث انهما من كنوز الجنة كتبهما
الرحمن بيده قبل ان يخلق الخلق من قرأهما بعد العشاء الاخرة
اجزأتاه عن قيام الليل وفي رواية من قرأهما في ليلة كفتاه **هداية**
فاذا اردت النوم فابسط فراشك مستقبلا للقبلة ونم على
يمينك كما يضطجع الميت في لحده واعلم ان النوم مثل الموت
والتيقظ مثل البعث ولعل الله يقبض روحك في ليلتك
فكن مستعدا للقائه بان تنام على الطهارة قال الصادق عليه
السلام من تطهر ثم اوى الى فراشه وبات فراشه كمسجده
ويكون وصيتك مكتوبة تحت وسادتك وتنام تائبا
عن الذنوب مستغفرا عازما على ان لا تعود الى معصية
واعزم على الخير لجميع المسلمين ان بعثك الله تعالى
وتذكر انك ستضطجع في اللحد كذلك وحيدا فريدا ليس
معك الا عملك ولا تجزى الا بسعيك ولا تستجلب
النوم تكلفا بتمهيد الفرش الوطيئة فان النوم تعطيل الحيوة

من كلام مولانا امير المؤمنين عليه السلام
اذا عاش امرؤ ستين حولا فنصف العمر تمحقه الليالي ونصف النصف يمضي ليس يدري لغفلته يمينا عن شمال
وثلث النصف آمال وحرص وشغل بالمكاسب والعيال وباقي العمر اسقام وشيب وهم بارتحال وانتقال

الا اذا كانت يقظتك وبالا عليك ونومك سلامة لدينك
واعلم ان الليل والنهار اربع وعشرون ساعة فلا يكونن
نومك بالليل والنهار اكثر من ثمانى ساعات فيكفيك انك
ان عشت ستين سنة ان تضيع منها عشرين سنة
وهو الثلث وتحد عند النوم سواكك وطهورك وتعزم
على قيام الليل او على القيام قبل الصبح فان فخر المؤمن وزينته
في الدنيا والاخرة الصلوة في اخر الليل وفي الصحيح ليس من عبد الا
يوقظ في كل ليلة مرة او مرتين فان قام كان ذلك والا فحج الشيطان
فبال في اذنه او لا يرى احدكم انه اذا قام ولم يكن ذلك منه قام وهو
متخثر ثقيل كسلان قوله فحج الشيطان بالخاء المعجمة والجيم نوع من
مشى ردى وهو ان يتقارب صدر القدمين ويتباعد العقبان و
هو كناية عن تلاعب الشيطان به وفي الصحيح عن الصادق عليه السلام
ان في الليل ساعة لا يوافقها عبد مسلم يصلي ويدعو الله فيها الا
استجاب له في كل ليلة قيل اصلحك الله فاية ساعة من الليل
قال اذا مضى نصف الليل الى ثلث الباقي وفي الصحيح عنه
عليه السلام كان في وصية رسول الله صلى الله عليه وآله لعلي
عليه السلام وعليك بصلوة الليل وعليك بصلوة الليل و
عليك بصلوة الليل والاخبار في فضلها كثيرة جدا وتقول
عند منامك باسمك اللهم احيى وباسمك اموت ثم تقول
اللهم اني اسلمت نفسي اليك ووجهت وجهي اليك
وفوضت امري اليك والجات ظهري اليك توكلت عليك
رهبة منك ورغبة اليك لا ملجأ ولا منجا منك الا اليك

امنت بكتابك الذي انزلت وبرسولك الذي ارسلت ثم تسبح
تسبيح الزهراء عليها السلام وتقرأ اية الكرسي ففي الحديث من
قرأها اذا اخذ مضجعه امنه الله على نفسه وجاره وجار
جاره والابيات حوله وآخر الكهف قل انما انا بشر مثلكم الآية
ففي الحديث من قرء هذه الاية عند منامه سطع له نور الى المسجد
حشو ذلك النور ملائكة يستغفرون له وفي رواية ما من عبد
يقرأ اخر الكهف حين ينام الا استيقظ في الساعة التي يريد او اول
وهذا من المجربات التى لا شك فيها وليأخذك النوم وانت
على ذكر الله وعلى الطهارة فمن فعل ذلك عرج بروحه الى
العرش وكتب مصليا الى ان يستيقظ فان لم يكن على الطهارة
وبدا لك ذلك تيمم بغبار فراشك فانه لا يخلو من فضيلة
وان وجد الماء هداية فاذا استيقظت فارجع الى ما عرفته اولا
وداوم على هذا الترتيب بقية عمرك فان شق عليك المداومة
فاصبر صبر المريض على مرارة الدواء انتظارا للشفاء وتفكر في قصر
عمرك فان عشت مائة سنة بالاضافة الى مقامك في الدار
الاخرة وهي ابد الاباد وتامل انك كيف تحتمل المشقة والذل
في طلب الدنيا شهرا وسنة رجاء ان تستريح بها عشر سنين
مثلا فكيف لا تحتمل ذلك اياما قلائل رجاء الاستراحة ابد الاباد
ولا تطول املك فيثقل عليك عملك وقرب الموت و
قل في نفسك اني اتحمل المشقة اليوم فلعلي اموت غدا فان
الموت لا يهجم في وقت مخصوص وسن مخصوص وحال مخصوص ولا بد
من هجومه فالاستعداد له اولى من الاستعداد للدنيا وانت
تعلم انك لا تبقى فيها الا مدة يسيرة ولعله لم يبق من اجلك

الا نفس او يوم وقرر هذا على قلبك كل يوم وكلف نفسك الصبر على
طاعة الله يوماً يوماً فانك لو قدرت البقاء خمسين سنة والزمتها
الصبر لنفرت واستصعبت عليك فان فعلت ذلك فرحت عند
الموت فرحاً لا آخر له ولان سوفت وتساهلت جاءك الموت في وقت
لا تحتسبه وتحسرت تحسراً لا آخر له وعند الصباح تحمد القوم السرى
ولتعلمن نباءه بعد حين **هداية** اعلم ان الجمعة عيد المؤمنين وهو
يوم شريف خص الله به هذه الامة وفرض الجماعة في صلوته تاليفاً للقلوب
وان كان اكثر المؤمنين عن هذه الفريضة العظيمة في هذا الزمان لفي ضلال
مبين وفيه ساعة مبهمة لا يوافقها عبد يسال الله فيها حاجة الا اعطاه
فينبغي ان تستعد لها يوم الخميس بتنظيف الثياب وبكثرة التسبيح و
الاستغفار عشية الخميس فاذا طلع عليك الفجر تبكر الى المسجد بعد حلق
الراس وقص الاظفار واخذ الشارب والتجنب عن كل ما ينفر والغسل
والتزين بالثياب البيض فانها احب الثياب الى الله والتطيب باطيب
ما عندك سعياً على سكينة ووقار قائلاً اللهم من تهيا وتعبا واعد واستعد
لوفادة الى مخلوق رجاء رفده وطلب نيله وجوايزه وفواضله ونوافله فاليك
يا سيدي وفادي وتهيئتي وتعبئتي واعدادي واستعدادي رجاء رفدك و
جوايزك ونوافلك فلا تخيب اليوم رجائي يا من لا يخيب عليه سايل ولا
ينقصه نايل فاني لم آتك اليوم بعمل صالح قدمته ولا شفاعة مخلوق رجوته
ولكن اتيتك مقراً بالظلم والاساءة لا حجة لي ولا عذر فاسئلك يا رب ان
تعطيني مسئلتي وتقلبني برغبتي ولا تردني مجبوهاً ولا خائباً يا عظيم
يا عظيم يا عظيم لا اله الا انت اللهم صل على محمد وآل محمد وارزقني خير
هذا اليوم الذي شرفته وعظمته وتغسلني عن جميع ذنوبي وخطاياي و
زدني من فضلك انك انت الوهاب واعلم ان الناس يتسابقون الى الجنة

في بيان فضيلة يوم الجمعة واعمالها

بقدر سبقهم الى الجمعة ثم اذا دخلت الجامع فاطلب الصف الاول فان اجتمع
الناس فلا تتخطى رقابهم ولا تمر بين ايديهم واجلس بقرب حايط او اسطوانة
حتى لا يمروا بين يديك ولا تقعد حتى تصلي التحية وتتنفل بعشرين ركعة زيادة
على الايام الاخر باربع ركعات وتبالغ في الدعاء وتلاوة القرآن والخضوع ومهما
خرج الامام تقطع الصلوة والكلام وتشتغل بجواب المؤذن ثم باستماع الخطبة
والاتعاظ بها ودع الكلام راساً في الخطبة ففي الخبر من قال لصاحبه والامام
يخطب انصت او صه فقد لغا ومن لغا فلا جمعة له لان قوله انصت كلام
فينبغي ان ينهى غيره بالاشارة لا باللفظ ثم اقتد بالامام كما سبق فاذا فرغت
وسلمت فتشتغل بالتعقيب والاذكار المروية وتلازم المسجد الى المغرب
او الى العصر فتكون حسن المراقبة للساعة الشريفة فانها مبهمة في جميع
اليوم فعساك تدركها وانت خاشع لله ولا تحضر في الجامع الحلق ولا مجالس
القصاص بل مجلس العلم النافع وهو الذي يزيد في خوفك من الله وينقص من
رغبتك في الدنيا فكل علم لا يدعوك من الدنيا الى الاخرة فالجهل اعود
عليك منه فاستعذ بالله من علم لا ينفع وتكثر الدعاء عند طلوع الشمس و
عند الزوال وعند الغروب وعند الاقامة وعند صعود الخطيب المنبر وعند
قيام الناس الى الصلوة فيوشك ان تكون الساعة الشريفة في بعض هذه
الاوقات وتجتهد ان تتصدق في هذا اليوم بما تقدر عليه وان قل و
تجعل هذا اليوم من الاسبوع خاصة لآخرتك فعسا يكون كفارة لبقية
الاسبوع **هداية** واما الصيام فلا ينبغي ان تقتصر منه على صوم رمضان
فتترك التجارة بالنوافل وكسب الدرجات العالية في الفراديس فتحسر
اذا نظرت الى الصايمين كما تنظر في الدنيا الى الكوكب الدري وهم في
اعلى عليين فمن الايام الفاضلة المتاكدة صيامها اول خميس من كل شهر و
آخر خميس منه واول اربعاء في العشر الثاني فانها تعدل صوم الدهر
وتذهب بوسوسة الصدر وهي جميع ما جرت به السنة في الصوم
وعليها قبض رسول الله صلى الله عليه وآله فان فاتتك تقضيها فان لم
تفعل تتصدق بدل كل يوم بمد من الطعام ومن التطوع صيام اول ذي الحجة

مجالس العلم النافع

في بيان فضيلة الصيام في بعض الايام

ويوم الغدير ويوم دحو الارض فتعدل كل يوم منها صوم ستين شهرا وللاول الى
تمام التسع صوم الدهر ويوم المولود ويوم المبعث وهما مع الاخيرين هي الاربعة التي
يصام فيهن ومنه رجب وشعبان او ما تيسر منهما فان رجب شهر امير المؤمنين
عليه السلم وشعبان شهر رسول الله صلى الله عليه وآله كما ان رمضان شهر الله و
صوم عاشورا على وجه الحزن دون الفضل والتبرك **هداية** لا تظنن

في بيان شرائط الصوم

اذا صمت ان الصوم هو ترك الطعام والشراب والوقاع ففي الحديث
كم من صايم ليس له من صيامه الا الجوع والعطش بل تمام الصيام بكف الجوارح
كلها عما كره الله تعالى بل ينبغي ان تحفظ العين عن النظر الى المكاره و
اللسان عن النطق بما لا يعنيك والاذن عن الاستماع الى ما حرمه الله
تعالى فان المستمع شريك القائل وكذلك تكف الجوارح عما تكف البطن
والفرج قال الصادق عليه السلم اذا صمت فليصم سمعك وبصرك وشعرك
وجلدك وعد اشياء غير هذا وقال لا يكون صومك كيوم فطرك و
زاد في خبر اخر ودع المراء واذى الخادم وليكن عليك وقار الصيام فان
رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم سمع امراة تسبب جاريتها وهي صائمة
فدعى بطعام فقال لها كلي فقالت اني صايمة فقال كيف تكونين صايمة
وقد سببت جاريتك ان الصوم ليس من طعام وشراب وفي الحديث
النبوي صلى الله عليه وآله انما الصوم جنة فاذا صام احدكم فلا يرفث ولا
يجهل وان امرؤ قاتله او شاتمه فليقل اني صايم اني صايم ثم اجتهد
ان تفطر على طعام حلال ولا تستكثر فتزيد على ما تاكله كل ليلة فلا فرق
اذا استوفيت ما تعتاده ان تاكله دفعة او دفعتين وانما المقصود
كسر شهوتك وتضعيف قوتك لتقوى بذلك على التقوى فاذا اكلت
عشية ما تداركت به ما فاتك فلا فايدة في صومك وقد ثقلت
معدتك وما من وعاء ابغض الى الله تعالى من بطن ملئ من حلال
فاذا عرفت معنى الصوم فاستكثر منه ما استطعت فانه اساس
العبادات ومفتاح القربات ففي الحديث قال الله تعالى كل حسنة
بعشر امثالها الى سبعمائة ضعف الا الصيام فانه لي وانا اجزي به

في بيان فضيلة صلة الارحام

وقال صلى الله عليه وآله والذي نفسي بيده لخلوف فم الصائم اطيب
عند الله من ريح المسك يقول الله عز وجل وانما يذر شهوته و
طعامه وشرابه لاجلي فالصيام لي وانا اجزي به **هداية** واما صلة
الارحام فقد ورد من الحث الاكيد عليها ما لا مزيد وكذا الوعيد
على قطعها قال الله تعالى والذين يقطعون ما امر الله به ان يوصل
ويفسدون في الارض اولئك لهم اللعنة ولهم سوء الدار وفي
الحديث الرحم معلقة على العرش تقول من وصلني وصله الله
ومن قطعني قطعه الله وفيه بلوا ارحامكم ولو بالسلام والرحم هو
القريب المعروف بالنسب وان بعدت لحمته وجاز نكاحه وصلتها
برها والاحسان اليها بالمواساة والمعاونة بالنفس والمال و
كلما قدر عليه من الخيرات وقطعها ما يخالف ذلك **هداية**

في بيان حقوق الاخوان

اما حقوق الاخوان فعن امير المؤمنين عليه السلم انه قال رسول الله صلى
الله عليه وآله للمؤمن على اخيه ثلثون حقا لا براءة له منها الا بالاداء
او العفو يغفر زلته ويرحم غربته ويستر عورته ويقيل عثرته و
يقبل معذرته ويرد غيبته ويديم نصيحته ويحفظ خلته ويرعى
ذمته ويعود مرضته ويشهد ميتته ويجيب دعوته ويقبل هديته
ويكافي صلته ويشكر نعمته ويحسن نصرته ويحفظ حليلته ويقضي
حاجته ويشفع مسئلته ويسمت عطسته ويرشد ضالته و
يرد سلامه ويطيب كلامه ويبر انعامه ويصدق اقسامه ويوالي
ولا يعاديه وينصره ظالما او مظلوما فاما نصرته ظالما فيرده عن
ظلمه واما نصرته مظلوما فيعينه على اخذ حقه ولا يسلمه و

لا يخذله ويحب له من الخير ما يحب لنفسه ويكره له من الشر ما
يكره لنفسه ثم قال عليه السلم سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله
ان احدكم ليدع من حقوق اخيه شيئاً فيطالبه به يوم القيمة
فيقضى له عليه وعن النبي صلى الله عليه وآله المسلم اخو المسلم
لا يظلمه ولا يشتمه من كان في حاجة اخيه كان الله في حاجته ومن فرّج
عن مسلم كربة فرّج الله عنه بها كربة من كرب القيمة ومن ستر مسلماً
ستره الله يوم القيمة وعنه صلى الله عليه وآله لا تباغضوا ولا تحاسدوا
ولا تدابروا وكونوا عباد الله اخواناً ولا يحل لمسلم ان يهجر اخاه
فوق ثلث ليال وعن معلّى بن خنيس عن مولانا الصادق عليه السلم
قال قلت له ما حق المسلم على المسلم قال سبع حقوق واجبات
ما منها حق الا وهو واجب ان ضيّع منها شيئاً خرج من ولاية
الله وطاعته ولم يكن لله فيه نصيب قلت جعلت فداك وما
هي قال يا معلّى اني عليك شفيق اخاف ان تضيّع ولا تحفظ وتعلم
ولا تعمل قال قلت لا قوة الا بالله قال ايسر حق منها ان تحب له
ما تحب لنفسك وتكره له ما تكره لنفسك والحق الثاني ان
تجتنب سخطه وتتبع مرضاته وتطيع امره والحق الثالث ان تعينه
بنفسك ومالك ولسانك ويدك ورجلك والحق الرابع ان تكون
عينه ومرآته ودليله والحق الخامس ان لا تشبع ويجوع ولا
تروى ويظمأ ولا تلبس ويعرى والحق السادس ان يكون لك خادم و
ليس لاخيك خادم فواجب ان تبعث خادمك فيغسل ثيابه
ويصنع طعامه ويمهد فراشه والحق السابع ان تبر قسمه و

تجيب دعوته وتعود مرضته وتشهد جنازته واذا علمت
ان له حاجة تبادر الى قضائها ولا تلجئه الى ان يسألكها ولكن
ان تبادره مبادرة فاذا فعلت ذلك وصلت ولايتك
بولايته وولايته بولايتك وعنه عليه السلم اذا مشى الرجل بحاجة
اخيه المؤمن يكتب له عشر حسنات ويمحى عنه عشر سيئات
ويرفع له عشر درجات قال الراوي ولا اعلمه قال ويعدل
عشر رقبات وافضل من اعتكاف شهر في المسجد الحرام وعنه
عليه السلم من نفّس عن مؤمن كربة نفّس الله عنه كرب الاخرة وخرج
من قبره وهو ثلج الفؤاد ومن اطعمه من جوع اطعمه الله من ثمار
الجنة ومن سقاه شربة سقاه الله من الرحيق المختوم ولنقتصر على هذا
القدر من بيان طاعات الجوارح ومن الله التأييد

باب معاصي الجوارح

هداية معاصي الجوارح اما كباير واما صغاير واما المكروهات فليست
بمعاصي وانما هو خلاف الاولى وترك الاحرى فهي مقابلة النوافل من
الطاعات فبترك المعاصي ينال اصل النجاة وبترك المكروهات يوصل
الى الفوز بالدرجات والكباير توجب النار واجتنابها مكفر للصغاير
قال الله عز وجل ان تجتنبوا كباير ما تنهون عنه نكفر عنكم
سيئاتكم وندخلكم مدخلاً كريماً وتعيين الكباير مشكل وكان
المصلحة في ابهامها ليجتنب المعاصي كلها مخافة الوقوع
فيها وعن مولانا الصادق عليه السلام انها ما اوعد الله
عليها النار في كتابه وفي رواية اخرى عنه عليه السلم انه قال
هن في كتاب علي عليه السلم سبع الكفر بالله وقتل النفس وعقوق
الوالدين واكل الربو بعد البينة واكل اموال اليتيم ظلماً و
الفرار من الزحف والتعرب بعد الهجرة وفي بعض الروايات

بدل الكفر وقذف المحصنة وعن مولانا الرضا عليه السلم في
رسالة للمأمون في محض الاسلام هي قتل النفس التي حرّم
الله تعالى والزنا والسرقة وشرب الخمر وعقوق الوالدين
والفرار من الزحف واكل مال اليتيم ظلما واكل الميتة والدم
ولحم الخنزير وما اهلّ به لغير الله من غير ضرورة واكل الربوا
بعد البيّنة والسحت والميسر وهو القمار والبخس في المكيال
والميزان وقذف المحصنة واللواطة وشهادة الزور واليأس
من روح الله والامن من مكر الله والقنوط من رحمة الله ومعونة
الظالمين والركون اليهم واليمين الغموس وحبس الحقوق من غير عسر
والكذب والكبر والاسراف والتبذير والخيانة وكتمان
الشهادة والاستحقار لاولياء الله والاستخفاف بالحج
والاشتغال بالملاهي والاصرار على الصغاير من الذنوب
هداية ومن المعاصي ترك الواجبات واتيان البدع و
القعود في المسجد جنبا او حايضا ولبس الذهب والحرير للرجال
والاكل والشرب من اواني الذهب والفضة فمن فعل ذلك
فانما يجرجر في بطنه نار جهنم واتخاذها وعمل آلات اللهو
والبدع والبطر حتى الاواني المذكورة لانه معاونة على الاثم
وتصوير ذوات الارواح فمن فعل ذلك يعذب يوم القيمة حتى
ينفخ الروح فيها وليس بنافخ وكذا استعمالها والنظر اليها
على قول وينبغي تقييده اذا كانت منصوبة في جدار وستر و
نحوه دون ما يوطأ منها كما في الحديث والبناء رياء وسمعة اي فضلا
على ما يكفيه استطالة منه على جيرانه ومباهاة لاخوانه والاستخفاف
بفقير مسلم فمن فعل فقد استخف بحق الله والله يستخف به يوم القيمة

الا ان يتوب

١١٥

الا ان يتوب وحلق اللحية وهجاء المؤمنين وايذائهم والنشاد
شعر يتضمن ذلك والغنا بما فيه ترجيع واطراب على المشهور و
في الاطلاق نظر وفي الحديث المغنية ملعونة ملعون من اكل
كسبها وفي آخر شراؤهن حرام وبيعهن حرام وتعليمهن كفر
واستماعهن نفاق وفي آخر وثمنهن سحت وفي اخبار اجر
المغنية التي تزف للعرايس ليس به بأس وليست بالتي يدخل
عليها الرجال والنياحة بالباطل والاستماع اليها والقيادة
والمساحقة وتكلم المرأة عند غير زوجها وغير ذي محرم
منها باكثر من خمس كلمات مما لا بد منها ومباشرتها لاخرى
ليس بينهما ثوب وتحدثها بما تخلو به مع زوجها وتزيينها لغير
زوجها وخروجها من بيتها بغير اذنه فان خرجت لعنها كل ملك
في السماء وكل شيء تمر عليه من الجن والانس حتى ترجع الى بيتها وفي
الحديث من ملأ عينه من حرام ملأ الله عينه يوم القيمة من النار الا ان
يتوب ومن صافح امرأة تحرم عليه فقد باء بسخط من الله ومن التزم
امرأة حراما قرن في سلسلة من نار مع شيطان فيقذفان في النار ونهى
النبي صلى الله عليه وآله ان ينظر الرجل الى عورة اخيه المسلم وقال من تأمل
الى عورة اخيه المسلم لعنه سبعون الف ملك ونهى المرأة ان تنظر المرأة الى
عورة المرأة وان يطلع الرجل في بيت جاره وقال من نظر الى عورة اخيه
المسلم او عورة غير اهله متعمدا ادخله الله مع المنافقين الذين كانوا
يبحثون عن عورات المسلمين ولم يخرج من الدنيا حتى يفضحه الله الا
ان يتوب **هداية** ومن المعاصي النظر في احكام النجوم والكهانة والسحر
والقيافة والشعبذة وفي الحديث اياكم وتعلم النجوم الا ما يهتدى به في بر او بحر
فانها تدعو الى الكهانة المنجم كالكاهن والكاهن كالساحر والساحر كالكافر
والكافر في النار وفي آخر المنجم ملعون والكاهن ملعون والساحر ملعون و
في آخر من تكهن او تكهن له فقد برئ من دين محمد صلى الله عليه وآله وعن
ابن طاوس حديث ذم التنجيم وجوز فعله وللناس في هذا الباب

كلمات سخيفة وتقييدات باردة والذي يظهر من النصوص ان الاخبار عن
المغيبات على سبيل البت حرام الا لنبي او وصي نبي صلى الله عليهم
وعلى سبيل التفأل جايز والسحر كلام او كتابة او رقية او اقسام او
عزايم او نحوها يحدث بسببها ضرر على الغير ومنه عقد الرجل عن
زوجته بحيث لا يقدر على وطئها والقاء البغضاء بينهما ومنه
استخدام الملائكة والجن واستنزال الشياطين في كشف المغيبات
وعلاج المصاب واستحضارهم وتلبيسهم ببدن صبي او امرأة
وكشف الغايب على لسانه فتعلم ذلك واشباهه وتعليمه
حرام والتكسب به سحت الا للتوقي او لدفع المتنبي ويجوز حله
بالقران والاقسام كما في الحديث هداية عن امير المؤمنين عليه السلم
السحت ثمن الميتة وثمن الكلب وثمن الخمر ومهر البغي والرشوة
في الحكم واجر الكاهن وعن الصادق عليه السلم السحت انواع
كثيرة منها ما اصيب من اعمال الولاة الظلمة ومنها اجور
القضاة واجور الفواجر وثمن الخمر والنبيذ والمسكر والربا
بعد البينة فاما الرشا في الاحكام فان ذلك كفر بالله العظيم
وبرسوله ومثله ورد في اللواط وهو ان اللواط ما دون
الدبر واما الدبر فهو الكفر بالله العظيم جل اسمه وكما يحرم
على الاخذ يحرم على المعطي للاعانة على الاثم الا ان يتوقف
عليه تحصيل حقه ونهى النبي صلى الله عليه وآله عن بيع الخمر
وان يشترى الخمر وان يسقى الخمر وقال لعن الله الخمر وعاصرها
وغارسها وشاربها وساقيها وبايعها ومشتريها واكل ثمنها وحاملها
والمحمولة اليه وقال من شربها لم تقبل له صلوة اربعين يوما وان
مات وفي بطنه شيء من ذلك كان حقا على الله ان يسقيه
من طينة خبال وهو صديد اهل النار وما يخرج من فروج الزناة

فيجتمع

فيجتمع ذلك في قدر جهنم فيشربها اهل النار فيصهر به ما
في بطونهم والجلود ونهى عن الجلوس على مايدة يشرب
عليها الخمر ونهى عن اكل الربا وشهادة الزور وكتابة الربا وقال ان
الله تعالى لعن آكل الربا وموكليه وكاتبه وشاهديه هداية
ومن المعاصي الغضب والسخط لغير الله والحمية والعصبية
والكبر والتجبر والاختيال في المشي والاحتقار للناس والتفاخر
والبذاء والفحش والبغي والفسق والفجور وتزكية النفس
واظهار الحسد والخرق والسفه والمراء والغيبة والنميمة
والاستماع اليهما واشاعة الفواحش في المؤمنين و
تجسس عيوبهم وسوء الظن بهم فان بعض الظن اثم والبهتان
والسباب واللعن والطعن لغير مستحقيهما والمكر والخديعة
والغدر والغش والتدليس والغصب والنهب والزهادة
بحقوق المسلمين والظلم والقساوة والجفاء والتعرب
بعد الهجرة وهو مما يعد في الكباير وكل ما نهى الله ورسوله
صلى الله عليه وآله عنه وترك الآداب والسنن النبوية
بالمرة سوى اصل الفرايض فان ذلك معصية فهذه
امهات المحرمات هداية والمكروهات كثيرة لا يمكن ضبطها
وحصرها فلنذكر منها جملة تكون انموذجا لما سواها
فمنها الاكل على الجنابة فانه يورث الفقر وتخف كراهته
بالمضمضة وتقليم الاظفار بالاسنان والسواك في الحمام
والتنخع في المساجد واكل سور الفار وجعل المساجد
طرقا الا ان يصلى فيها ركعتين والبول تحت الشجرة المثمرة
وعلى قارعة الطريق وفي الماء الراكد فمنه ذهاب العقل
وباديا فرجه للنيرين ومستقبلا للقبلة وقيل بتحريمه و

والاستنشاق

الاكل بالشمال او متكيا والمشي في فرد نعل والتنعل قايما
واتباع النساء الجنايز ومحو شيء من كتاب الله بالبزاق وكتابته
به ومحدثا واحراق شيء من الحيوان بالنار وسب الريح
فانه يوقظ للصلوة واكثار الكلام عند المجامعة فمنه
خرس الولد وتبييت القمامة في البيت فانها مقعد الشيطان
وتبييته ويده غمرة فان فعل فاصابه الشيطان فلا يلومن الا
نفسه والاستنجاء بالروث والعظم والجماع مستقبل القبلة
واجابة الفاسقين الى طعامهم وادخال المرأة في الحمام معه و
تصفيق الوجه ومصافحة الذمي وانشاد الشعر وتعريف
الضالة في المسجد وسل السيف فيه وضرب وجوه البهايم والنفخ
في الطعام والشراب او موضع السجود في الرقي وقتل النحل والوسم
في وجوه البهايم والحلف بغير الله واستعمال الاجير قبل ان يعلم
ما اجرته وهجران اخيه المسلم اكثر من ثلثة ايام وقيل بتحريمه و
البزاق في البئر التي يشرب منها والمدح ففي الحديث احثوا في وجوه
المداحين التراب ومنع الماعون للجار فمن فعل منعه الله خيره
يوم القيمة ووكله الى نفسه فما اسوء حاله الى غير ذلك مما لا يستحسن
في عقل او شرع او عرف ذي مروة وفي الحديث لا تحقروا شيئا من
الشر وان صغر في اعينكم ولا تستكثروا الخير وان كثر فانه لا كبيرة
مع الاستغفار ولا صغيرة مع الاصرار ولنتكلم في بيان جمل من
المعاصي على نحو ما تكلمنا في الطاعات مقتصرين على الاهم الاعم الاحوج
الى البيان وعلى طريق كلي وقواعد جملية استفدناها من بعض
العلماء ومن الله التأييد **هداية** قال بعض العلماء ان الدين شطران
احدهما ترك المعاصي والاخر فعل الطاعات وترك المعاصي لا يقدر
عليها الا الصديقون ولذلك قال صلى الله عليه وآله المهاجر من

هي السوء

في بيان جمل من المعاصي

هجر السوء والمجاهد من جاهد هواه واعلم انك انما تعصى الله بجوارحك
واعلم انك انما تعصى الله وهي نعمة من الله عليك وامانة لديك فاستعانتك
بنعمه على معاصيه غاية الكفران وخيانتك في امانة اودعكها الله غاية
الطغيان فان اعضاءك رعاياك فانظر كيف ترعاها فكلكم راع وكلكم مسؤل
عن رعيته واعلم ان جميع اعضائك ستشهد عليك في عرصات القيمة بلسان
ذلق تفضحك به على ملأ الخلق قال الله تعالى يوم تشهد عليهم السنتهم
وايديهم وارجلهم بما كانوا يعملون وقال تعالى اليوم نختم على افواههم و
تكلمنا ايديهم وتشهد ارجلهم بما كانوا يكسبون فاحفظ جميع بدنك
وخصوصا اعضائك السبعة فان جهنم لها سبعة ابواب
لكل باب منهم جزء مقسوم ولا يتعين لتلك الابواب الا من عصى
الله بهذه الاعضاء وهي العين والاذن واللسان والبطن
والفرج واليد والرجل اما العين فانما خلقت لك لتهتدي بها
في الظلمات وتستعين بها في الحاجات وتنظر بها في عجائب
ملكوت الارض والسموات وتعتبر بما فيها من الايات فاحفظها
عن ثلث ان تنظر بها الى محرم او الى صورة مليحة بشهوة نفس
او تنظر بها الى مسلم بعين الاحتقار او تطلع بها الى عيب مسلم
واما الاذن فاحفظها عن ان تصغي بها الى البدعة او الغيبة
او الفحش او الخوض في الباطل او ذكر مساوي الناس فانها خلقت
لك لتسمع بها كلام الله سبحانه وسنة رسوله صلى الله عليه وآله وحكمة
اوليائه رضي الله عنهم وتتوصل باستفادة العلم بها الى الملك
المقيم والنعيم الدايم فاذا اصغيت بها الى شيء من المكاره صار ما
كان لك عليك وانقلب ما كان سبب فوزك سبب هلاكك
وهذا غاية الخسران ولا تظنن ان الاثم يختص به القائل دون
المستمع ففي الخبر ان المستمع شريك القائل وان المستمع احد المغتابين
واما اللسان فانما خلق لك لتكثر به ذكر الله تعالى وتلاوة كتابه وترشد
به خلق الله الى طريقه وتظهر به ما في ضميرك من حاجات دينك

في ذكر عيوب اعضاء السبعة

في ذكر معصية الاذن

في ذكر معصية اللسان

ودنياك فاذا استعملته في غير ما خلق له فقد كفرت نعمة الله تعالى فيه
وهو اغلب اعضائك عليك وعلى ساير الخلق ولا يكب الناس في
النار على مناخرهم الا حصايد السنتهم فاستظهر عليه بغاية قوتك
حتى لا يكبك في قعر جهنم ففي الحديث ان الرجل ليتكلم بالكلمة
يهوي بها في جهنم سبعين خريفا فاحفظ لسانك من سبعة
الاول الكذب فاحفظ لسانك في الجد والهزل فلا تعود نفسك
الكذب هزلا فيتداعى الى الجد والكذب من امهات الكباير ثم انك
اذا عرفت بذلك سقطت الثقة بقولك وتزدريك الاعين وتحتقرك
واذا اردت ان تعرف قبح الكذب فانظر الى قبح كذب غيرك و
الى نفرة نفسك عنه واستحقارك لصاحبه واستقباحك
له وكذلك فافعل في جميع عيوب نفسك فانك لا ترى قبح
عيوبك من نفسك بل من غيرك فليستقبحه غيرك لا محالة
منك فلا ترض لنفسك ذلك الثاني الخلف في الوعد فاياك
ان تعد بشيء بل يكون احسانك الى الناس فعلا بلا قول فان
اضطررت الى الوعد فاياك ان تخلف الا لعجز وضرورة فان
ذلك من امارات النفاق وخبايث الاخلاق قال النبي صلى
الله عليه وآله ثلث من كن فيه فهو منافق وان صلى وصام
من اذا حدث كذب واذا وعد خلف واذا ائتمن خان الثالث
الغيبة فاحفظ اللسان عن الغيبة فالغيبة اشد من ثلثين
زنية في الاسلام كذلك في الخبر ومعنى الغيبة ان تذكر انسانا
بما يكره لو سمعه فانت مغتاب ظالم وان كنت صادقا واياك وغيبة القراء
المرائين وهو ان تفهم المقصود من غير تصريح فيقول اصلحه الله
وقد ساءني وغمني ما جرى عليه فنسأل الله ان يصلحنا واياه فان هذا
جمع بين خبيثين احدهما الغيبة اذ حصل به التفهيم والاخر تزكية
النفس والثناء عليها بالتحرج والصلاح لكن ان كان مقصودك من
قولك اصلحه الله الدعاء فادع له في السر وان اغتممت بسببه

ثم استقبحته من غيرك

فعلامته انك لا تريد فضيحته واظهار عيبه وفي اظهارك الغم
بعيبه ويكفيك زاجرا عن الغيبة قوله تعالى ولا يغتب بعضكم
بعضا ايحب احدكم ان ياكل لحم اخيه ميتا فكرهتموه فقد شبهك
الله باكل الميتة فما اجدرك ان تحترز منها ويمنعك عن غيبة
المسلمين امر لو تفكرت فيه وهو ان تنظر في نفسك هل فيك
عيب ظاهر او باطن وهل انت مقارف معصيته سرا وجهرا فان عرفت
ذلك من نفسك فاعلم ان عجزه عن التنزه عما نسبته اليه كعجزك
وعذره كعذرك وكما تكره ان تفضح وتذكر عيوبك فهو ايضا يكرهه
فان سترته ستر الله عليك فان فضحته سلط الله عليك السنة حدادا
يمزقون عرضك في الدنيا ثم يفضحك في الآخرة على الملاء وان نظرت
الى ظاهرك وباطنك فلم تطلع فيهما على عيب ونقص في دين او
دنيا فاعلم ان جهلك بعيوب نفسك اقبح انواع الحماقة ولا عيب
اعظم من الحمق ولو اراد الله بك خيرا لبصرك بعيوب نفسك فرؤيتك
نفسك بعين الرضا غاية غباوتك وجهلك ثم ان كنت صادقا فاشكر الله
على ذلك ولا تفسده بثلب الناس والتمضمض باعراضهم فان ذلك
من اعظم العيوب الرابع المراء والجدال ومناقشة الناس في الكلام
فذلك فيه ايذاء المخاطب وتجهيل له وطعن فيه وفيه ثناء على النفس
وتزكية لها بمزيد الفطنة والعلم ثم هو مشوش للعيش فانك لا تماري
سفيها الا وهو يؤذيك ولا تماري حليما الا ويقليك ويحقد عليك
وقد قال صلى الله عليه وآله من ترك المراء وهو مبطل بني له بيت
في اعلى الجنة ولا ينبغي ان يخدعك الشيطان ويقول لك اظهر
الحق ولا تداهن فيه فان الشيطان ابدا يستجر الحمقى الى الشر في معرض
الخير فلا تكن ضحكة للشيطان يسخر بك فاظهار الحق حسن مع
من يقبل منك وذلك بطريق النصيحة في الخفية لا بطريق المماراة و

اظهار الغيبة

في ذكر ما يمنعك من غيبة المسلمين

في ربض الجنة ومن ترك المراء وهو محق بني له بيت

الفضيحة صنعة وهيئة تحتاج والنصيحة فيها الى تلطف ولا
صارت فضيحة وكان فسادها اكثر من صلاحها ومن خالطه متفقهة
العصر غلب على طبعه المراء وعسر عليه الصمت اذ القى اليه العلماء السوء
ان ذلك هو الفضل وان القدرة على المحاجة والمناقشة هو الذي يمتدح به فقربتهم فرار ك
من الاسد واعلم ان المراء سبب المقت عند الله عز وجل وعند الخلق الخامس تزكية
النفس فقد قال الله تعالى فلا تزكوا انفسكم وقيل لبعض الحكماء ما الصدق
القبيح فقال ثناء المرء على نفسه فاياك ان تتعود ذلك واعلم ان
ذلك ينقص من قدرك عند الناس ويوجب مقتك عند الله وان
اردت ان تعرف ان ثناءك على نفسك لا يزيد قدرك عند غيرك فانظر
الى اقرانك اذا اثنوا على انفسهم بالفضل والجاه والمال كيف يستنكر
ذلك قلبك ويستثقله طبعك وكيف تذمهم عليه اذا فارقتهم
فاعلم انهم ايضا في حال تزكيتك نفسك يذمونك بقلوبهم
ناجزا وسيظهرونه بالسنتهم اذا فارقتهم السادس احفظ لسانك
عن الدعاء على احد من خلق الله وان ظلمك وكل امره الى الله
ففي الحديث ان المظلوم ليدعو على ظالمه حتى يكافيه ثم يبقى للظالم
فضل عنده يطالبه به في القيمة السابع المزاح والسخرية و
الاستهزاء بالناس فاحفظ لسانك من ذلك فانه يريق ماء
الوجه ويسقط المهابة ويستجر الوحشة ويؤذي القلوب
وهو مبدأ اللجاج والتصادم ويغرس الحقد في القلوب ولا
تمازح احدا وان مازحك غيرك فلا تجب واعرض عنهم حتى
يخوضوا في حديث غيره وكن من الذين اذا مروا باللغو مروا
كراما فهذه مجامع آفات اللسان ولا يعينك على ذلك الا العزلة
او ملازمة الصمت الا بقدر الضرورة وقد كان بعض الصحابة
يضع حجرا في فيه ليمنعه ذلك من الكلام لغير ضرورة و

في بيان معصية البطن

يشير الى لسانه ويقول هذا اوردني الموارد فاحترز منه
فانه اقوى اسباب هلاكك في الدنيا والآخرة الرابع واما البطن
فاحفظه عن تناول الحرام والشبهة واحرص على طلب الحلال
فاذا وجدته فاحرص على ان تقتصر دون الشبع فان
الشبع يقسي القلب ويفسد الذهن ويبطل الحفظ ويثقل الاعضاء
عن العبادة والعلم ويقوي الشهوات وينصر جنود الشيطان
والشبع من الحلال مبدأ كل شر فكيف من الحرام وطلب الحلال
فريضة على كل مسلم والعبادة والعلم مع اكل الحرام كالبناء على
السرقين واذا قنعت في السنة بقميص خشن وفي اليوم برغيفين
وتركت التلذذ باطيب الادم لم يعوزك من الحلال ما يكفيك
فالحلال كثير وليس عليك بان تتيقن باطن الامور بل عليك
ان تحترز مما تعلم انه حرام او تظن انه حرام ظنا حصل من علامة ناجزة
مقرونة بالمال اما المعلوم فظاهر واما المظنون بعلامة فهو مال السلطان
وعماله ومال من لا كسب له الا من النياحة او بيع الخمر او الربا او
المزامير حتى علمت ان اكثر ماله حرام قطعا فما تاخذه من يده و
وان امكن ان يكون حلالا نادرا فهو مظنون الحرمة ومن الحرام
المحض ما يؤكل من الاوقاف من غير شرط الواقف فمن لا يشتغل
بالتفقه فما ياخذه من المدارس حرام فعليك بمعرفة الحلال و
الحرام فانها فريضة كالصلوة الخمس واما الفرج فاحفظه عن كل
ما حرمه الله وكن كما قال الله تعالى والذين هم لفروجهم حافظون
الا على ازواجهم الآية ولا تصل الى حفظ الفرج الا بحفظ العين عن
النظر وحفظ القلب عن الفكر وحفظ البطن عن الشبع وعن الشبهة

في ذكر معصية الفرج

وفي ذكر معصية اليدين

فان هذه محركات الشهوة ومغارسها واما اليدان فاحفظهما عن ان
تضرب بهما مسلما او تتناول بهما مالا حراما او تؤذي بهما احدا من الخلق
او تخون بهما في امانة او وديعة او تكتب بهما ما لا يجوز النطق به فان
القلم احد اللسانين فاحفظهما عن ان تمشي بهما الى حرام وان تسعى
بهما الى باب سلطان فالمشي الى السلاطين الظلمة من غير ضرورة وازهاق
معصية فانه تواضع واكرام لهم وقد امر الله بالاعراض عنهم وهو

وفي ذكر معصية الرجلين

تكثير لسوادهم واعانة لهم على ظلمهم وان كان ذلك بسبب من
طلب مالهم فهو سعي الى حرام وقد قال النبي صلى الله عليه وآله من
تواضع لغني لغناه ذهب ثلثا دينه هذا في غني صالح فما ظنك
بالغني الظالم وعلى الجملة فحركاتك باعضائك فلا تحرك شيئا
منها في معصية الله اصلا واستعملها في طاعة الله واعلم انك
ان قصرت فاليك يرجع وباله وان تشمرت فاليك تعود
ثمرته والله غني عنك وعن عملك وانما كل نفس بما كسبت
رهينة واياك ان تقول ان الله رحيم يغفر الذنوب للعصاة
فانها كلمة حق اريد بها باطل وصاحبها ملقب بتلقيب رسول
الله صلى الله عليه وآله الكيس من دان نفسه وعمل لما بعد الموت
والاحمق من اتبع نفسه هواها وتمنى على الله الاماني واعلم
ان قولك هذا يضاهي قول من يريد ان يصير فقيها في علوم الدين
فاشتغل بالبطالة وقال ان الله كريم رحيم قادر ان يفيض على قلبي
من العلوم ما افاضه على قلوب اوليائه من غير جهد وتكرار
وتعليم وهو كقول من يريد مالا فترك الحراثة والتجارة و
الكسب وتعطل وقال ان الله كريم وله خزائن السموات والارض

وهو قادر

وهو قادر على ان يطلعني على كنز من الكنوز استغني عن الكسب فقد
فعل ذلك لبعض عباده فانت اذا سمعت كلام هذين الرجلين استحمقتهما
واستخرت منهما وان كان ما وصفاه من كرم الله وقدرته صدقا وحقا
فكذلك يضحك عليك ارباب البصائر في الدين اذا طلبت المغفرة بغير
سعي لها والله تعالى يقول انما تجزون ما كنتم تعملون ويقول ان
الابرار لفي نعيم وان الفجار لفي جحيم فاذا لم تترك السعي في طلب العلم
والمال اعتمادا على كرمه فكذلك فلا تترك التزود للآخرة فلا تفتر
فان رب الدنيا والآخرة واحد وهو فيهما كريم رحيم ليس يزيد له
كرم بطاعتك وانما كرمه ان ييسر لك طريق الوصول الى الملك المقيم
المخلد بالصبر على ترك الشهوات اياما قلائل وهذا نهاية الكرم
فلا تحدث نفسك بهوسات البطالين واقتد باولي الحزم و
النهى من الانبياء والصالحين ولا تطمع في ان تحصد ما لم تزرع وليت
لمن صلى وصام وجاهد واتقى وغفر له وهذا اجمل ما ينبغي ان تحفظه
عنه جوارحك الظاهرة واعمال هذه الجوارح انما تترشح من صفات
القلب فاذا اردت حفظ الجوارح فعليك بتطهير القلب فهو التقوى
الباطن والقلب هو المضغة التي اذا صلحت صلح لها سائر الجسد وان
فسدت فسد لها سائر الجسد فاشتغل باصلاحه لتصلح به جوارحك

بيان طاعات القلب

طاعات القلب هي صفاته الحميدة واخلاقه الحسنة وهي
كثيرة منها فرائض بها تنال اصل النجاة ونوافل بها توصل الى الفوز
بالدرجات فمن الفرائض تعلم العلوم الضرورية التي هي معرفة العقائد
الحقة الدينية ولو اجمالا ومعرفة الاحكام الشرعية الواجبة عليه ولو تقليدا
ومعرفة آفات النفس واخلاقها الحسنة والرذيلة ليكتسب ويجتنب وبالجملة
ما شرحناه في هذا الكتاب واما معرفة علم الكلام للرد على المبتدعة ومعرفة المسائل

ذكر الفرائض العينية لكل احد

الفقهية زيادة على الواجب عينًا وعلم الطب وما اشبهه من الصناعات
فمن الفروض الكفائية ومن الفرائض العينية التوبة عن الذنوب كبيرها وصغيرها
وشكر نعم الله سبحانه دنيويها واخرويها والصبر على المصايب وعلى الطاعات
وعن المعاصي والشهوات والزهد في زخرف الدنيا والتوكل على الله في الامور
وتفويضها اليه خصوصًا الرزق والرضا بقضائه جل اسمه والتسليم لامره
والخوف والخشية منه والرجاء والطمع في رحمته والنية والاخلاص له
جل وعز واليقين ومن النوافل التفكر في مصنوعات الله زيادة على ما يتوقف
عليه المعارف الضرورية المذكورة ومراقبة النفس ومحاسبتها زيادة
على ما يتوقف عليه وتحصيل الاخلاق الواجبة وذكر الموت وما بعده كذلك
وتحصيل فضيلة الحكمة التي هي استقامة القوة العقلية من غير ميل الى
طرفي افراط الجربزة وتفريط البله وما يتبعها من حسن التدبير و
جودة الذهن وثقابة الراي وصواب الظن ومعرفة تفسير القرآن
والحديث ومسايل الفقه زيادة على الواجب وتحصيل فضيلة الشجاعة
التي هي استقامة القوة الغضبية من غير ميل الى طرفي افراط التهور
وتفريط الجبن وانقيادها للقوة العقلية على يسر وسهولة و
ما يتبعها من الكرم والنجدة وكبر النفس والاحتمال والحلم والثبات
والنبل والشهامة والوقار وتحصيل فضيلة العفة التي هي
استقامة القوة الشهوية من غير ميل الى افراط الشره وتفريط
الخمود وانقيادها للقوة العقلية على يسر وسهولة وما يتبعها
الحياء والمسامحة والصبر والسخاء وحسن التدبير والانبساط
والانتظام وحسن الهيئة والقناعة والهدى والورع والطلاقة والمساعدة
والظرف ولنتكلم في بيان فرايض هذه الخصال على سبيل الاجمال كما
كما استفدناه من العلماء ومن الله التاييد هدية اما العقايد

ومغفرته ص

فاقل ما يجب

فاقل ما يجب اعتقاده على المكلف هو ما ترجمة قول لا اله الا الله محمد رسول
الله ثم اذا صدق الرسول فعليه ان يصدقه في صفات الله من العلم و
القدرة والارادة والكلام وغيرها واليوم الآخر من الجنة والنار و
الصراط والميزان والحساب وغير ذلك وتعيين الامام المعصوم بنصه
عليه كل ذلك بما يشتمل عليه القرآن من غير مزيد برهان ولا يجب عليه
ان يبحث عن حقيقة الصفات وان الكلام والعلم وغيرهما حادث
او قديم بل لو لم يخطر امثال هذا بباله ومات مات مؤمنا ولم يكلف
رسول الله صلى الله عليه واله العرب باكثر من ذلك كذا قاله العلامة
الطوسي رحمه الله في رسالة وتبعه الفاضل الاردبيلي رحمه الله في ذلك
في شرحه للارشاد واقول ان افهام الناس وعقولهم متفاوتة في
قبول مراتب العرفان وتحصيل الاطمينان كمًا وكيفًا شدةً وضعفًا سرعةً
وبطوءًا حالًا وعلمًا وكشفًا فكل ميسر لما خلق له ولا يكلف الله نفسًا
الا وسعها وهم درجات عند الله يرفع الله الذين آمنوا و
الذين اوتوا العلم درجات فكل احد مكلف على حسب فهمه وفطرته
بما يسع مقدرته فلو جزمًا بتقليد من اعتقد فيه اهلية ذلك
بالمعاشرة وحسن الاعتقاد واذا لم يرزق من العقل والفهم ما يميز
به بين الحق والباطل والصلاح والفساد وان يميز جملة ما
يصله ممن يدعوه الى الرشاد والحاصل انه يكفي للعامي ان يحصل
العقايد الدينية اجمالًا ولا يجب عليه معرفة التفاصيل ولا النظر
فيها من جهة الدليل زيادة على ما جاء به الرسول صلى الله عليه واله
سواء في ذلك الفروع والاصول بل ولا يتوقف صحة عبادته على معرفة
وجوب الواجب واستحباب المستحب بل يكفي اعتقاده بكونها
طاعة لله سبحانه وتمييزه الطاعة عن المعصية وما اشتهر

كيف

بين متأخري اصحابنا ممّا يخالف ذلك فلم يثبت اذ لا دليل عليه يعتد به
واَنّى للعقول العامية وللاراء الضعيفة النظر والاستدلال فى المعارف
نعم النظر الواجب على العامي ان ينظر فيمن يقلّده ويعتمد عليه في
دينه هل له اهليّة ذلك باتّصافه بالعلم والورع ام لا ويستدلّ على
ذلك بقراين الاحوال وشواهد الاثار الدالّة على علمه وتديّنه وان
اختلف العلماء اخذ بقول الاعلم فالاورع وان اشتبه الاعلم الامر عليه
فهو بالخيار ويحتاط بهما ما استطاع وفى الحديث الوارد فى اختلاف
الروايتين بايّهما اخذت من باب التسليم وسعك والله الموفق هداية
التوبة هي تنزيه القلب عن الذنوب وقد حدّها بعضهم بانّها ترك اختيار
ذنب سبق مثله عنه منزلة لا صورة تعظيما لله وحذرا من سخطه فلها اذن
اربع شرايط احدها ترك اختيار الذنب وهو ان يوطّن قلبه ويجرّد عزمه
على انّه لا يعود الى الذنب البتّة فامّا ان يترك الذنب وفى نفسه ان يعود اليه
او لا يعزم على ذلك بل يتردّد فانّه ربّما يقع له العود فانّه ممتنع عن الذنب غير
تايب عنه والثانية ان يتوب عن ذنب قد سبق منه مثله اذ لو لم يكن لسبق منه مثله
لكان متقيا غير تايب والثالثة ان الذي سبق يكون مثل ما يترك اختياره فى المنزلة
والدرجة لا فى الصورة الا ترى ان الشيخ الفاني الهرم الذي سبق منه الزنا وقطع
الطريق اذا اراد ان يتوب عن ذلك يمكنه التوبة لا محالة اذ لم يغلق عنه بابها
ولا يمكنه ترك اختيار الزنا وقطع الطريق اذ هو لا يقدر الساعة على فعل ذلك
فلا يقدر على تركه فلا يصحّ وصفه بانه تارك له ممتنع عنه وهو عاجز عنه
غير متمكّن لكنّه يقدر على ما هو مثل الزنا وقطع الطريق فى المنزلة والدرجة كالقذف
والغيبة والنميمة اذ جميع ذلك معاصي وان كان الاثم يتفاوت فى كل واحدة
بقدرها ولكن هذه المعاصي الفرعية كلّها بمنزلة واحدة وهي دون منزلة
البدعة ومنزلة البدعة دون منزلة الكفر فلذلك صحّ منه التوبة عن الزنا
وقطع الطريق وساير ما مضى من الذنوب التي هو عاجز عن امثالها
اليوم فى الصورة والرابعة ان يكون اختياره ذلك تعظيما لله سبحانه وتعالى و
حذرا من سخطه واليم عقابه مجرّدا لا لرغبة دنيوية او لرهبة من الناس او
طلب ثناء او صيت او ضعف فى النفس او فقر او غير ذلك فهذه شرايط
التوبة واركانها فاذا حصلت واستكملت فهي توبة حقيقة صادقة وامّا مقدّماتها
فثلث احدها ذكر غاية قبح الذنوب والثانية ذكر شدّة عقوبة الله واليم
سخطه وغضبه الذي لا طاقة لك به والثالثة ذكر ضعفك وقلّة حيلتك في
ذلك فان لم تتحمّل حرّ شمس ولطمة شرطيّ وقرص نملة كيف تحتمل حرّ نار جهنّم و
ضرب مقامع الزبانية ولسع حيّات كاعناق البخت وعقارب كالبغال خلقت
من النار فى دار الغضب والبوار نعوذ بالله منها ثمّ نعوذ بالله من سخطه وعذابه
فاذا واظبت على هذه الاذكار ودعاوتها آناء الليل واطراف النهار فانّها ستحملك
على التوبة النصوح من الذنوب والله الموفق من فضله هداية وامّا الخروج من
الذنوب والتخلّص منها فاعلم انّ الذنوب فى الجملة ثلثة اقسام احدها ترك
واجبات الله عزّ وجلّ عليك من صلوة او صوم او زكوة او كفّارة له او غيرها
فتقضي منها ما امكنك منها الثاني ذنوب بينك وبين الله سبحانه
كشرب الخمر وضرب المزامير واكل الربوا ونحو ذلك فتندم على ذلك وتوطّن قلبك
الى ترك العود الى مثلها ابدا والثالث ذنوب بينك وبين العباد وهذا اشكل
واصعب وهي اقسام قد تكون فى المال وفى النفس وفى العرض وفى الحرمة وفى الدين
فما كان من المال فيجب عليك ان تردّه عليه ان امكنك فان عجزت عن ذلك لعدم
او فقر فتستحلّ منه وان عجزت عن ذلك لغيبة الرجل او موته وان امكن التصدّق
عنه فافعل فان لم يمكنك فعليك بتكثير حسناتك والرجوع الى الله بالتضرّع و
الابتهال ان يرضيه عنك يوم القيمة وامّا ما كان فى النفس فتمكّنه من القصاص
او الى اوليائه حتى يقتصّ منك او يجعلك فى حلّ فان عجزت فبالرجوع الى
الله سبحانه والابتهال اليه ان يرضيه عنك يوم القيمة وامّا العرض فان
اغتبته او بهتّه او شتمته فحقّك ان تكذّب نفسك بين يدي من قلت ذلك
عنده وان تستحلّ من صاحبه ان امكنك هذا اذا لم تخش زيادة غيظ وتهييج
فتنة فى اظهار ذلك او تجديده فان خشيت ذلك فالرجوع الى الله ليرضيه

فى ذكر التوبة معناها وشروطها

عن علي عليه السلام التوبة ندم بالقلب واستغفار باللسان وترك بالجوارح واضمار ان لا يعود

فى بيان طريق الخلاص من الذنوب

الشكر اللغوي هو الوصف بالجميل على جهة التعظيم والتبجيل على النعمة من اللسان والجنان والاركان وقيل الشكر اللغوي فعل ينبئ بتعظيم المنعم بسبب كونه منعما اعم من ان يكون فعل اللسان او فعل الجنان او فعل الاركان الشكر العرفي هو صرف العبد جميع ما انعم الله عليه من السمع والبصر وغيرها الى ما خلق لاجله فبين الشكر اللغوي والعرفي عموم وخصوص مطلق كما ان بين الحمدين العرفي ايضا كذلك وبين الحمد اللغوي والحمد العرفي كذلك عموم وخصوص من وجه كما ان بين الحمد اللغوي والشكر اللغوي ايضا كذلك وبين الحمد العرفي والشكر اللغوي كذلك وبين الحمد العرفي والشكر العرفي عموم وخصوص مطلق كما ان بين الشكر اللغوي والحمد اللغوي عموم وخصوص من وجه ولا فرق بين الشكر اللغوي والحمد العرفي تعريفات والله اعلم

عنك والاستغفار الكثير لصاحبه واما الحرمة بان اهنته في اهله وولده او نحوه فلا وجه للاستحلال والاظهار له لانه يولد فتنة وغيظا بل تتضرع الى الله سبحانه ليرضيه عنك وتجعل له خيرا كثيرا في مقابلته فان امنت الفتنة والهيج وهو نادر فتستحل منه واما في الدين بان كفرته او بدعته او ضللته فهو اصعب الامور فتحتاج الى تكذيب نفسك بين يدي من قلت ذلك له وان تستحل من صاحبك ان امكنك والا فالابتهال الى الله سبحانه وتعالى جدا والتندم على ذلك ليرضيه عنك وجملة الامر فما امكنك من ارضا الخصوم عملت وما لم يمكنك رجعت الى الله سبحانه بالتضرع والتصدق ليرضيه عنك فيكون ذلك في مشية الله سبحانه يوم القيمة والرجاء منه بفضله العميم انه اذا علم الصدق من قلب العبد فانه يرضي خصمائه من خزانة فضله

فى بيان الشكر

الشكر العرفي صرف نعم الله سبحانه فيما خلقت لاجله وتعظيم المنعم للمنعم جفائه وتذكر احسانه واقل ما يستوجبه المنعم بنعمته ان لا يتوسل بها الى معصية فما اقبح حال من جعل نعمة المنعم سلاحا على عصيانه فعليك اذن من فرض الشكر في الحقيقة ان يكون لك من تعظيم الله ما يحول بينك وبين معاصيه على حسب تذكر نعمه فاذا اتيت بذلك فقد اتيت بما هو الاصل فيه ثم تقابل ذلك بجد في الطاعة وجهد في القيام بالخدمة اذ هو من حقوق النعمة فلا بد فيه من الاحتراس عن المعصية والشكر يلزمك الدوام للنعمة وزيادتها اما الدوام فلانه قيد النعم به تدوم وتبقى وبتركه تزول وتحول قال الله تعالى ان الله لا يغير ما بقوم حتى يغيروا ما بانفسهم وقال عز وجل فكفرت بانعم الله فاذاقها الله وقال ما يفعل الله بعذابكم ان شكرتم وامنتم وقال النبي صلى الله عليه وآله وسلم ان للنعم اوابد كاوابد الوحش فقيدوها بالشكر واما حصول الزيادة فلانه لما كان الشكر هو قيد النعمة فهو يتم الزيادة قال الله تعالى لئن شكرتم لازيدنكم والذين اهتدوا زادهم هدى وقال والذين جاهدوا فينا لنهدينهم سبلنا والسيد الحكيم اذا راى العبد قد قام بحق نعمة يمن عليه باخرى ويراه اهلا لها والا فيقطع ذلك عنه ثم ان النعم قسمان دنيوية ودينية فالدنيوية ضربان نعمة دفع ونعمة نفع فنعمة النفع انه اعطاك المصالح والمنافع وهو ضربان الخلقة السوية في سلامتها وعافيتها والملاذ الشهية من المطعم والمشرب والملبس والمنكح وغيرها من فوايدها ونعمة الدفع وهو ان صرف عنك المفاسد والمضار وهي ايضا ضربان احدهما في النفس بان سلمك من زمانتها وساير افاتها وعللها والثاني دفع ما يلحقك به من ضرر من انواع

فى ذكر اقسام النعم

العوائق او يقصدك بسوء من انس او جن او سباع او هوام او نحوها واما النعم الدينية فضربان نعمة التوفيق ونعمة العصمة فنعمة التوفيق ان وفقك الله اولا للاسلام ثم للايمان ومعرفة اهل بيت نبيه صلوات الله عليه وعليهم اجمعين ثم للطاعة ونعمة العصمة ان عصمك اولا عن الشرك والكفر ثم عن البدعة والضلالة ثم ساير المعاصي وتفصيل ذلك لا يحصيه الا السيد العالم الذي انعم عليك بها كما قال جل جلاله وان تعدوا نعمة الله لا تحصوها واما دوام هذه النعم كلها بعد ما من عليك بها والزيادة عليها من كل باب منها ما لا يبلغه وهمك كلها تتعلق بشيء واحد هو الشكر والحمد لله

فى بيان الصبر واقسامه

الصبر حبس النفس عن الجزع قال الله تعالى انما يوفى الصابرون اجرهم بغير حساب وهو على اربعة اقسام صبر على الطاعة وصبر عن المعصية وصبر عن فضول الدنيا وصبر على المحن والمصايب فاذا احتملت مرارة الصبر فصبرت في هذه المواطن الاربعة يحصل لك الطاعات ومنازلها من الاستقامة وثوابها الجزيل في العاقبة ثم لا تقع في المعاصي وبلياتها في الدنيا وتبعاتها في الاخرة ثم لا تبتلى بطلب الدنيا ومالها من الشغل في الحال والتبعة في المال ثم لا يحبط اجرك على ما ابتليت به وذهب فيحصل اذا الصبر الطاعة ومنازلها الشريفة وثوابها والتقوى والزهد والعوض والثواب الجزيل من الله وتفصيل ذلك امر لا يعلمه الا الله والمدح في المشاهد فيحرجك اولا من مذموم الجزع ومقاساته في الدنيا ثم وزره وعقوبته في العقبى واما ان ضعفت عن الصبر وسلكت طريق الجزع فاتتك كل منفعة ولحقتك كل مضرة اذ لا تصبر على حفظها فتحبطها او لا تصبر على المواظبة عليها فلا تصل الى منزلة شريفة فيها من درجات الاستقامة او لا تصبر عن معصية فتقع فيها او عن فضول فتشتغل به او لا تصبر عن مصيبة فتحرم ثواب الصبور وبما تكثر الجزع حتى يفوت العوض بسبب ذلك فيكون لك مصيبات فوت الشيء وفوت الاخرة والعوض وحلول المكروه وحرمان الصبر ولقد قيل حرمان الصبر على المصيبة اشد من المصيبة فاي فايدة في شيء يذهب

الحاصل الموجود ولا يرد عليك ان اهب المفقود فاجتهد انه اذا فاتك احدهما فلا يفوتك الآخر والكلام الجامع ما قاله مولانا امير المؤمنين عليه السلام حين عزى رجلا فقال ان صبرت جرت عليك المقادير وانت ماجور وان جزعت جرت عليك المقادير وانت مازور فعليك اذا اصابتك مصيبة او حل بك مكروه ان ترعي نفسك عند ذلك وتضبط قلبك حتى لا يجزع ولا يظهر منك شكاية وقلق لا سيما عند الصدمة الاولى فان الشان هنالك والنفس متسارعة جدا الى عادة الجزع عند ذلك وتقول يا نفسي هذه قد وقعت فلا حيلة لدفعها وقد دفع الله تعالى ما هو اكثر منها فان انواع البلاء في خزائنه كثيرة وان هذه ستنقضي فلا تبقى وانها سحابة ستنقشع فتنجلي يا نفسي قليلا تجدي الى السرور طويلا وثوابا جزيلا بعد ان لا دفع للنازل ولا فائدة في الجزع فلا مصيبة في الحقيقة مع العزاء والصبر فتشتغل لسانك بالاسترجاع وقلبك بذكر ما يحصل لك عند الله في ذلك من الاجر وتتذكر صبر اولي العزم على البلاء واذا حبس عنك الدنيا في وقت فتقول يا نفسي هو اعلم بالحال وارحم بك واكرم وانه يطعم الكلب في خسته والكافر في عداوته وانا عبده العارف الموحد اساوي عنده رغيفا ايضا فاعلمي بالحقيقة انه لم يحبس عنك الا لنفع عظيم وسيجعل الله بعد عسر يسرا فاصبري قليلا ترى العجب من لطف صنعه اما تسمع قول القائل يقول شعر

توقع صنع ربك سوف ياتي ٭ بما تهواه من فرج قريب
ولا تيأس اذا ما ناب خطب ٭ فكم في الغيب من عجب عجيب

وقال الآخر اذا اشتدت بك العسرى ففكر في الم نشرح ٭ فعسر بين يسرين اذا فكرته فافرح

فاذا اجريت هذه الاذكار ونحوها وواظبت على ذلك بالتكرير والتمرين فان ذلك سيهون عليك اذا كان لك همة واجتهاد ان شاء الله تعالى غير طويل ان شاء الله

هدية الزهد في الحرام فرض وفي الحلال الخير الضروري نفل وهو قسمان مقدور للعبد وغير مقدور فالذي هو مقدور ثلث اشياء ترك طلب المفقود من الدنيا وتفريق المجموع منها وترك ارادتها واختيارها والذي هو غير مقدور هو برودة الشيء على قلب الزاهد المقدور ومقدمة لغير المقدور فاذا اتى به العبد بان لا يطلب ما ليس عنده من الدنيا

الآن الا ما طرق ارانت من طار بالمقادير

الحمد لله تكلف

المصائب العظام من الانبياء والاولياء الاعزة على قلبهم

ل الحلال

في بيان تحقيق معنى الزهد وذكر اقسامه

ويفرق ما عنده

التوكل هو الثقة بما عند الله واليأس عما في ايدي الناس وقيل هو لغة عبارة عن تفويض الامر الى الغير واصطلاحا ... وتعلق القلب بالله وحده

في بيان معنى التوكل وفي مواضعه

ويفرق ما عنده منها ويترك القلب ارادتها واختيارها لا فاتها اورثته تلك برودة الدنيا على قلبه لاجل الله وعظيم ثوابه وهذا هو الزهد الحقيقي ثم اعلم ان اصعب الامور الثلثة انما هو ترك الارادة بالقلب اذ كم من تارك لها بظاهره محب مريد لها بباطنه فهو في كل محنة ومقاساة من نفسه شديدة والشان كله في هذه الم تسمع الى قوله سبحانه تلك الدار الآخرة نجعلها للذين لا يريدون علوا في الارض ولا فسادا علق الحكم بنفي الارادة دون الطلب والفعل للمراد وقوله سبحانه من كان يريد حرث الآخرة نزد له في حرثه ومن كان يريد حرث الدنيا نؤته منها وقوله تعالى من كان يريد العاجلة عجلنا له فيها وقوله من اراد الآخرة وسعى لها سعيها وهو مؤمن اما ترى ان الاشارة كلها الى الارادة فامرها هو المهم اذن لكن العبد اذا واظب واستقام على الاولين اعني الترك والتفريق فما حول من فضل الله تعالى ان يوفقه لدفع هذه الارادة والاختيار عن قلبه فانه المفضل الكريم عز وجل ثم الذي يبعثك على الترك والتفريق ويهون عليك ذكر آفات الدنيا وعيوبها وقد اكثر الناس من القول في ذلك فمنه قول بعضهم تركت الدنيا لقلة غنائها وكثرة عنائها وسرعة فنائها وخسة شركائها قيل لكن يجيء من هذا رائحة الرغبة لان من شكى فراق احد احب وصاله ومن ترك شيئا لمكان الشركاء فيه اخذه لو انفرد به فالقول البالغ فيها ما قال آخر ان الدنيا عدوة لله عز وجل وانت محبه فمن احب احدا ابغض عدوه قال ولانها في اصلها وسخة جيفة الا ترى ان آخرها الى القذر والفساد والتلاشي والاضمحلال لكنها جيفة ضمخت بطيب وطليت بزينة فاغتر بظاهرها الغافلون وزهد فيها العاقلون

هدية التوكل يطلق في ثلثة مواضع احدها في موضع القسمة وهو الثقة بالله فانه لا يفوتك ما قسم لك فان حكمه لا يتبدل وهذا واجب بالسمع والثاني في موضع النصرة وهو الاعتماد والوثاقة بنصر الله عز وجل لك اذا نصرته وجاهدت قال الله تعالى والذين جاهدوا فينا لنهدينهم سبلنا وقال تعالى ان تنصروا الله ينصركم وقال عز وجل فاذا عزمت فتوكل على الله وقال تعالى وكان حقا علينا نصر المؤمنين وهذا واجب بالوعد والثالث في موضع الرزق والحاجة فان الله تعالى متكفل بما تقيم بنيتك لخدمته وتمكن به من عبادته قال الله تعالى ومن يتوكل على الله فهو حسبه اي كافيه وقال الصادق عليه السلام لو توكلتم على الله حق توكله لرزقكم كما يرزق الطير

توكل وخاصا وتروح بطانا وهذا فرض واجب للعبد بدليل العقل والسمع
جميعا وهذه اهوال اشهر الاغلب من التوكل وهو معتبر جدا للتفرغ
للعبادة وتمشية الخيرات كلها فان من لا يتوكل لا بد من اشتغاله عن
عبادة الله بسبب الحاجة والرزق والمصلحة اما ظاهرا واما باطنا
اما بطلب وكسب بالبدن كعامة الراغبين واما بذكر وارادة ووسوسة
بالقلب كالمجتهدين المتعلقين والعبادة تحتاج الى فراغ القلب والبدن
لتحصيل حقها والفراغة لا تكون الا للمتوكلين وقد قال الله عز وجل خلقكم
ثم رزقكم تنبيها على ان الرزق من الله لا من غيره كالخلق ثم لم يكتف بالوعد
حتى وعد فقال ان الله هو الرزاق ثم لم يكتف بالضمان حتى اقسم فقال
فورب السماء والارض انه لحق مثل ما انكم تنطقون ثم لم يكتف بذلك
كله حتى امر بالتوكل وانذر ابلغ فقال وتوكل على الحي الذي لا يموت و
قال عز وجل وعلى الله فتوكلوا ان كنتم مؤمنين فمن لم يعتبر قوله ولم
يلتفت بوعده ولم يطمئن قلبه بضمان الله ولم يقنع بقسمته ثم
لم يبال لامره ووعده ووعيده فانظر ماذا يكون حاله واي
محنة تجيء من هذا او هذه والله مصيبة شديدة ونحن منها غافلون
في غفلة عظيمة وقد قيل ان الملائكة قالت عند نزول هذه الآية فورب السماء
والارض هلكت بنو آدم اغضبوا الرب حتى اقسم لهم على ارزاقهم وعن اويس
القرني رحمه الله لو عبدت الله عبادة اهل السماء والارض لا يقبل الله منك
حتى تصدقه قيل وكيف تصدقه قال تكون آمنا بما تكفل الله به من امر
رزقك وترى جسدك فارغا لعبادته وقد قال هرم بن حيان لاويس رضي الله عنه
اين تأمرني ان اقيم فاومى بيده الى الشام قال كيف العيش فيها اف لهذه
القلوب لقد خالطها الشك فما ينفعها الموعظة وسئل بعض الصلحاء
هل سلمت بايمانك فقال انما يسلم الايمان للمتوكلين نسأل الله ان
يصلحنا بفضله ولا يؤاخذنا بما نحن اهله انه جواد كريم فانت اذا

بأن وعد حتى ضمن فقال وما من دابة في الارض الا على الله رزقها ثم لم يكتف بالضمان

ذكرت ضمان الله وكماله في علمه وقدرته ونزاهته عن الخلف والسهو والعجز والنقص وواظبت
على هذه الاذكار بعثك على التوكل في امر الرزق لا محالة ان شاء الله ومن الله التأييد
التفويض انما يكون في مواد لا تعلم يقينا ان لك فيها صلاحا او فسادا فليس لك ان
تريدها قطعا بل بالاستثناء وشرط الخير والصلاح فان قدرت ارادتك بلا استثناء فهو
تفويض واذا اردت دون الاستثناء فهو طمع مذموم منهي عنه فالتفويض هو ارادة
ان يحفظ الله عليك مصالحك فيما لا تأمن فيه الخطر قال الله تعالى حكاية عن العبد
الصالح وافوض امري الى الله ان الله بصير بالعباد فوقيه الله سيئات ما مكروا
فما عقب تفويضه الوقاية من الاسواء والنصر على الاعداء وانما يعينك على تحصيل
التفويض ذكر خطر الامور وامكان الهلاك والفساد فيها فان الامور بالعواقب مبهمة
فكم من شر في صورة خير وكم من ضر في حلية نفع وكم من سم في هيئة شهد وانت
الجاهل بالعواقب والاسرار فاذا اردت الامور قطعا واخذت فيها باختيارك وحكمك
فما اسرع ما تقع في هلاك وانت لا تشعر ويعينك ايضا على ذلك ذكرك عجزك و
ضعفك وغفلتك وجهلك فيها والامتناع فيها عن الاعتصام عن ضروب الخطر وعلمت
ايضا انك ان فوضت كله الى الله تعالى وسألته ان يختار لك ما هو صلاحك
انك لا تقع الا في صلاح وخير فتكون آمنا من الخطر والمخافة مطمئن القلب في الحال
بخلاف ما اذا كانت مخطرة مبهمة لا تدري صلاحها من فسادها فتكون مضطرب
القلب وذلك لان الله عالم بالامور بجميع جهاتها ظاهرها وباطنها حالها ومآلها
يخلق ما يشاء ويختار ما كان لهم الخيرة فيختار لك بلطيف علمه وحسن تدبيره
ما لا يبلغه علمك ولا يدركه فهمك وتشتغل انت بشانك الذي يعينك فالمواظبة
على هذه الاذكار تحملك على تفويض الامور كلها الى الله والتحفظ عن
الحكم فيها والامتناع عن ارادتها الا بشرط الخيار والصلاح ان شاء الله تعالى الرضا
ترك السخط قال الله تعالى رضي الله عنهم ورضوا عنه والسخط ذكر غير ما قضى الله
تعالى بانه اولى به واصلح له فيما لا يستيقن صلاحه وفساده وهو حرام منهي عنه
ففي الحديث من لم يرض بقضائي ولم يصبر على بلائي ولم يشكر نعمائي فليخرج من ارضي
وسمائي وليتخذ ربا سوائي وفي الخبر ان نبيا من الانبياء شكى ما ناله من المكروه
الى الله سبحانه فاوحى الله سبحانه اليه اتشكوني ولست باهل ذم ولا شكوى انت

فصل في ذكر التفويض

فصل في الرضا

اهل الذم والشكوى هذا ابدًا وشانك فى علم الغيب فلم تسخط قضائى عليك اتريد ان
اغير الدنيا لاجلك وابدل اللوح المحفوظ بسببك فاقضى ما تريد دون ما اريد ويكون
ما تحب دون ما احب فبعزتى حلفت لئن تلجلج هذا فى صدرك مرة اخرى لاسلبنك
ثوب النبوة ولاوردنك النار ولا ابالى قيل فليستمع العاقل هذه السياسة العظيمة
والوعيد الهائل مع انبيائه واصفيائه فكيف مع غيرهم ثم ليستمع ما يقول لئن تلجلج
هذا فى صدرك مرة اخرى فهذا فى حديث النفس وتردد القلب فكيف بمن يصرخ
ويستغيث ويشكو وينادى بالويل والصراخ من ربه الكريم المحسن على رؤس الخلائق
ويتخذ له اعوانا واصحابا وهذا لمن سخط مرة فكيف بمن هو فى السخط على الله تعالى
جميع عمره ولمن شكى اليه فكيف بمن شكى الى غيره نعوذ بالله من شرور انفسنا وسيئات
اعمالنا ويكفى فى الرضاء بالقضاء تأمل اصلين مقنعين احدهما ما فى الرضاء من الفايدة
فى الحال والمآل اما فايدة الحال ففراغ القلب وقلة الهم من غير فايدة فانك اذا لم ترض
بالقضاء تكون مهموما مشغول القلب ابدا لانه لم كان كذا او لم كان كذا الا يكون كذا فاى موضع
يبقى فى قلبك لذكر الله والعبادة وفكر الآخرة ونعم ما قيل ان حسرة الامور الماضية
وتدبير الآتية قد ذهبت ببركة ساعتك هذه وقال نبينا صلى الله عليه وآله وسلم
لابن مسعود ليقل ما قدر يكن وما لم يقدر لم يكن هذا هو الكلام الجامع النبوى البالغ
مع قلة اللفظ وكثرة المعنى واما الفايدة فى المآل فثواب الله تعالى ورضوانه لقوله
رضى الله عنهم ورضوا عنه وقال ورضوان من الله اكبر وما فى السخط من الهم والحزن
والضجر فى الحال ومن الوزر والعقوبة فى الآخرة بلا فايدة اذ القضاء نافذ ولا ينصرف
بهمك وسخطك كما قيل ما لا يكون فلا يكون بحيلة ابدا وما هو كاين سيكون
ما هو كاين فى وقته واخو الجهالة متعب محزون فالعاقل لا يختار الهم بلا فايدة
مع الوزر والعقوبة على راحة القلب وثواب الجنة الاصل الثانى ما فى السخط من
الخطر العظيم والضرر والكفر والنفاق الا ان يتدارك الله برحمته فتأمل
قوله تعالى فلا وربك لا يؤمنون حتى يحكموك فيما شجر بينهم ثم لا يجدوا
فى انفسهم حرجا مما قضيت ويسلموا تسليما نفى الايمان واقسم عمن
سخط قضاء رسول الله صلى الله عليه وآله فكيف حال من سخط قضاء
الله سبحانه فقل لنفسك يا نفس لن يصيبنا الا ما كتب الله لنا هو
مولينا وهو حسبنا ونعم الوكيل فوطن قلبك على ما يقضى الله لك

فهو الاوفق

فهو الاوفق لك والاصلح وان كان ذلك لا يبلغ علمنا بكيفيته وسره
وقل يا نفس المقدر كاين البتة والهم فاضل فلا فايدة فى السخط والضجر
فيما صنع الله فلا وجه للسخط البتة ثم تقول رضيت بالله ربا و
بالاسلام دينا فكيف لا ترضى بقضائه والقضاء من شان الربوبية
وحقها ولقد سئل بعض السلف ما العبودية والربوبية فقال الرب
يقضى والعبد يرضى فاذا قضى الرب ولم يرض العبد فما هناك
ربوبية ولا عبودية فتأمل هذا وانظر لنفسك لعلك تسلم

بعون الله وتوفيقه **هداية** الخوف رعدة فى القلب على ظن مكروه
يناله وفايدته ان يزجرك عن المعاصى ويمنعك عن العجب فى
الطاعات والرجاء ابتهاج فى القلب بمعرفة فضل الله وسعة
رحمته وفايدته ان يبعثك على الطاعة ويهون عليك احتمال
الشدايد والمشقات فيها فاذا لم يكن لك سبيل الى الامتناع عن
اليأس الا به فهو فرض والا فهو نفل بعد اعتقاده جملة فى فضل
الله وسعة رحمته وطريقهما طريق عدل بين طريقين جايرين
مهلكين احدهما طريق الامن والآخر طريق اليأس فان غلب عليك
الرجاء حتى فقدت الخوف البتة وقعت فى طريق الامن ولا يأمن مكر الله
الا القوم الخاسرون وان غلب عليك الخوف حتى فقدت الرجاء البتة
وقعت فى طريق ولا ييأس من روح الله الا القوم الكافرون فان كنت بين
الخوف والرجاء واعتصمت بهما جميعا فهو الطريق العدل المستقيم
الذى هو سبيل طريق اولياء الله واصفيائه الذين وصفهم بقوله
عز وجل انهم كانوا يسارعون فى الخيرات ويدعوننا رغبا و
رهبا وكانوا لنا خاشعين وانما المقصود منهما معرفة ما تهاون
اربع مقدمات الخوف فالاولى ذكر الذنوب الكثيرة التى سبقت
وكثرة الخصوم الذين مضوا وانت فى المظالم مرتهن لم يتبين لك

مقدمات الرجاء

الخلاص بعد والثانية ذكر شدة عقوبة الله التى لا طاقة لك بها والثالثة
ذكر ضعف نفسك عن احتمالها والرابعة ذكر قدرة الله عليك متى شاء كيف
شاء واما مقدمات الرجاء فالاولى ذكر سوابق فضل الله عليك من
غير تقدم ولا شفيع والثانية ذكر ما وعد من جزيل ثوابه وعظيم
كرامته حسب فضله وكرمه دون استحقاقك اياه بالفعل اذ لو كان
على حسب الفعل لكان اصغر شيء واقل امر والثالثة ذكر كثرة نعم
الله تعالى عليك فى امر دينك ودنياك فى الحال من انواع الامداد و
الالطاف من غير استحقاق وسوال والرابعة ذكر سعة رحمة الله
وسبقها غضبه فانه الرحمن الرحيم الغنى الكريم الرؤف بعباده
المؤمنين فاذا واظبت على هذين النوعين من الاذكار افضى
بك الى استشعار الخوف والرجاء بكل حال فالله ولى التوفيق

في ذكر النية واقسامها واقسام العباد

بفضله هداية النية شرط فى العبادات كلها فلا يصح شيء منها
بدونها قال النبى صلى الله عليه واله وسلم انما الاعمال بالنيات
وهى فرض فى الفرائض نفل فى النوافل وافضلها ما يكون
خالصة لله تعالى لا يشوبها غرض آخر وبعدها ما يكون لطلب
الجنة او الخلاص من النار قال الصادق عليه السلام العباد ثلثة قوم عبدوا الله
خوفا فتلك عبادة العبيد وقوم عبدوا الله طمعا فتلك عبادة الاجراء
وقوم عبدوا الله حبا فتلك عبادة الاحرار وهى افضل العبادة اما اذا نوى
الريا فقد احبط عمله وصارت طاعته معصية وكما ان الطاعة تصير
معصية بالنية فكذلك المباحات تصير طاعات بالنيات فانه ما من مباح
الا ويحتمل نية او نيات يصير بها من محاسن القربات وينال بها اعظم الدرجات
ويحتمل نية او نيات يصير بها من اعظم المعاصى كما جاء فى الحديث من تطيب
لله جاء يوم القيمة وريحه اطيب من المسك ومن تطيب لغير الله جاء يوم
القيمة وريحه انتن من الجيفة وذلك لان من تطيب مثلا يوم الجمعة او غيره

من الاوقات فيمكن ان يقصد به اظهار التفاخر بكثرة المال ليحسده الاقران
او يقصد به رياء الخلق ليقوم له الجاه فى قلوبهم ويذكر بطيب الرائحة او يتودد
فى قلوب النساء الاجنبيات اذا كان مستهيا للنظر اليهن او لامور اخر
لا تحصى وكل هذا يجعل الطيب معصية فبذلك يكون انتن من الجيفة يوم
القيمة ويمكن ان يقصد اتباع سنة النبى صلى الله عليه واله يوم الجمعة وان
ينوى تعظيم المسجد واحترام بيت الله فلا يرى ان يدخله زائر الله الا
طيب الرائحة وان يقصد به دفع الروائح الكريهة عن نفسه التى تؤدى
الى ايذاء مخالطيه وان يقصد به حسم باب الغيبة على المغتابين اذا اغتابوه
بالروائح الكريهة فيعصون الله تعالى بسببه فمن تعرض للغيبة وهو قادر على
الاحتراز منها فهو شريك فى تلك المعصية وان يقصد به معالجة دماغه ليزيد به
فطنته وذكاؤه ويسهل عليه درك مهمات دينه بالفكر فقد قيل من طاب ريحه زاد
عقله الى غير ذلك من النيات الحسنة وهذا كله طاعة يوجر عليها وبذلك يكون
اطيب من المسك ولكن نعص من
نعيم الاخرة بقدره وما هيئت له نعيم الدنيا تستعجل ما يغنى ويخسر زيادة
نعيم يبقى ولهذا قال بعض السلف انى لا ستحب ان يكون لى فى كل شيء
نية حتى فى اكلى وشربى ونومى ودخول الخلاء كل ذلك مما يمكن ان
يقصد به وجه الله لان كل ما هو سبب لبقاء البدن وفراغ القلب
من مهمات البدن فهو معين على الدين فمن كان قصده من الاكل
التقوى على العبادة ومن الوقاع تحصين دينه وتطييب قلب اهله
والتوصل به الى ولد يعبد الله فيكثر به امة محمد صلعم كان مطيعا بأكله
ونكاحه واغلب حظوظ النفس الاكل والوقاع وقصد الخير بهما
غير ممتنع لمن غلب على قلبه هم الآخرة والمباحات كثيرة ولا يمكن

احصاء النيات فيها فقس على ما ذكرته وهذا معنى قوله النبي صلى الله عليه وآله انما الاعمال بالنيات ولكل امرئ ما نوى فمن كانت هجرته الى الله ورسوله فهجرته الى الله ورسوله ومن كانت هجرته الى دنيا يصيبها او امرءة يتزوجها فهجرته الى ما هاجر اليه وقال صلى الله عليه وآله ان الله لا ينظر الى صوركم ولا الى ابدانكم ولكن ينظر الى قلوبكم ونياتكم وقال صلى الله عليه وآله ان العبد ليعمل اعمالا حسنة فتصعد بها الملائكة في صحيفة مختمة فتلقى بين يدى الله عز وجل فيقول القوا هذه الصحيفة فانه لم يرد بما فيها وجهي ثم ينادى الملائكة اكتبوا له كذا وكذا فيقولون يا ربنا انه لم يعمل شيئا من ذلك فيقول انه نواه نواه وقال صلى الله عليه وآله ان العبد ليعمل اعمالا حسنة فتصعد بها الملائكة في صحف مختمة فتلقى بين يدى الله عز وجل فيقول الناس اربعة رجل آتاه الله علما ومالا فيعمل بعلمه في ماله فيقول رجل آتاه الله مالا ولم يؤته علما فهو يتخبط بجهله في ماله فيقول رجل لو ان لي الله مثل ما آتاه لعملت كما يعمل فهما في الوزر سواء الا ترى كيف شركه في النية وفي محاسن عمله ومساويه الى غير ذلك من الاخبار في هذا المعنى وليست النية هي قول الرجل في نفسه عند تدريسه مثلا وتجارته او اكله نويت ان ادرس لله تعالى او اتجر او اكل ويظن ان ذلك نية هيهات فذلك حديث نفس او حديث لسان او فكرة وانتقال من خاطر الى خاطر والنية بمعزل عن جميع ذلك وانما النية انبعاث النفس وتوجهها وميلها الى ما ظهر لها ان فيها غرضها اما عاجلا او آجلا والميل اذا لم يكن لا يمكن اختراعه واكتسابه بمجرد الارادة بل ذلك كقول الشبعان نويت ان اشتهى الطعام واميل اليه او قول الفارغ نويت ان اعشق فلانا او احبه واعظمه بقلبي وذلك محال بل لا طريق الى اكتساب صرف القلب الى الشيء وميله اليه وتوجهه نحوه الا باكتساب اسبابه وذلك مما يقدر عليه وقد لا يقدر عليه وانما

وتنبعث النفس

مادرون راتبكرير وتاسع / مادرون راتبكر مرحاسع

الناس اربعة اصناف

لو ان لي الله ما آتاه لعملت كما يعملوا فهما في الاجر سواء ورجل ثم

بيان معنى النية

قوله الاخلاص فمعناه جعل الشيء خالصا من المشوبات والكدورات فهذا الخ ان كان عبارة عن العمل فخلوصه جعله خالصا من الشرك الجلي والخفي وفي الرياء والسمعة والمراد المعنى الثاني قوله تعالى وما امروا الا ليعبدوا الله مخلصين له الدين وان كان عبارة عنه وعن غيره من الاعضاء والجوارح فاخلاصها ان يجعلها خالصا في جميع ما يبعده في قرب الحق اشار اليه في قوله تعالى انه من عبادنا المخلصين

النفس

ينبعث الى الفعل اجابة للغرض الباعث الموافق الملائم لها وما لم يعتقد الانسان ان غرضه منوط بفعل من الافعال فلا يتوجه نحوه وقصده وذلك مما لا يقدر على اعتقاده في كل حين واذا اعتقد فانما يتوجه القلب اذا كان فارغا غير مصروف عنه بغرض شاغل اقوى منه وذلك لا يمكن في كل وقت والدواعي والصوارف لها اسباب كثيرة وانما يعينك على نية الخيرات تقوية الايمان بالشرع وتعظيم الثواب وتغليب امر الدين على القلب والاهتمام به والله الموفق والمعين

هداية

الاخلاص اخلاصان اخلاص العمل واخلاص طلب الاخرة فاما اخلاص العمل فهو ارادة التقرب الى الله وتعظيم امره واجابة دعوته والباعث عليه الاعتقاد الصحيح وضده النفاق وهو التقرب الى من دون الله وهو محبط للعمل مخرج له من كونه قربة مستحقا عليه الثواب واما الاخلاص في طلب الاخرة فهو ارادة نفع الاخرة بعمل الخير قال الحواريون لعيسى عليه السلام ما الخالص من الاعمال قال الذي تعمل لله لا تحب ان يحمدك عليه احد وهذا تعرض لترك الدنيا وانما خصه بالذكر لانه اقوى الاسباب المشوشة للاخلاص وسئل نبينا صلى الله عليه وآله عن الاخلاص فقال تقول ربي الله ثم تستقيم كما امرت اى لا تعبد هواك ونفسك ولا تعبد الا ربك فتستقيم في عبادته كما امرت وهذه اشارة الى قطع كل ما سوى الله عن مجرى النظر وهو الاخلاص حقا وضده الرياء وهو ارادة نفع الدنيا بعمل الاخرة وهو يخرج العمل عن القبول لا الاجر قال امير المؤمنين عليه السلام لا تهتموا لقلة العمل واهتموا للقبول فان النبي صلى الله عليه وآله قال لمعاذ بن جبل اخلص العمل يجزك منه القليل وقال صلى الله عليه وآله ما من عبد يخلص العمل لله تعالى اربعين يوما الا ظهر ينابيع الحكمة من قلبه على لسانه واعلم ان العمل الذي لم ترد به الا الرياء فهو عليك

في بيان معنى الاخلاص واقسامه وذكر الرياء

قطعا وهو سبب المقت والعقاب والذي لم ترد به الا الله فهو لك قطعا
وهو رضوان الله والثواب واما المشوب بشوب من الرياء و حظ
من حظوظ النفس فقد اختلف العلماء في كونه لك او عليك او لا
لك ولا عليك وقال بعض محققيهم ان كان الباعث الديني مساويا
للباعث النفسي تقاوما وتساقطا وصار العمل لا لك ولا عليك
وان كان الرياء اغلب واقوى فهو عليك نعم العقاب الذي فيه اخف
من عقاب العمل المجرد للرياء وان كان قصد التقرب اغلب
فلك ثواب بقدر ما فضل من قوة الباعث الديني وهذا
لقوله تعالى فمن يعمل مثقال ذرة خيرا يره ومن يعمل مثقال
ذرة شرا يره ولقوله ان الله لا يظلم مثقال ذرة فلا ينبغي
ان يضيع قصد الخير ولنقتصر على هذا القدر من بيان
الفرائض وان شئت زيادة على هذا او بيانا للنوافل و
محاسن الاخلاق فارجع الى كتابنا المسمى بمحجة البيضاء
في تهذيب الاحياء والله الموفق هداية معاصي القلب
هي صفاته المذمومة واخلاقه الردية وهي في مقابلة الصفات الحميدة
والاخلاق الحسنة التي هي طاعات القلب وقد علمتها فقس هذه
على تلك فرضها ونفلها فان الاشياء تعرف باضدادها فضد التوبة
الاصرار وضد الشكر الكفر وضد الصبر الجزع وضد الزهد
الحرص وضد التوكل حب الدنيا وضد التفويض الطمع وضد
الرضا السخط وضد التسليم الحسد والاعتراض وضد النية
السهو والغفلة وضد الاخلاص النفاق والرياء وتعلم العلوم المحرمة
كالكهانة والنجوم وهو بمنزلة الضد لتعلم العلوم الدينية الواجبة
وكذا تعلم العلوم المستحبة قبل الواجبة بل الواجبة الكفائية قبل

العينية

العينية فانه ايضا غير جائز الا ان تقصد الاستعانة ببعض العلوم
على بعض فتنبه لهذا ولا تكن من الغافلين وضد الحكمة التي هي التوسط
في القوة العقلية طرفاها اللذان هما الجربزة والبله ويندرج تحتهما
الدهاء والنكارة والحمق والجنون وضد العفة الشره والخمود و
يندرج تحتها الوقاحة والخبث والتبذير والتقتير والدناءة و
الهتكة والكزازة والمجانة والعبث والتخاشي والشكاسة والملق و
والحسد والشماتة وضد الشجاعة وهي التهور والجبن ويندرج تحتهما
البذخ والبذالة والجسارة والنكول والتقحم وصغر النفس والهلع
والاستشاطة والتكبر والتخاسس والعجب والمهانة فما يميل من
المذكورات الى جانب الزيادة فهو تحت الجربزة والشره والتهور وما يميل
الى جانب النقصان فهو تحت البله والخمود والجبن وتفصيل ذلك و
بيانها تطلب من كتب الاخلاق والفضيلة الحاصلة من التجنب عن هذه
الرذائل والتحلي بالفضائل الثلثة تسمى بالعدالة رزقنا الله الاتصاف
بها وساير المؤمنين ولنورد ما افاده بعض العلماء في مهلكات هذه المعاصي
هي امهات الجملة من الخبائث سواها وهي الحسد والرياء والعجب
قال رحمه الله لا تظنن ان يسلم لك نية صالحة في تعلم العلم و
في قلبك شيء من الحسد والرياء والعجب وقد قال النبي صلى الله عليه وآله
ثلث مهلكات شح مطاع وهوى متبع واعجاب المرء بنفسه اما الحسد فهو
ينشعب من الشح فان البخيل هو الذي يبخل بما في يديه على غيره فالشحيح
يبخل بنعمة الله تعالى وهي في خزاين قدرة الله لا في خزائنه على عباد
الله فشحه اعظم والحسود هو الذي يشق عليه انعام الله تعالى
من خزاين قدرته على عبد من عباده بمال او علم او محبة في قلوب الناس
او حظ من الحظوظ حتى انه ليحب زوالها عنه وان لم تحصل له
وهذا منتهى الخبث ولذلك قال صلى الله عليه وآله الحسد يأكل الحسنات

بيان ذم الحسود

كما تأكل النار الحطب والحسود هو المعذب الذي لا يرحم ولا يزال في عذاب
دائم فان الدنيا لا تخلو قط من خلق كثير من اقرانه ومعارفه ممن انعم
الله عليهم بعلم او مال او جاه فلا يزال في عذاب دائم في الدنيا الى موته و
لعذاب الآخرة اشد واكبر بل لا يصل العبد الى حقيقة الايمان ما لم يحب
لساير المؤمنين ما يحب لنفسه بل ينبغي ان يساهم المسلمين في السراء
والضراء فالمسلمون كالبنيان الواحد يشد بعضه بعضا وكالجسد
الواحد اذا اشتكى منه عضو اشتكى ساير البدن فان كنت لا تصادف
هذا من قلبك فاشتغالك بطلب التخلص من الهلاك اهم من

وبيان ذم الرياء

اشتغالك بنوادر الفروع وعلم الخصومات واما الرياء فهو الشرك
الخفي وهو احد الشركين وذلك طلبك المنزلة في قلوب الخلق
لتنال بذلك الجاه والحشمة وحب الجاه من الهوى المتبع المهلك
وفيه هلك اكثر الناس ولو انصفوا لعلموا ان اكثر ما هم فيه من
العلوم والعبادات فضلا عن اعمال العادات ليس يحملهم عليها الا
مراياة الناس وهي محبطات للاعمال حتى ورد في الاخبار ان الشهيد
يؤمر به يوم القيمة الى النار فيقول يا رب استشهدت في سبيلك
فيقال اردت ان يقال شجاع فقد قيل وذلك اجرك وكذلك
يقال للعالم وللحاج وللقارى واما العجب والكبر والفخر وهو الداء

وبيان معنى العجب والكبر

العضال وهو نظر العبد الى نفسه بعين العز والاستعظام و
نظره الى غيره بعين الاحتقار ونتيجته على اللسان ان يقول
انا وانا كما قال ابليس اللعين انا خير منه خلقتني من نار و
خلقته من طين وثمرته في المجالس الترفع والتقدم وطلب
التصدر وفي المحاورة الاستنكاف من ان يرد كلامه عليه و

بيان المتكبر

المتكبر هو الذي ان وعظ انف وان وعظ عنف وكل من
راى نفسه خيرا من احد من خلق الله فهو متكبر بل ينبغي

ان يعلم ان الخير من هو خير عند الله في الدار الآخرة وذلك غيب وهو موقوف
على الخاتمة فاعتقادك في نفسك انك خير من غيرك جهل محض بل
ينبغي ان لا تنظر الى احد الا وترى انه خير منك وان الفضل له على نفسك

بيان تفضيل كل احد على نفسه

فان رايت صغيرا قلت هذا لم يعص الله تعالى ولم يعص الله وانا عصيته
فلا شك انه خير مني وان رايت كبيرا قلت هذا عبد الله تعالى قبلي
وان كان عالما قلت هذا اعطي ما لم اعط وبلغ ما لم ابلغ وعلم ما جهلت
فكيف اكون مثله وان كان جاهلا قلت عصى الله بجهل وانا عصيت
الله بعلم فحجة الله علي آكد وما ادري بم يختم لي وبم يختم له وان
رايت كافرا قلت لا ادري عسى ان يسلم ويختم له بخير العمل و ينسل
باسلامه من ذنوبه كما ينسل الشعر من العجين واما انا فعسى ان
يضلني الله فاكفر ويختم لي بشر العمل فيكون هو غدا من المقربين و
انا من المبعدين ولا يخرج الكبر عن قلبك الا بان تعرف بان الكبير من

علاج اخراج الكبر عن القلب

هو كبير عند الله وذلك موقوف على الخاتمة وهو مشكوك فيه
فيشغلك خوف الخاتمة عن ان تتكبر مع الشك فيها على عباد الله
ويقينك وايمانك في الحال لا ينافي تجويزك التغير في الاستقبال

متعلق بتتكبر

فان الله مقلب القلوب يهدي من يشاء ويضل من يشاء والاخبار في
الحسد والكبر والرياء كثيرة ويكفيك فيها حديث واحد جامع فاسمع

حديث لبيان ذم الحسد والكبر والرياء

روى ابن المبارك باسناده عن رجل انه قال لمعاذ يا معاذ حدثني
حديثا سمعته من رسول الله صلى الله عليه وآله قال فبكى معاذ حتى
ظننت انه لا يسكت ثم سكت ثم قال سمعت النبي صلى الله عليه وآله

يقول لي يا معاذ اني محدثك بحديث ان انت حفظته نفعك وان انت
ضيعته ولم تحفظه انقطعت حجتك عند الله يوم القيمة يا معاذ ان
الله تعالى خلق سبعة املاك قبل ان يخلق السموات والارض فجعل
لكل سماء من السبعة ملكا بوابا عليها فتصعد الحفظة بعمل العبد من
حين اصبح الى ان امسى له نور كنور الشمس حتى اذا طلعت به الى
السماء الدنيا ذكرته فكثرته فيقول الملك للحفظة اضربوا بهذا العمل
وجه صاحبه انا صاحب الغيبة امرني ربي ان لا ادع عمل من اغتاب
الناس يجاوزني الى غيري قال ثم ياتي الحفظة بعمل صالح من اعمال العبد
فتزكيه وتكثره حتى تبلغ به الى السماء الثانية ويقول له الملك الموكل
بالسماء الثانية قفوا واضربوا بهذا العمل وجه صاحبه انه اراد بعمله
هذا عرض الدنيا امرني ربي ان لا ادع عمله يجاوزني الى غيري انه كان
يفتخر على الناس في مجالسهم قال وتصعد الحفظة بعمل العبد يبتهج نورا
من صدقة وصيام وصلوة قد اعجب الحفظة فيجاوزون به الى
السماء الثالثة فيقول لهم الملك الموكل بها قفوا واضربوا بهذا
العمل وجه صاحبه انا ملك الكبر امرني ربي ان لا ادع عمله يجاوزني
الى غيري انه كان يتكبر على الناس في مجالسهم قال وتصعد الحفظة
بعمل العبد يزهر كما يزهر الكوكب الدري وله دوي من تسبيح وصلوة
وحج وعمرة حتى يتجاوزوا به الى السماء الرابعة فيقول لهم الملك الموكل
بها قفوا واضربوا بهذا العمل ظهره وبطنه انا صاحب العجب امرني
ربي ان لا ادع عمله يجاوزني الى غيري انه كان اذا عمل عملا ادخل العجب فيه

فقال وتصعد

فقال وتصعد الحفظة بعمل العبد حتى يجاوزوا به الى السماء الخامسة
كانه العروس المزفوف الى اهلها فيقول لهم الملك الموكل بها قفوا واضربوا
بهذا العمل وجه صاحبه انه كان لا يرحم انسانا قط من عباد الله اصابه
بلاء او ضر بل كان يشمت به انا ملك الرحمة امرني ربي ان لا ادع
عمله يجاوزني الى غيري قال وتصعد الحفظة بعمل العبد الى السماء
السابعة من صوم وصلوة ونفقة واجتهاد وورع له دوي كدوي النحل
وضوء كضوء الشمس معه ثلثة آلاف ملك فيجاوزون به الى السماء السابعة
فيقول الملك الموكل بها قفوا واضربوا بهذا العمل وجه صاحبه اضربوا به
جوارحه اقفلوا على قلبه اني احجب عن ربي كل عمل لم يرد به ربي انما
اراد بعمله غير الله انه اراد به رفعة عند الفقهاء وذكرا عند العلماء
وصوتا في المدائن امرني ربي ان لا ادع عمله يجاوزني الى غيري وكل
عمل لم يكن لله خالصا فهو رياء فلا يقبل الله عمل المرائي قال وتصعد
الملائكة بعمل العبد من صلوة وزكوة وحج وعمرة وخلق حسن وصمت و
ذكر لله وتشيعه ملائكة السموات حتى يقطعوا الحجب كلها الى الله
عز وجل فيقفون بين يديه ويشهدون له بالعمل الصالح المخلص لله
تعالى فيقول الله تبارك وتعالى لهم انتم الحفظة على عمل عبدي وانا
الرقيب على قلبه انه لم يردني بهذا العمل واراد به غيري فعليه لعنتي
فتقول الملائكة كلها عليه لعنتك ولعنتنا وتقول السموات كلها عليه
لعنة الله ولعنتنا وتلعنه السموات السبع ومن فيهن قال معاذ
قلت يا رسول الله صلى الله عليك وآلك انت رسول الله وانا معاذ
قال اقتد بي وان كان في عملك نقص يا معاذ حافظ على لسانك
من الوقيعة في اخوانك من حملة القرآن واحمل ذنوبك عليك و
لا تحملها عليهم ولا تزك نفسك بذمهم ولا ترفع نفسك عليهم و

لا تدخل عمل الدنيا في عمل الآخرة ولا تتكبّر في مجلسك لكي يحذر الناس من
سوء خلقك ولا تناج رجلاً وعندك رجل آخر ولا تتعظم على الناس
ولا تمزق الناس فتمزقك كلاب النار يوم القيمة في النار قال الله
تعالى والناشطات نشطا تدري ما هي يا معاذ قلت ما هي بابي
انت وامي يا رسول الله صلى الله عليك وآلك قال كلاب في النار تنشط اللحم
والعظم قلت بابي انت وامي يا رسول الله صلى الله عليك وآلك من يطيق
هذه الخصال ومن ينجو منها قال يا معاذ انه ليسير على من يسره الله عليه
قال فما رأيت احداً اكثر تلاوة للقرآن من معاذ لهذا الحديث واعلم
ان هذه الخصال الثلث من امهات خبائث القلب ولها مغرس واحد
وهو حب الدنيا ولذلك قال صلى الله عليه وآله حب الدنيا
رأس كل خطيئة ومع هذا فالدنيا مزرعة للآخرة فمن اخذ من
الدنيا بقدر الضرورة ليستعين به على الآخرة فالدنيا مزرعته
ومن اراد الدنيا للتنعم بالدنيا فالدنيا مهلكته ولنقتصر على هذا
القدر في معاملتك مع الله باداء اوامره واجتناب نواهيه
ولنشير الآن عليك بجمل من الآداب لتؤاخذ به نفسك في مخالطتك
مع عباد الله وصحبتك معهم في الدنيا على ما استفدناه من
بعض العلماء

باب آداب الصحبة والمعاشرة هداية

اعلم ان صاحبك الذي
لا يفارقك في حضرك وسفرك ونومك ويقظتك بل في حيوتك
وموتك هو ربك ومولاك وسيدك وخالقك ومهما
ذكرته فهو جليسك اذ قال انا جليس من ذكرني ومهما انكسر
قلبك حزناً على تقصيرك في حق دينك فهو صاحبك وملازمك
اذ قال انا عند المنكسرة قلوبهم فلو عرفته حق المعرفة لاتخذته
صاحباً وتركت الناس جانباً فان لم تقدر على ذلك في جميع اوقاتك

بيان آداب الصحبة مع الخلق

فاياك ان تخلي ليلك ونهارك عن وقت تخلو فيه بمولاك وتتلذذ
بمناجاته وعند ذلك فعليك ان تتعلم آداب الصحبة مع الله عز وجل
وآدابها اطراق الطرف وجمع الهم ودوام الصمت وسكون الجوارح و
مبادرة الامر واجتناب النهي وقلة الاعتراض على القدر ودوام
الذكر وملازمة الفكر وايثار الحق على الباطل واليأس من الخلق والخضوع تحت
الهيبة والانكسار تحت الحياء والسكون عن حيل الكسب ثقة بالضمان
والتوكل على فضل الله معرفة بحسن الاختيار وهذا كله ينبغي ان يكون
شعارك في جميع ليلك ونهارك فانه ادب الصحبة مع صاحب لا
يفارقك والناس يفارقونك في بعض اوقاتك

هداية

فان كنت عالماً

آداب العالم

فادب العالم سبعة الاحتمال ولزوم الحلم والجلوس بالهيبة على سمت
الوقار مع اطراق الرأس وترك التكبر على جميع العباد الا على الظلمة
زجراً لهم عن الظلم وايثار التواضع في المحافل والمجالس وترك
الهزل والدعابة والرفق بالمتعلم والتأني بالمتعجرف واصلاح البليد
بحسن الارشاد وترك الحرد وترك الانفة من قول لا ادري وصرف الهمة
الى السائل وتفهم سؤاله وقبول الحجة والانقياد الى الحق بالرجوع اليه عند الهفوة
ومنع المتعلم من كل علم يضره وزجره ان يريد بالعلم النافع غير وجه الله و
صد المتعلم عن ان يشتغل بفرض الكفاية قبل الفراغ من فرض العين وفرض عينه اصلاح
ظاهره وباطنه بالتقوى ومؤاخذته نفسه اولاً بالتقوى ليقتدي المتعلم
اولاً باعماله ويستفيد ثانياً من اقواله قال مولانا زين العابدين عليه
الصلوة ولما حق رعيتك بالعلم فان تعلم ان الله تعالى انما جعلك
قيماً لهم فيما آتاك من العلم وفتح لك من خزائن الحكمة فان احسنت في
تعليم الناس ولم تخرق بهم ولم تضجر عليهم زادك الله من فضله وان
انت منعت الناس علمك او خرقت بهم عند طلبهم العلم منك كان حقاً
على الله ان يسلبك العلم وبهاءه ويسقط من القلوب محلك

هداية

آداب المتعلم

وان كنت متعلماً فادب المتعلم مع العالم ان يبدأه بالتحية والسلام
وان يقل بين يديه الكلام ولا يتكلم ما لم يسأله استاذه ولا يسأل ما لم

يستاذن اولاً ولا يقول في معارضة قوله قال فلان خلاف ما قلت
ولا يشير عليه بخلاف رأيه فيرى انه اعلم بالصواب من استاذه و
لا يُسارّ احداً في مجلسه ولا يلتفت الى الجوانب بل يجلس مستأدباً
مطرقاً كانه في الصلوة ولا يكثر عليه عند ملاله واذا قام قام له
ولم يتبعه بكلامه وسؤاله ولا يسأله في طريقه الى ان يبلغ الى
منزله ولا يسيئ الظن به في افعال ظاهرها منكر عنده فهو اعلم
باسراره وليتذكر عند ذلك قول موسى للخضر عليهما السلم اخرقتها
لتغرق اهلها لقد جئت شيئاً امراً وكونه مخطئاً في انكاره اعتماداً
على الظاهر **هداية** فان كان لك والدان فادب الولد مع الوالدين ان
يستمع كلامهما ويقوم لقيامهما ويمتثل امرهما ولا يمشي امامهما
ولا يرفع صوته فوق صوتهما ويلبي دعوتهما ويحرص على طلب مرضاتهما
ويخفض لهما الجناح ولا يمن عليهما بالبر لهما ولا بالقيام بامرهما
ولا ينظر اليهما شزراً ولا يقطب وجهه ولا يسافر الا باذنهما قال
سيد العابدين عليه السلم واما حق امك فان تعلم انها حملتك حيث
لا يحتمل احد احداً واعطتك من ثمرة قلبها ما لا يعطي احد
احداً ووقتك بجميع جوارحها ولم تبال ان تجوع وتطعمك
وتعطش وتسقيك وتعرى وتكسوك وتضحى وتظلك وتهجر
النوم لاجلك ووقتك الحر والبرد لتكون لها وانك لا
تطيق شكرها الا بعون الله وتوفيقه واما حق ابيك فان
تعلم انه اصلك ولولاه لم تكن فمهما رايت في نفسك ما يعجبك
فاعلم ان اباك اصل النعمة عليك فيه فاحمد الله واشكره على
قدر ذلك ولا قوة الا بالله **هداية** اعلم ان الناس بعد هؤلاء في حقك
ثلثة اما اصدقاء واما معارف واما مجاهيل فان بليت بالعوام الجهول
فادب مجالسة العامة ترك الخوض في حديثهم وقلة الاصغاء الى
اراجيفهم والتغافل عما يجري من سوء الفاظهم والاحتراز عن كثرة
لقائهم والحاجة اليهم والتنبيه على منكراتهم باللطف والنصح عند

رجاء القبول منهم واما الاخوة والاصدقاء فعليك في حقهم وظيفتان احديهما
ان تطلب اولاً شروط الصحبة والصداقة فلا تواخ الا من يصلح للاخوة
قال رسول الله صلى الله عليه وآله المرء على دين خليله فلينظر احدكم من
يخالل فاذا طلبت رفيقاً ليكون شريكك في التعلم وصاحبك في امر دينك
ودنياك فراع فيه خمس خصال الاولى العقل فلا خير في صحبة الاحمق فان
صحبته في آخر الامر الى الوحشة والقطيعة ترجع واحسن احواله ان
يضرك وهو يريد ان ينفعك والعدو العاقل خير من الصديق الاحمق
قال امير المؤمنين عليه السلم شعر لا تصحب اخا الجاهل واياك واياه فكم من جاهل
اردى حليماً حين آخاه يقاس المرء بالمرء اذا ما هو ماشاه وللشيء على
الشيء مقاييس واشباه وللقلب على القلب دليل حين يلقاه الثانية حسن
الخلق فلا تصحب من ساء خلقه وهو الذي لا يملك نفسه عند الغضب والشهوة
وقد جمع ذلك علقمة العطاردي في وصيته لابنه حين حضرته الوفاة فقال اذا
اردت صحبة انسان فاصحب من اذا خدمته صانك وان صحبته زانك و
ان قعدت بك مؤنة مانك واصحب من اذا مددت يدك بخير مدها وان
راى منك حسنة عدها وان راى منك سيئة سدها واصحب من اذا قلت
صدق قولك واذا حاولت امراً امرك وان تنازعتما آثرك وقال امير
المؤمنين عليه الصلوة ان اخاك الحق من كان معك ومن يضر نفسه لينفعك
ومن اذا ريب الزمان صدعك شتت فيه شمله ليجمعك الثالثة الصلاح
فلا تصحب فاسقاً مصراً على معصية كبيرة لان من يخاف الله لا يصر على الكبيرة
ومن لا يخاف الله لا يؤمن غائلته بل يتغير بتغير الاغراض قال الله تعالى لنبيه صلى الله
عليه وآله ولا تطع من اغفلنا قلبه عن ذكرنا واتبع هواه فاحذر صحبة
الفاسق والفسق فان مشاهدة الفسق والمعصية على الدوام يزيل عن
قلبك وقع المعصية ويهون عليك امرها ولذلك هان على القلوب معصية
الغيبة لالفهم لها ولو راوا خاتماً من ذهب او ملبوساً من حرير على فقيه
لاشتد انكارهم له والغيبة اشد من ذلك الرابعة ان لا يكون حريصاً
على الدنيا فصحبة الحريص على الدنيا سم قاتل لان الطباع مجبولة على التشبه و
الاقتداء بل الطبع يسرق من الطبع من حيث لا يدري فمجالسة الحريص تزيد في
حرصك ومجالسة الزاهد تزيد في الزهد الخامسة الصدق فلا تصحب

ادب الجلوس عند الوالدين

الناس ثلثة في حقك

ادب مجالسة العامة وشروط الصحبة مع الاخوة والاصدقاء

فانك منه على غرور وهو مثل السراب يقرب منك البعيد ويبعد منك القريب
هداية ولعلك تعدم اجتماع هذه الخصال في سكان المدارس والمساجد فعليك
باحد امرين اما العزلة والانفراد ففيه سلامتك واما ان يكون مخالطتك مع
شركائك بقدر خصالهم بان تعلم ان الاخوة ثلثة اخ لآخرتك فلا تراع فيه الا
الدين واخ لدنياك فلا تراع فيه الا الخلق واخ لتستانس به فلا تراع فيه الا
السلامة من شره وخبثه والناس ثلثة احدهم مثله مثل الغذاء لا يستغنى
عنه والآخر مثله مثل الدواء يحتاج اليه في وقت دون وقت والثالث مثله مثل
الداء لا يحتاج اليه قط لكن العبد قد يبتلى به وهو الذي لا انس فيه ولا نفع
فيجب مداراته الى الخلاص وفي مشاهدته فائدة عظيمة ان وفقت لها وذلك
ان تشاهد من خباثة اخلاقه ما تستقبحه فالسعيد من وعظ بغيره و
المؤمن مرآة المؤمن وقيل لعيسى عليه السلم من ادبك فقال ما ادبني احد رايت
جهل الجاهل فجانبته ولقد صدق صلوات الله عليه فلو اجتنب الناس
ما يكرهونه من غيرهم لكملت آدابهم واستغنوا عن المؤدب
هداية الوظيفة الثانية مراعات حقوق الصحبة فمهما انعقدت الشركة وانتظمت
بينك وبين شركائك الصحبة فعليك حقوق توجبها عقد الصحبة وفي القيام
بها آداب وقد قال النبي صلى الله عليه وآله الاخوين مثل اليدين تغسل
احديهما الاخرى ودخل رسول الله صلى الله عليه وآله اجمة فاجتنى منها
سواكين احدهما معوج والآخر مستقيم فقال النبي صلى الله عليه وآله
ما من صاحب يصحب صاحبا ولو ساعة من نهار الا ويسئل عن
صحبته هل اقام فيه حق الله تعالى او اضاعه وقال صلى الله عليه
وآله ما اصطحب اثنان قط الا وكان احبهما الى الله ارفقهما بصاحبه
هداية فادب الصحبة الايثار بالمال فان لم يكن فبذل الفضل من المال
عند الحاجة والاعانة بالنفس في الحاجات على سبيل المبادرة
من غير احواج الى الالتماس وكتمان السر وستر العيوب والسكوت
عن تبليغ ما يسوءه من مذمة الناس اياه وابلاغ ما يسره من
ثناء الناس عليه وحسن الاصغاء عند الحديث وترك المماراة
فيه وان يدعوه باحب اسمائه اليه وان يثني عليه بما يعرف
من محاسنه وان يشكره على صنيعه في حقه وان يذب

وكان معه بعض اصحابه اعطاه المستقيم وامسك لنفسه المعوج فقال يا رسول الله انت احق بالمستقيم

عنه في غيبته اذا تعرض لعرضه كما يذب عن نفسه وان ينصحه باللطف
والتعريض اذا احتاج الى ذلك وان يعفو عن زلته وهفوته فلا يعتب
عليه وان يدعو له في حيوته وبعد مماته وان يحسن الوفاء مع اهله
واقاربه بعد موته وان يؤثر التخفيف عنه فلا يكلفه شيئا من حاجاته
فيروح سره عن مهماته وان يظهر الفرح بجميع ما يتاح له من مساره
والحزن بما يناله من مكارهه وان يضمر مثل ما يظهر فيكون صادقا في
وده سرا وعلنا وان يبدأه بالسلام عند اقباله وان يوسع له
في المجالس ويخرج له عن مكانه وان يشيعه عند قيامه وان
يصمت عند كلامه حتى يفرغ من خطابه ويترك المداخلة في
كلامه وعلى الجملة فيعامله بما يحب ان يعامل به فمن لا يحب لاخيه ما يحب
لنفسه فاخوته نفاق وهو عليه في الدنيا والآخرة وبال فهذا
ادبك في حق العوام المجهولين وفي حق الاصدقاء المواخين
هداية اما القسم الثالث وهم المعارف فاحذر منهم فانك لا
ترى الشر الا ممن تعرفه فاما الصديق فيعينك واما المجهول
فلا يتعرض لك وانما الشر كله من المعارف الذين يظهرون الصداقة
بالسنتهم فاقلل من المعارف ما قدرت فاذا ابتليت بهم في مدرسة
جامعة او مسجد او بلد او سوق فيجب ان لا تستصغر منهم احدا
فانك لا تدري لعله خير منك ولا تنظر اليهم بعين التعظيم لهم
في حال دنياهم فتهلك لان الدنيا صغيرة عند الله صغير
ما فيها ومهما عظم اهل الدنيا في قلبك فقد سقطت من
عين الله واياك ان تبذل لهم دينك لتنال دنياهم فلم يفعل
ذلك احد الا صغر في اعينهم ثم حرم ما عندهم وان
عادوك فلا تقابلهم بالعداوة فلا تطيق على مكافاتهم ويذهب
دينك

تقابلهم

دينك فيهم ويطول عناؤك معهم ولا تسكن اليهم فى
اكرامهم اياك وثنائهم عليك فى وجهك واظهارهم المودة
لك فانك ان طلبت حقيقة ذلك لم تجد فى المائة واحدا
فلا تطمع ان يكونوا لك فى العلن والسر واحدا ولا تتعجب ان
ثلبوك فى الغيبة ولا تغضب منه فانك ان انصفت وجدت
من نفسك مثل ذلك حتى اصدقائك واقاربك بل فى
استادك ووالديك فانهم تذكرهم فى الغيبة بما لا تشافههم
به فاقطع طمعك عن مالهم وجاههم ومعونتهم فان الطامع
فى الاكثر خايب وهو ذليل لا محالة فى الحال فاذا سئلت واحدا
حاجة فقضيها فاشكر الله تعالى واشكره وان قصر فلا تعاتبه و
لا تشكه فتصير عداوة وكن كالمؤمن يطلب المعاذير ولا تكن كالمنافق يطلب العيوب
فقل لعله قصر لعذر لم اطلع عليه ولا تعظن احدا منهم ما لم تتوهم اولا
مخايل القبول فيه والا لم يسمع منك وصار خصما عليك واذا اخطأوا
فى مسئلة وكانوا يانفون من التعلم من كل احد فلا تعلمهم فانهم يستفيدون
منك علما ويصبحون لك عدوا الا اذا تعلق ذلك بمعصية يقارفونها
عن جهل فاذكر الحق بلطف من غير عنف واذا رايت منهم كرامة
وخيرا فاشكر الله الذى حببك اليهم وان رايت منهم شرا فكلهم الى
الله عز وجل واستعذ بالله من شرهم ولا تعاتبهم ولا تقل لم يعرفوا
حقى وانا فلان بن فلان وانا الفاضل فى العلوم فان ذلك كلام
الحمقى واشد الناس حماقة من يزكى نفسه ويثنى عليه واعلم ان الله
لا يسلطهم عليك الا لذنب سبق منك فاستغفر الله من ذنبك واعلم
ان ذلك عقوبة من الله لك وكن فيما بينهم سميعا لحقهم اصم عن باطلهم
نطوقا بمحاسنهم صموتا عن مساويهم واحذر مخالطة متفقهة الزمان

لاسيما

لاسيما المستعلين بالخلاف والجدال منهم فانهم يتربصون بك
لحسدهم ريب المنون ويقطعون عليك بالظنون ويتغامزون ورائك
بالعيون ويحصون عليك عثراتك فى عشرتهم حتى يجبهوك بها فى غضبهم
ومناظرتهم لا يقيلون لك عثرة ولا يغفرون زلة ولا يسترون عورة يحاسبونك
على النقير والقطمير ويحسدون على القليل والكثير ويحرضون عليك الاخوان
بالنميمة والبلاغات والبهتان ان رضوا فظاهرهم الملق وان سخطوا فباطنهم
الحنق ظاهرهم ثياب وباطنهم ذئاب هذا ما قطعت به المشاهدة فى اكثرهم الا
من عصمه الله فصحبتهم خسران ومعاشرتهم خذلان هذا حكم من يظهر لك الصداقة
فكيف من يظاهرك بالعداوة احذر عدوك مرة واحذر صديقك الف مرة
فلربما انقلب الصديق فكان ابصر بالمضرة ولذلك قيل شعر عدوك من صديقك مستفاد
فلا تستكثرن من الصحاب فان الداء اكثر ما تراه يكون من الطعام والشراب
وكن كما قال هلال ابن العلاء الرقى شعر لما عفوت ولم احقد على احد
ارحت نفسى من هم العداوات انى احيى عدوى عند رؤيته
لادفع الشر عنى بالتحيات واحسن البشر للانسان ابغضه
كانه قد ملأ قلبى مسرات ولست اسلم ممن لست اعرفه
فكيف اسلم من اهل المودات الناس داء دواء الناس تركهم
وفى الجفاء لهم قطع الاخوات فخالف الناس واصبر ما بقيت لهم
اصم ابكم اعمى اذا التقيات وكن ايضا كما قال بعض الحكماء الق صديقك و
عدوك بوجه الرضا من غير ذلة لهم ولا هيبة منهم وتوقر فى غير كبر و
تواضع فى غير مذلة وكن فى جميع امورك فى اوسطها فكلا طرفى قصد الامور
ذميم ولا تنظر فى عطفيك ولا تكثر الالتفات ولا تقف على الجماعات واذا
جلست فلا تستوفز وتحفظ من تشبيك اصابعك والعبث بلحيتك و
خاتمك وتخليل اسنانك وادخال اصبعك فى انفك وكثرة التمطى والتثاوب
فى وجوه الناس وفى الصلوة وغيرها وليكن مجلسك هاديا وحديثك منظوما
مرتبا واصغ الى الكلام الحسن ممن حدثك من غير اظهار تعجب مفرط ولا تسأله
اعادته واسكت عن المضاحك والحكايات ولا تحدث عن اعجابك بولدك
وشعرك وكلامك وتصنعك وساير ما يخصك ولا تصنع المراة
فى التزين ولا تتبذل تبذيل العبد وتوق كثرة الكحل والاسراف فى الدهن

ولا تلح في الحاجات ولا تشجع احدا على الظلم ولا تعلم اهلك وولدك فضلا
عن غيرهم مقدار مالك فانهم ان راوه قليلا هنت عليهم وان كان كثيرا لم
تبلغ قط رضاهم واخفهم في غير عنف ولن لهم من غير ضعف ولا تهازل
امتك ولا عبدك فيسقط وقارك واذا خاصمت فتوقر وتحفظ من جهلك
وعجلتك وتفكر في حجتك ولا تكثر الاشارة بيدك ولا تكثر الالتفات الى من وراءك
ولا تجث على ركبتيك واذا هدء غضبك فتكلم وان قربك سلطان فكن
منه على حد السنان واياك وصديق العافية فانه اعدى الاعداء ولا تجعل مالك
اكرم من عرضك فهذا القدر يا فتى يكفيك في الاجمال فجرب بها نفسك فانها
ثلثة اقسام قسم في اداء الطاعات وقسم في ترك المعاصي وقسم في مخالطة الناس
وهي جامعة لجميل معاملة العبد مع الخالق والخلق فان رايتها مناسبة لنفسك
ورايت قلبك مايلا اليها راغبا في العمل بها فاعلم انك عبد نور الله بالايمان
قلبك وشرح لك صدرك وتحقق ان لهذه البداية نهاية وراءها اسرار واغوار
وعلوم ومكاشفات فاشتغل بتحصيله وان رايت نفسك تستثقل العمل
بهذه الوظايف وتستنكر هذا الفن من العلوم وتقول لك انى ينفعك
هذا العلم في محافل العلماء ومتى يقدمك هذا على الاقران والنظراء وكيف
يرفع منصبك في مجالس الامراء والوزراء ليوصلك الى الصلة والادرار وولاية
الاوقاف والقضاء فاعلم ان الشيطان قد اغواك وانساك منقلبك ومثواك
فاطلب شيطانا مثلك ليعلمك ما تظن انه يوصلك الى بغيتك ثم اعلم انه
قط لا يصفو لك الملك في محلتك فضلا عن قريتك وبلدتك ثم يفوتك
به الملك المقيم والنعيم الدايم في جوار رب العالمين

خاتمة

قال بعض العلماء اعلم ايها الحريص على اقتناص العلم المظهر من نفسه صدق الرغبة وفرط
التعطش انك ان كنت تقصد بطلب العلم المنافسة والمباهاة والتقدم على
الاقران واستمالة وجوه الناس وجمع حطام الدنيا فانت ساع في هدم
دينك واهلاك نفسك وبيع آخرتك بدنياك فصفقتك خاسرة وتجارتك
بايرة ومعلمك معين على عصيانك وشريك لك في خسرانك وهو كبايع سيف
من قاطع طريق ومن اعان على معصية ولو بشطر كلمة كان شريكا فيها وان
كانت نيتك وقصدك بينك وبين الله تعالى من تعلم العلم الهداية دون
مجرد الرواية فابشر فان الملائكة تبسط لك اجنحتها اذا مشيت وحيتان البحر

تستغفر لك

ستغفر لك اذا سعيت واعلم ان الناس في طلب العلم ثلثة احوال رجل طلب
لم ليتخذه زاده الى المعاد ولم يقصد به الا وجه الله تعالى والدار الاخرة
ذا من الفايزين ورجل طلبه ليستعين به على حياته العاجلة وينال
العز والمال وهو عالم بذلك مستشعر في قلبه ركاكة حاله وخسة مقصده فهذا
المخاطرين ومن الحمقاء المغرورين فان عاجله اجله قبل التوبة خيف عليه سوء
وبقي امره في خطر المشية فان وفق للتوبة قبل حلول الاجل واضاف
لم العمل وتدارك ما فرط من الخلل التحق بالفايزين فان التايب من الذ
ذنب له ورجل ثالث استحوذ عليه الشيطان فاتخذ علمه ذريعة الى
ثر بالمال والتفاخر بالجاه والتعزز بكثرة الاتباع يدخل بعلمه كل مدخل رجاء
قضي من الدنيا وطره وهو مع ذلك يضمر في نفسه انه عند الله بمكان
امه بسمة العلماء وترسمه برسومهم في الزي والمنطق مع تكالبه على
يا ظاهرا وباطنا فهذا من الهالكين ومن الحمقاء المغرورين اذ الرجاء
طع به عن توبته لظنه انه من المحسنين وهو ممن قال فيهم رسول
لى الله عليه وآله انا من غير الدجال اخوف من الدجال فقيل وما هو
علماء السوء وهذا لان الدجال غايته الاضلال ومثل هذا العالم
رف الناس عن الدنيا بلسانه ومقاله فهو داع لهم اليها باعماله
اله ولسان الحال انطق من لسان المقال وطباع الناس الى المساعدة
ال اميل منها الى المتابعة في الاقوال فما افسده هذا المغرور باعماله
ما اصلحه باقواله اذ لا يستجري الجاهل على الرغبة في الدنيا الا
تجراء العلماء فقد صار علمه سببا لجراة عباد الله على معاصيه
سه الجاهلة مع ذلك تمنيه وترجيه وتدعوه الى ان يمن
لله بعلمه وتخيل انه خير من كثير من عباده فكن ايها الطالب
ريق الاول واحذر ان تكون من الفريق الثاني فكم من مسوف
الاجل قبل التوبة فخسر واياك ثم اياك ان تكون من الفريق الثالث
ك هلاكا لا يرجى فلاحك ولا ينتظر صلاحك انتهى كلامه اعلى

النجاة ص

الله مقامه هذا انتهاء منهاج وهو تاريخ اتمام تصنيفه قطع غرة
الشريفة الموسومة بمنهاج النجاة فيما يجب معرفته على
في الدرجات تاليف الفاضل الكامل العالم العامل
المدققين مروج آثار ائمة الطاهرين صلوات الله
الموفق مولانا عبد المحسن طاب ثراه وجعل الجنة